الموسوعة الذهبية

معجزة الشفاء

بالعلاج النبوى

المؤلف الشيخ / بكر محمد إبراهيم

الناشر

دار مصطفى للنشر والتوزيع

أســـم الكتاب : معجزة الشفاء
بالعلاج النبوى
المؤلــف الشيخ / بكر محمد إبراهيم

الناشر / دار مصطفى للنشر والتوزيع

ت / 010-5834163
ت / 02-3059544

الطبعـــة الأولـــى / 2006
رقم الإيداع / 2006/13283

الترقيم الدولى : ISBN- 977-583-27-4
جميع التجهيزات والإخراج بالقسم
الفنى لدار مصطفى للنشر والتوزيع

المقدمة

الحمد لله جعل الداء والدواء وجعل الشفاء من الاسقام والأدواء علم ذلك من علم وجهل ذلك من جهل.

والصلاة والسلام على سيدنا محمد عبده ورسوله طب القلوب ودواؤها وعافية الأبدان وشفاؤها .

وصف لنا الجم الغفير من الأدوية والأغذية والعلاجات البدنية والنفسية والروحية الشافية .

أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له مالك الملك ذو الجلال والإكرام وأشهد أن سيدنا محمدا عبده ورسوله وخيرته من خلق سيد ولد آدم وإمام المتقين وقائد الغر المحجلين .

وبعد ،،،

فهذه موسوعة فى الأدوية المادية والمعنوية التى وصفها النبى ص وهى من تراث العلامة بن القيم ـ رحمه الله تعالى ـ.

تتناول هدى الرسول ص فى علاج الشقيقية والصداع النصفى وعرق النسا وعلاج الديغ وعشرات من العلاجات لعشرات الأمراض التى تصيب البدن أو النفس أو الروح .

كما يتضمن هديه ص فى العلاج بالصلاة وعلاج العشق وهديه ص فى الجماع وغير ذلك الكثير فهذا السفر الجليل موسوعة شاملة فى العلاج النبوى.

نفع الله بها والحمد لله أولاً وآخراً ...

المؤلف



هديه ص فى الاحتماء من التخم والزيادة فى الأكل على قدر الحاجة والقانون الذى ينبغى مراعاته فى الأكل والشرب

فى « المسند» وغيره : عنه ص أنه قال : «ما ملأ آدمى وعاء شراً من بطن، بحسب ابن آدم لقيمات يقمن صلبه، فإن كان لابد فاعلاً، فثلث لطعامه، وثلث لشرابه، وثلث لنفسه[1].

الأمراض نوعان : أمراض مادية تكون عن زيادة مادة أفرطت فى البدن حتى أضرت بأفعاله الطبيعية، وهى الأمراض الأكثرية، وسببها إدخال الطعام على البدن قبل هضم الأول، والزيادة فى القدر الذى يحتاج إليه البدن، وتناول الأغذية القليلة النفع، البطيئة الهضم، والإكثار من الأغذية المختلفة التراكيب المتنوعة، فإذا ملأ الآدمى بطنه من هذه الأغذية، واعتاد ذلك، أورثته أمراضاً متنوعة، منها بطيء الزوال وسريعه، فإذا توسط فى الغذاء، وتناول منه قدر الحاجة، وكان معتدلاً فى كميته وكيفيته، كان انتفاع البدن به أكثر من انتفاعه بالغذاء الكثير.

ومراتب الغذاء ثلاثة : أحدها: مرتبة الحاجة. والثانية : مرتبة الكفاية. والثالثة: مرتبة الفضلة. فأخبر النبى ص أنه يكفيه لقيمات يقمن صلبه، فلا تسقط قوته، ولا تضعف معها، فإن تجاوزها، فليأكل فى ثلث بطنه، ويدع الثلث الآخر للماء، والثالث للنفس، وهذا من أنفع ما للبدن والقلب، فإن البطن إذا امتلأ من الطعام ضاق عن الشراب، فإذا ورد عليه الشراب ضاق عن النفس،

---

(١) أخرجه أحمد ١٣٢/٤، والترمذى (١٣٣٨١) وابن ماجه (٣٣٤٩) وإسناده صحيح.

وعرض له الكرب والتعب يحمله بمنزلة حامل الحمل الثقيل، هذا إلى ما يلزم ذلك من فساد القلب، وكسل الجوارح عن الطاعات، وتحركها فى الشهوات التى يستلزمها الشبع. فامتلاء البطن من الطعام مضر للقلب والبدن.

هذا إذا كان دائما أو أكثرياً. وأما إذا كان فى الأحيان، فلا يأس به، فقد شرب أبو هريرة بحضرة النبى ص من اللبن، حتى قال : والذى بعثك بالحق، لا أجد له مسلكا[1]. وأكل الصحابة بحضرته مراراً حتى شبعوا.

والشبع المفرط يضعف القوى والبدن، وإن أخصبه، وإنما يقوى البدن بحسب ما يقبل من الغذاء، لا بحسب كثرته.

ولما كان فى الإنسان جزء أرضى، وجزى هوائى، وجزء مائى، قسم النبى ص طعامه وشرابه ونفسه على الأجزاء الثلاثة.

فإن قيل : فأين حظ الجزء النارى؟

قيل : هذه مسألة تكلم فيها الأطباء، وقالوا: إن فى البدن جزءاً نارياً بالفعل، وهو أحد أركانه واسطقساته.[2]

ونازعهم فى ذلك آخرون من العقلاء من الأطباء وغيرهم، وقالوا: ليس فى البدن جزء نارى بالفعل، واستدلوا بوجوه:

أحدها: أن ذلك الجزء النارى إما أن يدعى أنه نزل عن الأثير، واختلط بهذه الأجزاء المائية والأرضية، أو يقال : إنه تولد فيها وتكون، والأول مستبعد

---

(١) أخرجه البخارى ٤٦/١١، فى الرقاق : باب كيف كان عيش النبى ص وأصحابه وتخيلهم عن الدنيا.

(٢) أى أصوله جمع « اسطقس» وهو لفظ يونانى بمعنى الأصل، وسموا العناصر الأربع التى هى الماء والأرض والهواء والنار اسطقسات، لأنها أصول المركبات التى هى الحيوانات والنباتات والمعادن عندهم.

لوجهين، أحدهما: أن النار بالطبع صاعدة، فلو نزلت، لكانت بقاسر من مركزها إلى هذا العالم. الثاني : أن تلك الأجزاء النارية لابد فى نزولها أن تعبر على كرة الزمهرير التى هى فى غاية البرد، ونحن نشاهد فى هذا العالم أن النار العظيمة تنطفىء بالماء القليل، فتلك الأجزاء الصغيرة عند مرورها بكرة الزمهرير التى هى فى غاية البرد، ونهاية العظم أولى بالانطفاء.

وأما الثانى : وهو أن يقال : إنها تكونت هاهنا- فهو أبعد وأبعد، لأن الجسم الذى صار ناراً بعد أن لم يكن كذلك، قد كان قبل صيرورته إما أرضاً، وإما ماء، وإما هواء لانحصار الأركان فى هذه الأربعة، وهذا الذى قد صار ناراً أولا، كان مختلطاً بأحد هذه الأجسام، ومتصلا بها، والجسم الذى لا يكون ناراً إذا اختلط بأجسام عظيمة ليست بنار ولا واحد منها، لا يكون مستعدا لأن ينقلب ناراً لأنه فى نفسه ليس بنار، والأجسام المختلطة باردة، فكيف يكون مستعداً لانقلابه ناراً؟

فإن قلتم : لم لا تكون هناك أجزاء نارية تقلب هذه الأجسام، وتجعلها ناراً بسبب مخالطتها إياها؟

قلنا : الكلام فى حصول تلك الأجزاء النارية كالكلام فى الأول، فإن قلتم إنا نرى من رش الماء على النورة[1] المطفأة تنفصل منها نار، وإذا وقع شعاع الشمس على البلورة، ظهرت النار منها، وإذا ضربنا الحجر على الحديد، ظهرت النار، وكل هذه النارية حدثت عند الاختلاط، وذلك يبطل ما قررتموه فى القسم الأول أيضاً.

قال المنكرون : نحن لا ننكر أن تكون المُصاكة[2] الشديدة محدثة للنار،

---

(١) هى حجر الكلس، أى : الجير، ثم غلب على أخلاط تضاف إلي الكلس من زرنيخ وغيره.

(٢) مفاعلة من الصك وهى المصادمة.

كما فى ضرب الحجارة على الحديد، أو تكون قوة تسخين الشمس محدثة للنار، كما فى البلورة، لكنا نستعبد ذلك جداً فى أجرام النبات والحيوان، إذ ليس فى أجرامها الاصطكاك ما يوجب حدوث النار، ولا فيها من الصفاء والصقال ما يبلغ إلى حد البلورة، كيف وشعاع الشمس يقع على ظاهرها، فلا تتولد النار البتة، فالشعاع الذى يصل إلى باطنها كيف يولد النار؟

الوجه الثانى : فى أصل المسألة: أن الأطباء مجمعون على أن الشراب العتيق فى غاية السخونة بالطبع، فلو كانت تلك السخونة بسبب الأجزاء النارية، لكانت محالا إذ تلك الأجزاء النارية مع حقارتها كيف يعقل بقاؤها فى الأجزاء المائية الغالبة دهراً طويلاً، بحيث لا تنطفىء مع أنا نرى النار العظيمة تطفأ بالماء القليل.

الوجه الثالث : أنه لو كان فى الحيوان والنبات جزء نارى بالفعل، لكان مغلوباً بالجزاء المائى الذى فيه، وكان الجزء النارى مقهوراً به، وغلبة بعض الطبائع والعناصر على بعض يقتضى انقلاب طبيعة المغلوب إلى طبيعة الغالب، فكان يلزم بالضرورة انقلاب تلك الأجزاء النارية القليلة جداً إلى طبيعة الماء الذى هو ضد النار.

الوجه الرابع : أن الله سبحانه وتعالى ذكر خلق الإنسان فى كتابه فى مواضع متعددة، يُخبر فى بعضها أنه خلقه من ماء، وفى بعضها أنه خلقه من تراب، وفى بعضها أنه خلقه من المركب منهما وهو الطين، وفى بعضها أنه خلقه من صلصال كالفخار، وهو الطين الذى ضربته الشمس والريح حتى صار صلصالاً كالفخار، ولم يخبر فى موضع واحد أنه خلقه من نار، بل جعل ذلك

---

(١) أخرجه مسلم (٢٩٩٦) في الزهد: باب فى أحاديث متفرقة من حديث عائشة رضى الله عنها.

خاصية إبليس. وثبت فى «صحيح مسلم» عن النبى ص قال : « خلقت الملائكة من نور، وخلق الجان من مارج من نار، وخلق آدم مما وصف لكم»[1]، وهذا صريح فى أنه خلق مما وصفه الله فى كتابه فقط، ولم يصف لنا سبحانه أنه خلقه من نار، ولا أن فى مادته شيئاً من النار.

الوجه الخامس :أن غاية ما يستدلون به ما يشاهدون من الحرارة في أبدان الحيوان، وهى دليل على الأجزاء النارية، وهذا لا يدل، فإن أسباب الحرارة أعم من النار، فإنها تكون عن النار تارة، وعن الحركة أخرى، وعن انعكاس الأشعة، وعن سخونة الهواء، وعن مجاورة النار، وذلك بواسطة سخونة الهواء أيضاً ، وتكون عن أسباب آخر، فلا يلزم من الحرارة النار.

قال أصحاب النار: من المعلوم أن التراب والماء إذا اختلطا فلابد لهما من حرارة تقتضى طبخهما وامتزاجهما، وإلا كان كل منهما غير ممازج للآخر، ولا متحداً به، وكذلك إذا ألقينا البذر فى الطين بحيث لا يصل إليه الهواء ولا الشمس فسد، فلا يخلو، إما أن يحصل فى المركب جسم منضج طابخ بالطبع أو لا، فإن حصل، فهو الجزء النارى، وإن لم يحصل، لم يكن المركب مسخناً بطبعه، بل إن سخن كان التسخين عرضياً، فإذا زال التسخين العرضى، لم يكن الشىء حاراً فى طبعه، ولا فى كيفيته، وكان بارداً مطلقاً، لكن من الأغذية والأدوية ما يكون حاراً بالطبع، فعلمنا أن حرارتها إنما كانت، لأن فيها جوهراً نارياً.

وأيضا فلو لم يكن فى البدن جزء مسخن لوجب أن يكون فى نهاية البرد، لأن الطبيعة إذا كانت مقتضية للبرد، وكانتت خالية عن المعاون والمعارض، وجب إنتهاء البرد إلى أقصى الغاية، ولو كان كذلك لما حصل لها الإحساس بالبرد، لأن البرد الواصل إليه إذا كان فى الغاية كان مثله، والشىء لا ينفعل عن مثله، وإذا لم ينفعل عنه لم يحسن به، وإذا لم يحسن به لم يتألم عنه، وإن كان دونه

فعدم الانفعال يكون أولى، فلو لم يكن فى البدن جزء مسخن بالطبع لما انفعل عن البرد، ولا تألم به. قالوا: وأدلتكم إنما تبطل قول من يقول : الأجزاء النارية باقية فى هذه المركبات على حالها، وطبيعتها النارية، ونحن لا نقول بذلك، بل نقول : إن صورتها النوعية تفسد عند الامتزاج.

قال الآخرون : لم لا يجوز أن يقال : إن الأرض والماء والهواء إذا اختلطت، فالحرارة المنضجة الطابخة لها هى حرارة الشمس وسائر الكواكب، ثم ذلك المركب عند كمال نضجه مستتعد لقبول الهيئة التركيبية بواسطة السخونة نباتا كان أو حيواناً أو معدناً، وما المانع أن تلك السخونة والحرارة التى فى المركبات هى بسبب خواص وقوى يحدثها الله تعالى عند ذلك الامتزاج لا من أجزاء نارية بالفعل؟ ولا سبيل لكم إلى إبطال هذا الإمكان البتة، وقد اعترف جماعة من فضلاء الأطباء بذلك.

وأما حديث إحساس البدن بالبرد، فنقول : هذا يدل على أن فى البدن حرارة وتسخيناً، ومن ينكر ذلك؟ لكن ما الدليل على انحصار السخن فى النار، فإنه وإن كان كل نار مسخناً، فإن هذه القضية لا تنعكس كلية، بل عكسها الصادق بعض المسخن نار.

وأما قولكم بفساد صورة النار النوعية، فأكثر الأطباء على بقاء صورتها النوعية، والقول بفسادها قول فاسد قد اعترف بفساده أفضل متأخريكم فى

---

(١) هو للشيخ الرئيس أبى على الحسين بن عبد الله بن سينا يعد فى الفلاسفة الأذكياء المكثرين من التصنيف، وله انحرافات وشطحات نأى بها عن صراط الإسلام السوى لا يرضى عنها أهل الاستقامة من العلماء ومنهم المؤلف، ولذا عرض به بقوله : «متأخريكم» وللمؤلف وشيخه شيخ الإسلام ابن تيمية نفدات لاذعة لانحرافاته، نثراها فى مؤلفاتهما الكثيرة. توفى سنة ٤٢٨هـ.

كتتابه المسمى بالشفا[1]، وبرهن على بقاء الأركان أجمع على طبائعها فى المركبات . وبالله التوفيق.

أنواع علاج النبى ص

وكان علاجه ص للمرض ثلاثة أنواع ...

أحدها : بالأدوية الطبيعية.

والثانى : بالأدوية الإلهية.

والثالث : بالمركب من الأمرين.

ونحن نذكر الأنواع الثلاثة من هديه ص إنما بُعث هادياً، وداعياً إلى الله، وإلى جنته، ومعرفاً بالله، ومبيناً للأمة مواقع رضاه وأمراً لهم بها، ومواقع سخطه وناهياً لهم عنها، ومخبرهم أخبار الأنبياء والرسل وأحوالهم مع أممهم ، وأخبار تخليق العالم، وأمر المبدأ والمعاد، وكيفية شقاة النفوس وسعادتها، وزسباب ذلك.

وأما طب الأبدان : فجاء من تكميل شريعته، ومقصوداً لغيره، بحيث إنما يستعمل عند الحاجة إليه، فإذا قدر على الاستغناء عنه، كان صرف الهمم والقوى إلى علاج القلوب والأرواح، وحفظ صحتها، ودفع أسقامها، وحميتها مما يفسدها هو المقصود بالقصد الأول، وإصلاح البدن بدون إصلاح القلب لا

ينفع، وفساد البدن مع صلاح القلب مضرته يسيرة جداً، وهى مضرة زائلة تعقبها المنفعة الدائمة التامة وبالله التوفيق.

العلاج بالأدوية الطبيعية

هديه فى علاج الحمى

ثبت فى «الصحيحين» : عن نافع، عن ابن عمر، أن النبى ص قال: «إنما الحمى أو شدة الحمى من فيح جهنم، فأبردوها بالماء»[١].

وقد أشكل هذا الحديث على كثير من جهلة الأطباء، ورأوه منافياً لدواء الحمى وعلاجها، ونحن نبين بحول الله وقوته وجهه وفقهه، فنقول : خطاب النبى ص نوعان: عام لأهل الأرض، وخاص ببعضهم، فالأول : كعامة خطابه، والثانى : كقوله: «لا تستقبلوا القبلة بغائط، ولا بول، ولا تستدبروها، ولكن شرقوا، أو غربوا»[٢] فهذا ليس بخطاب لأهل المشرق والمغرب ولا العراق، ولكن لأهل المدينة وما على سمتها، كالشام وغيرها. وكذلك قوله : « ما بين المشرق

---

(١) أخرجه البخارى ١٠/١٤٦ فى الطب : باب الحمى من فيح جهنم، ومسلم (٢٢٠٩) فى السلام : باب لكل داء دواء، وقال بعض الأطباء: كل حالات الحميات عند اشتداد الحرارة تعالج بالماء بطريقتين، الأولى من الخارج على هيئة مكمدات باردة أو مثلجة لغرض إنزال درجة الحرارة، والثانية : تعاطى الماء بالفم بكثرة أثناء الحميات يساعد جميع أعضاء الجسم خصوصا الكليتين على النهوض بوظائفها الحيوية للجسم.

(٢) أخرجه البخارى ١/٤١٨ فى القبلة: باب قبلة أهل المدينة وأهل الشام والمشرق، ومسلم (٢٦٤) في الطهارة : باب الاستطابة من حديث أبى أيوب، قال البغوى فى « شرح السنة» ١/٣٥٩ بتحقيقنا وقوله: « سرقا أو خربوا» : هذا خطاب لأهل المدينة ولمن كانت قبلته على ذلك السمت، فأما من كانت قبلته إلى جهة المشرق أو المغرب، فإنه ينحرف إلى الجنوب أو الشمال.

(٣) حديث صحيح بطرقه أخره الترمذى (٣٤٤) وابن ماحه (١٠١١) والحاكم ١/٢٠٥، ٢٠٦ والبيهقى ٢/٩ من حديث أبى هريرة. وروى مالك فى « الموطأ ١/٢٠١ عن نافع أن عمر بن

والمغرب قبلة»[٣] .

وإذا عـرف هذا، فـخطابه فى هذا الحـديث خـاص بأهل الحـجـاز، ومـا والأهم، إذ كان أكثر الحميات التى تعرض لهم من نوع الحمى اليومية العرضية الحادثة عن شدة حرارة الشمس، وهذه ينفعها الماء البارد شرباً واغتسالاً، فإن الحمى حرارة غريبة تشتعل فى القلب، وتتثبت منه بتوسط الروح والدم فى الشرايين والعروق إلى جميع البدن، فتشتعل فيه اشتعالا يضر بالأفعال الطبيعية، وهى تنقسم إلى قسمين: عرضية: وهى الحادثة إما عن الورم، أو الحركة، أو إصابة حرارة الشمس، أو القيظ الشديد ونحو ذلك.

ومرضية : وهى ثلاثة أنواع، وهى لا تكون إلا فى مادة أولى، ثم منها يسخن جميع البدن. فإن كان مبدأ تعلقها بالروح سميت حُمى يوم، لأنها فى الغالب تزول فى يوم، ونهايتها ثلاثة أيام، وإن كان مبدأ تعلقها بالأخلاط سميت عفنية، وهى أربعة أصناف: صفراوية، وسوداوية، وبلغمية، ودموية. وإن كان مبدأ تعلقها بالأعضاء الصلبة الأصلية، سميت حمى دق، وتحت هذه الأنواع أصناف كثيرة.

وقد ينتفع البدن بالحمى انتفاعاً عظيما لا يبلغه الدواء، وكثيراً ما يكون حمى يوم، وحمى العفن سبباً لانضاج مواد غليظة لم تكن تنضج بدونها، وسبباً لتفتح سُدد لم يكن تصل إليها الأدوية المفتحة.

وأما الرمد الحديث والمتقادم، فإنها تُبرىء أكثر أنواعه برءاً عجيباً سريعاً، وتنفع من الفالج، واللقوة[١]، والتشنج الامتلانى، وكثيراً من الأمراض الحادثة عن الفضول الغليظة.

وقال لى بعض فضلاء الأطباء : إن كثيراً من الأمراض نستبشر فيها

الخطاب قال : « ما بين المشرق والمغرب قبلة إذا توجه قبل البيت».

بالحمى، كما يستبشر المريض بالعافية، فتكون الحمى فيه أنفع من شرب الدواء بكثير، فإنها تُنضج من الأخلاط والمواد الفاسدة ما يضرب بالبدن، فإذا أنضجتها صادفها الدواء متهيئة للخروج بنضاجها، فأخرجها، فكانت سبباً للشفاء[1].

وإذا عرف هذا، فيجوز أن يكون مراد الحديث من أقسام الحميات العرضية، فإنها تسكن على المكان بالانغماس فى الماء البارد، وسقى الماء البارد المثلوج، ولا يحتاج صاحبها مع ذلك إلى علاج آخر، فإنها مجرد كيفية حارة متعلقة بالروح ، فيكفى فى زوالها مجرد وصول كيفية باردة تسكنها، وتخمد لهبها من غير حاجة إلى استفراغ مادة، أو انتظار نضج.

ويجوز أن يراد به جميع أنواع الحميات، وقد اعترف فاضل الأطباء جالينوس[2] : بأن الماء البارد ينفع فيها، قال فى المقالة العاشرة من كتاب «حيلة البرء»: ولو أن رجلا شاباً حسن اللحم، خصب البدن فى وقت القيض، وفى وقت منتهى الحمى، وليس فى أحشائه ورم، استحم بماء بارد أو سبح فيه، لانتفع بذلك. قال : ونحن نأمر بذلك لا توقف.

---

(١) اللقوة : داء يكون في الوجه يعوج منه الشدق.

(١) قال الدكتور عادل الأزهرى : إن بعض الأمراض المزمنة- مثل مرض الروماتزم المفصلى المزمن، الذى تتصلب فيه المفاصل، وتصبح غير قادرة على التحرك، أو مرض الزهرى المزمن في الجهاز العصبى - تتحسن كثيراً بارتفاع دجرة حرارة الجسم، أى : فى حالات الحميات، ولذلك من ضمن طرق العلاج الطبى - فى مثل هذه الحالات- الحمى الصناعية، أى : إحداث حالة حمى فى المريض بحقنة بمواد معينة.

(٢) طبيب يونانى له اكتشافات رائعة فى التشريح، وهو من أكبر مراجع أطباء العرب توفى سنة ٢٠١م.

(٣) هو أبكر محمد بن زكريا الرازى من أشهر أطباء العرب، ولد فى الرى، ولقب جالينوس

وقال الرازى[٣] فى كتابه الكبير إذا كانت القوة قوية، والحمى، حادة جداً، والنضج بين ولا ورم فى الجوف، ولا فتق، ينفع الماء البارد شرباً، وإن كان العليل خصب البدن والزمان حار، وكان معتاداً لاستعمال الماء البارد من خارج، فليؤذن فيه.

وقوله : «الحمى من فيح جهنم»، هو شدة لهبها، وانتشارها، ونظيره : قوله: «شدة الحر من فيح جهنم»، وفيه وجهان.

أحدهما : أن ذلك أنموذج ورقيقة اشتقت من جهنم ليستدل بها العباد عليها، ويعتبروا بها، ثم إن الله سبحانه قدر ظهورها بأسباب تقتضيها، كما أن الروح والفرح والسرور واللذة من نعيم الجنة أظهرها الله فى هذه الدار عبرة ودلالة، وقدر ظهورها بأسباب توجبها.

والثانى : أن يكون المراد التشبيه، فشبه شدة الحمى ولهبها بفيح جهنم، وشبه شدة الحر به أيضاً تنبيهاً للنفوس على شدة عذاب النار، وأن هذه الحرارة العظيمة مشبهة بفيحها، وهو ما يصيب من قرب منها من حرها.

وقوله : «فأبردوها» ، روى بوجهين: بقطع الهمزة وفتحها، رباعى: من أبرد الشىء : إذا صيره بارداً، مثل أسخنه: إذا صيره سخناً.

والثانى: بهمزة الوصل مضمومة من برد الشىء يبرده، وهو أفصح لغة واستعمالاً، والرباعى لغة رديئة عندهم قال :

إذا وجدت لهيب الحب فى كبدى أقبلت نحو سقاء القوم أبرد

العرب، وطبيب المسلمين له مؤلفات كثيرة منها « الحاوى فى صناعة الطب» فى مقدار ثلاثين مجلداً، = = و«الجدرى والحصبة» توفي سنة ٣١١هـ مترجم فى « سير أعلام النبلاء» ٢٣٢/٩، و«عيون الأنباء» ٣٠٩/١، ٣٢١، و«شذرات الذهب» ٢٦٣/٢، «وفيات الأعيان» ١٠٣/٢، ١٠٤.

هبى بردت ببرد الماء ظاهره   فمن لنار على الأحشاء تتقد[1]

وقوله : «بالماء» ، فيه قولان : أحدهما: أنه كل ماء وهو الصحيح. والثانى: أنه ماء زمزم، واحتج أصحاب هذا القول بما رواه البخارى فى «صحيحه» عن أبى جمزة نصر بن عمران الشبعى، قال: كنت أجالس ابن عباس بمكة، فأخذتنى الحمى ، فقال : أبردها عنك بماء زمزم، فإن رسول الله ص قال: «إن الحمى من فيح جهنم فابردوها بالماء، أو قال : بماء زمزم»[1] . وراوى هذا قد شك فيه، ولو جزم به لكان أمراً لأهل مكة بماء زمزم، إذ هو متيسر عندهم، ولغيرهم بما عندهم من الماء.

ثم اختلف من قال : إنه على عمومه، هل المرادبه الصدقة بالماء، أو استعماله؟ على قولين. والصحيح أنه استعمال، وأظن أن الذى حمل من قال : المراد الصدقة به أنه أشكل عليه استعمال الماء البارد فى الحمى، ولم يفهم وجهه مع أن لقوله وجهاً حسناً، وهو أن الجزاء من جنس العمل، فكما أخمد لهيب العطش عن الظمآن بالماء البارد، أخمد الله لهيب الحمى عنه جزاء وفاقاً، ولكن هذا يؤخذ من فقه الحديث وإشارته، وأما المراد به فاستعماله.

وقد ذكر أبو نعيم وغيره من حديث أنس يرفعه: « إذا حُم أحدكم، فليرش عليه الماء البارد ثلاث ليال من السحر»[2].

وفى « سنن ابن ماجه» عن أبى هريرة يرفعه : « الحمى كير من كير

---

(١) البيتان لعروة بن أدينة في « الشعر والشعراء»: ٥٨٠و « زهر الآداب» ١٦٧/١، و«وفيات الأعيان» ٣٩/٢.

(١) أخرجه البخارى ٢٣٨/٦ فى بدء الخلق: باب صفة النار: والفيح: سطوع الحر وفورانه.

(٢) وأخرجه الحاكم في « المستدرك» ٢٠٠/٤ وصححه ووافقه الذهبى وهو كما قالا، وقال الحافظ فى « الفتح»; سنده قوى، وأورده الضياء المقدسى فى « المختارة»، وعزاه الهيثمى فى «المجمع» ٩٤/٥ للطبرانى وقال : رجاله ثقات.

جهنم، فنحوها عنكم بالماء البارد»[٣].

وفى « المسند» وغيره، من حديث الحسن، عن سمرة يرفعه: «الحمى قطعة من النار، فأبردوها عنكم بالماء البارد»، وكان رسول الله ص إذا حُم دعا بقربة من ماء، فأفرغها على رأسه فاغتسل[١].

وفى «السنن» : من حديث أبى هريرة قال : ذكرت الحمى عند رسول الله ص، فسبها رجل، فقال رسول الله ص : «لا تسبها فإنها تنفى الذنوب، كما تنفى النار خبث الحديد»[٢].

لما كانت الحمى يتبعها حمية عن الأغذية الرديئة، وتناول الأغذية والأدوية النافعة، وفى ذلك إعانة على تنقية البدن، ونفى أخباثه وفضوله، وتصفيته من مواده الرديئة، وتفعل فيه كما تفعل النار فى الحديد فى نفى خبثه، وتصفية جوهره، كانت أشبه الأشياء بنار الكير التى تُصفى جوهر الحديد، وهذا القدر هو المعلوم عند أطباء الأبدان.

وأما تصفيتها القلب من وسخه ودرنه، وإخراجها خباثته، فأمر يعلمه أطباء القلوب، ويجدونه كما أخبرهم به نبيهم رسول الله ص ، ولكن مرض القلب إذا صار مأيوساً من برئه، لم ينفع فيه هذا العلاج.

فالحمى تنفع البدن والقلب، وما كان بهذه المثابة فسبه ظلم وعدوان،

---

(٣) أخرجه ابن ماجه (٣٤٧٥) ورجاله ثقات، وقال البوصيرى فى « زوائده » : إسناده صحيح، ورجاله ثقات.

(١) لم نجده فى المسند، وقد أورده الهيثمى فى « المجمع» ٥/٩٤، ونسبه للطبرانى والبزار، وقال : فيه إسماعيل بن مسلم وهو متروك.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٤٦٩) وفى سنده موسى بن عبيدة وهو ضعيف، لكن أخرج مسلم فى « صحيحه» (٤٥٧٥) من حديث جابر بن عبد الله أن رسول الله ص دخل على أم السائب، أو

وذ... مرة وأنا محموم قول بعض الشعراء يسبها:

زارت مكفرة الذنوب وودعت تبا لها من زائر ومودع

قالت وقد عزمت على ترحالها ماذا تريد فقلت أن لا ترجعى

فقلت: تبا له إذ سب ما نهى رسول الله ص عن سبه، ولو قال:

زارت مكفرة الذنوب لصبها أهلا بها من زائر ومودع

قالت وقد عزمت على ترحالها ماذا تريد فقلت: أن لا تقلعى

لكان أولى به، ولأقلعت عنه، فأقلعت عنى سريعاً. وقد روى فى أثر لا أعرف حاله «حمى يوم كفارة سنة»[1]، وفيه قولان أحدهما: أن الحمى تدخل فى كل الأعضاء والمفاصل، وعدتها ثلاثمائة وستون مفصلا، فتكفر عنه- بعدد كل مفصل- ذنوب يوم. والثانى: أنها تؤثر فى البدن تأثيراً لا يزول بالكلية إلى سنة، كما قيل فى قوله ص: «من شرب الخمر لم تقبل له صلاة أربعين يوما»[2]: إن أثر الخمر يبقى فى جوف العبد، وعروقه، وأعضائه أربعين يوماً والله أعلم.

قال أبو هريرة: ما من مرض يُصيبنى أحب إلىَّ من الحمى، لأنها تدخل فى كل عضو منى، وإن الله سبحانه يعطى كل عضو حظه من الأجر.

أم المسيب، فقال: مالك يا أم السائب أو يا أم المسيب تزفزفين؟ «ترعدين» قالت: الحمى لا بارك الله فيها، فقال: «لا تسبى الحمى، فإنها تذهب خطايا بنى آدم كما يذهب الكير خبث الحديد».

(١) قال فى «المقاصد»: رواه القضاعى فى «مسنده» عن ابن مسعود مرفوعاً فى حديث بلفظ «وحمى ليلة تكفر خطايا سنة مجرمة» وله شاهد رواه ابن أبى الدنيا عن أبي الدرداء موقوفا بلفظ «حمى ليلة كفارة سنة»، ورواه تمام فى «فوائده» عن أبى هريرة مرفوعاً وانظر تمام كلامه فيه.

وقد روى الترمذى فى « جامعه» من حديث رافع بن خديج يرفعه: « إذا أصابت أحدكم الحمى - وإن الحمى قطعة من النار- فليطفئها بالماء البارد ويستقبل نهراً جارياً، فليستقبل جرية الماء بعد الفجر وقبل طلوع الشمس، وليقل: بسم الله اللهم اشف عبدك، وصدق رسولك، وينغمس فيه ثلاث غمسات ثلاثة أيام، فإن برىء، ولا ففى خمس، فإن لم يبرأ في خمس، فسبع، فإن لم يبرأ فى سبع فتسع، فإنها لاتكاد تجاوز تسعاً بإذن الله»[1].

قلت : وهو ينفع فعله فى فصل الصيف فى البلاد الحارة على الشرائط التى تقدمت، فإن الماء فى ذلك الوقت أبرد ما يكون لبعده عن ملاقاة الشمس، ووفور القوى فى ذلك الوقت لما أفادها النوم، والسكون، وبرد الهواء، فتجتمع فيه قوة القوى، وقوة الدواء، وهو الماء البارد على حرارة الحمى العرضية، أو الغب الخالصة، أعنى التى لا ورم معها، ولا شىء من الأعراض الرديئة والمواد الفاسدة، فطفئها بإذن الله، لا سيما فى أحد الأيام المذكورة في الحديث، وهى الأيام التى يقع فيها بحران الأمراض الحادة كثيراً، سيما فى البلاد المذكورة لرقة أخلاط سكانها، وسرعة انفعالهم عن الدواء النافع.

هديه فى علاج استطلاق البطن

فى «الصحيحين» : من حديث أبى المتوكل، عن أبى سعيد الخدرى، أن رجلا أتى النبى ص، فقال : إن أخى يشتكى بطنه: وفى رواية : استطلق بطنه، فقال : «اسقه عسلا» ، فذهب ثم رجع، فقال : قد سقيته، فلم يغن عنه شيئاً.

---

(٢) حديث صحيح أخرجه أحمد (٦٧٧٣) وابن ماجه (٣٣٧٧) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص وإسناده صحيح، وصححه الحاكم ١٦٤/٤، ووافقه الذهبى، وأخرجه أحمد (٤٩١٧) والترمذى (١٨٦٣) من حديث ابن عمر، وأخرجه أحمد ١٧١/٥ من حديث أبى ذر.

(١) أخرجه الترمذى (٢٠٨٥) وأحمد ٢٨١/٥ من حديث ثوبان وليس من حديث رافع ابن خديج ،

وفى لفظ : فلم يزده إلا استطلاقا مرتين أو ثلاثاً، كل ذلك يقول له : «اسقه عسلا»، فقال له فى الثالثة أو الرابعة، صدق الله، وكذب بطن أخيك»[٢].

والعسل فيه منافع عظيمة، فإنه جلاء للأوساخ التى فى العروق والأمعاء وغيرها، محلل للرطوبات أكلاً وطلاءً، نافع للمشايخ وأصحاب البلغم، ومن كان مزاجه بارداً رطباً، وهو مغذ ملين للطبيعة، حافظ لقوى المعاجين ولكما استودع فيه، مذهب لكيفيات الأدوية الكريهة، منق للكبد والصدر، مُدر للبول، موافق للسعال الكائن عن البلغم، وإذا شرب حاراً بدن الورد، نفع من نهش الهوام وشرب الأفيون، وإن شرب وحده ممزوجاً بماء نفع من عضة الكلب الكلب، وأكل الفُطُر[١] القتال،

وإذا جُعل فيه اللحم الطرى، حفظ طراوته ثلاثة أشهر، وكذلك إن جُعل فيه القثاء، والخيار، والقرع، والباذنجان، ويحفظ كثيراً من الفاكهة ستة أشهر، ويحفظ جثة الموتى، ويُسمى الحافظ الأمين.

وإذا لطخ به البدن المقمل والشعر، قتل قمله وصيبانه، وطول الشعر، وحسنه، ونعمه، وإن اكتحل به، جلا ظُلمة البصر، وإن استاك به، بيض الأسنان وصقلها، وحفظ صحتها، وصحة اللثة، ويفتح أفواه العروق، ويُدر الطمث، ولعقه على الريق يذهب البلغم، ويغسل خمل المعدة، ويدفع الفضلات عنها، ويسخنها تسخيناً معتدلا، ويفتح سددها، ويفعل ذلك بالكبد والكلى والمثانة، وهو أقل ضرراً لسدد الكبد والطحال من كل حلو.

وهو مع هذا كله مأمون الغائلة، قليل المضار، مُضر بالعرض للصفراويين، وفعها بالخل ونحوه، فيعود حينئذ نافعاً له جداً.

وهو غذاء مع الأغذية، ودواء مع الأدوية، وشراب من الأشربة، وحلو مع

وفى سنده مجهول.

الحلوى، وطلاء مع الأطلية، ومفرح مع المفرحات، فما خلق لنا شيء في معناه أفضل منه، ولا مثله، ولا قريباً منه، ولم يكن معول القدماء إلا عليه، وأكثر كتب القدماء لا ذكر فيها للسكر البتة، ولا يعرفونه، فإنه حديث العهد حدث قريباً، وكان النبى ص يشربه بالماء على الريق، وفى ذلك سر بديع فى حفظ الصحة لا يدركه إلا الفطن الفاضل.

وفى «سنن ابن ماجه» مرفوعاً من حديث أبى هريرة «من لعق العسل ثلاث غدوات كل شهر، لم يصبه عظيم من البلاء»[١] ، وفى أثر آخر: «عليكم بالشفاءين: العسل والقرآن»[٢] فجمع بين الطب البشرى والإلهى، وبين طب الأبدان، وطب الأرواح، وبين الدواء الأرضى والدواء السمائى.

إذا عرف هذا، فهذا الذى وصف له النبى ص العسل، كان استطلاق بطنه عن تخمة أصابته عن امتلاء، فأمره بشرب العسل لدفع الفضول المجتمعة فى نواحى المعدة والأمعاء، فإن العسل فيه جلاء، ودفع للفضول، وكان قد أصاب المعدة أخلاط لزجة، تمنع استقرار الغذاء فيها للزوجتها، فإن المعدة لها خمل كخمل القطيفة، فإذا علقت بها الأخلاط اللزجة، أفسدتها وأفسدت الغذاء، فدواؤها كما يجلوها من تلك الأخلاط، والعسل جلاء، والعسل من أحسن ما عولج به هذا الداء، لا سيما إن مزج بالماء الحار.

وفى تكرار سقيه العسل معنى طبى بديع، وهو أن الدواء يجب أن يكون له مقدار، وكمية بحسب حال الداء، إن قصر عنه، لم يزله بالكلية، وإن جاوزه،

---

(٢) أخرجه البخارى ١١٩/١٠ فى الطب : باب الدواء بالعسل، وقول الله تعالى (فيه شفاء للناس) ومسلم (٢٢١٧) فى السلام: باب التداوى بالعسل.

(١) الفطر بضمتين : نوع من الكماة قتال.

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٤٥٠) في الطب : باب العسل، وفى سنده الزبير بن سعيد الهاشمى وهو لين الحديث، وعبد الحميد بن سالم وهو مجهول، ولم يسمعه من أبي هريرة.

أو هى القوى، فأحدث ضرراً آخر، فلما أمره أن يسقيه العسل، سقاه مقداراً لا يفى بمقاومة الداء، ولا يبلغ الغرض، فلما أخبره، علم أن الذى سقاه لا يبلغ مقدار الحاجة، فلما تكرر ترداده إلى النبى ص، أكد عليه المعاودة ليصل إلى المقدار المقاوم للداء، فلما تكررت الشربات بحسب مادة الداء، برأ، بإذن الله، واعتبار مقادير الأدوية، وكيفياتها، ومقدار قوة المرض من أكبر قواعد الطب.

وفى قوله ص : «صدق الله وكذب بطن أخيك» ، إشارة إلى تحقيق نفع هذا الدواء، وأن بقاء الداء ليس لقصور الدواء فى نفسه، ولكن لكذب البطن، وكثرة المادة الفاسدة فيه، فأمره بتكرار الدواء لكثرة المادة.

وليس طبه ص كطب الأطباء، فإن طب النبى ص متيقن قطعى إلهى، صادر عن الوحى، ومشكاة النبوة، وكمال العقل. وطب غيره، أكثره حدس وظنون، وتجارب، ولا ينكر عدم انتفاع كثير من المرضى بطب النبوة، فإنه إنما ينتفع به من تلقاه بالقبول، واعتقاد الشفاء به، وكمال التلقى له بالإيمان والإذعان.

فهذا القرآن الذى هو شفاء لما فى الصدور - إن لم يتلق هذا التلقى- لم يحصل به شفاء الصدور من أدوائها، بل لا يزيد المنافقين إلا رجساً إلى رجسهم، ومرضاً إلى مرضهم،.

وأين يقع طب الأبدان منه، فطب النبوة لا يناسب إلا الأبدان الطبية، كما أن شفاء القرآن لا يناسب إلا الأرواح الطيبة والقلوب الحية، فإعراض الناس عن طب النبوة كإعراضهم عن الاستشفاء بالقرآن الذى هو الشفاء النافع، وليس ذلك لقصور فى الدواء، ولكن لخبث الطبيعة، وفساد المحل، وعدم قبوله، والله الموفق.

عسل النحل

وقد اختلف الناس في قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ كُلِي مِن كُلِّ الثَّمَرَاتِ فَاسْلُكِي سُبُلَ رَبِّكِ ذُلُلاً يَخْرُجُ مِن بُطُونِهَا شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِّلنَّاسِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَةً لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ (٦٩) ﴾ [النحل]

هل الضمير في «فيه» راجع إلى الشراب، أو راجع إلى القرآن؟ على قولين: الصحيح: رجوعه إلى الشراب وهو قول ابن مسعود، وابن عباس، والحسن، وقتادة، والأكثرين، فإنه هو المذكور، والكلام سبق لأجله، ولا ذكر للقرآن في الآية، وهذا الحديث الصحيح وهو قوله : «صدق الله كالصريح فيه»، والله تعالى أعلم.

الطاعون، وعلاجه، والاحتراز منه

في «الصحيحين» عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه، أنه سمعه يسأل أسامه بن زيد: ماذا سمعت من رسول الله ص في الطاعون؟ فقال أسامة : قال رسول الله ص : «الطاعون رجز أرسل على طائفة من بني إسرائيل، وعلى من كان قبلكم، فإذا سمعتم به بأرض، فلا تدخلوا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها، فلا تخرجوا منها فراراً منه»(١).

وفي « الصحيحين» أيضاً: عن حفصة بنت سيرين، قالت : قال أنس بن

(١) أخرجه البخاري ٦/٣٧٧ في الأنبياء : باب ما ذكر عن بين إسرائيل ، ومسلم (٢٢١٨) في السلام : باب الطاعون والطيرة. وهذا هو المتبع حتى الآن في الوقاية من الطاعون، فإذا أصيبت بلدة بهذا المرض، عمل حولها الحجر الصحي، فيمنع أي شخص من الخروج منها، ويمنع دخول أي شخص إليها ما عدا الأطباء ومن يعاونهم، وبذلك يمنع المرض من الانتشار خارج هذه البلدة.

مالك : قال رسول الله ص : «الطاعون شهادة لكل مسلم»[1].

الطاعون – من حيث اللغة – : نوع من الوباء، قاله صاحب «الصحاح»، وهو عند أهل الطب : ورم ردىء قتال يخرج معه تلهب شديد مؤلم جداً يتجاوز المقدار فى ذلك، ويصير ما حوله فى الأكثر أسود أو أخضر، أو أكمد، ويؤول أمره إلي التقرح سريعاً. وفى الأكثر، يحدث فى ثلاثة مواضع : فى الإبط، وخلف الأذن، والأرنبة، وفى اللحوم الرخوة[2].

وفى أثر عن عائشة أنها قالت للنبى ص : الطعن قد عرفناه، فما الطاعون؟ قال : « غدة كغدة البعير يخرج فى المراق والإبط»[3].

قال الأطباء : إذا وقع الخراج في اللحوم الرخوة، والمغابن، وخلف الأذن والأرنبة، وكان من جنس فاسد، سُمى طاعوناً ، وسببه دم ردىء، مائل إلي العفونة والفساد، مستحيل إلى جوهر سمي، يفسد العضو ويغير ما يليه، وربما رشح دما وصديداً ويؤدى إلى القلب كيفية رديئة، فيحدث القىء والخفقان والغشى.

وهذا الاسم وإن كان يعم كل ورم يؤدى إلى القلب كيفية رديئة حتى يصير لذلك قتالاً، فإنه يختص به الحادث فى اللحم الغددى، لأنه لرداءته لا يقبله من الأعضاء إلا ما كان أضعف بالطبع، وأردؤه ما حدث فى الإبط وخلف الأذن لقربهما من الأعضاء التى هى أرأس ، وأسلمه الأحمر، ثم الأصفر. والذى إلى السواد، فلا يفلت منه أحدٌ.

(١) أخرجه البخارى ١١٢/١٠ فى الطب : باب ما يذكر فى الطاعون، ومسلم. (١٩٦١) فى الإمارة: باب بيان الشهداء.

(٢) قال الدكتور عادل الأزهرى : مرض الطاعون تجيء عدواه من البراغيث المحملة بالميكروب من الفئران، وغالباً ما يلدغ البرغوث الساق ثم الذراع ثم الوجه، وهذا يفسر وجود الطاعون الدملى فى الأوردة أو تحت الإبط أو الرقبة كما ذكر.

(٣) أخرجه أحمد ١٤٥/٦ و٢٥٥، وسنده حسن.

ولما كان الطاعون يكثر فى الوباء، وفى البلاد الوبيئة، عبر عنه بالوباء، كما قال الخليل : الوباء : الطاعون. وقيل : هو كل مرض يعم، والتحقيق أن بين الوباء والطاعون عموماً وخصوصاً، فكل طاعون وباء، وليس كل وباء طاعوناً، وكذلك الأمراض العامة أعم من الطاعون، فإنه واحد منها، والطواعين خراجات وقروح وأورام رديئة فى المواضع المتقدم ذكرها.

قلت : هذه القروح، والأورام، والجراحات، هى آثار الطاعون، وليست نفسه، ولكن الأطباء لما لم تُدرك منه إلا الأثر الظاهر، جعلوه نفس الطاعون.

والطاعون يعبر به عن ثلاثة أمور:

أحدها: هذا الأثر الظاهر، وهو الذى ذكره الأطباء.

والثانى : الموت الحادث عنه، وهو المراد بالحديث الصحيح فى قوله: « الطاعون شهادة لكل مسلم».

والثالث : السبب الفاعل لهذا الداء، وقد ورد في الحديث الصحيح: « أنه بقية رجز أرسل على بنى إسرائيل [1]» ، وورد فيه « أنه وخز الجن»[2] ، وجاء أنه دعوة نبى.

وهذه العلل والأسباب ليس عند الأطباء ما يدفعها، كما ليس عندهم ما يدل عليها، والرسل تخبر بالأمور الغائبة، وهذه الآثار التى أدركوها من أمر الطاعون ليس معهم ما ينفى أن تكون بتوسط الأرواح، فإن تأثير الأرواح فى الطبيعة وأمراضها وهلاكها أمر لا ينكره إلا من هو أجهل الناس بالأرواح وتأثيراتها، وانفعال الأجسام وطبائعها عنها، والله سبحانه قد يجعل لهذه

---

(١) أخرجه البخارى ٣٧٧/١ فى الأنبياء ، ومسلم (٢٢١٨) من حديث أسامة بن زيد.

(٢) أخرجه أحمد ٣٩٥/٤و٤١٣ و٤١٧، والطبرانى فى « المعجم الصغير» ص٧١، وسنده صحيح، وصححه الحاكم ٥٠/١، ووافقه الذهبى.

الأرواح تصرفاً فى أجسام بنى آدم عند حدوث الوباء، وفساد الهواء، كما يجعل لها تصرفاً عند بعض المواد الرديئة التى تُحدث للنفوس هيئة رديئة، ولاسيما عند هيجان الدم، والمرة السوداء، وعند هيجان المنى، فإن الأرواح الشيطانية تتمكن من فعلها بصاحب هذه العوارض مالا تتمكن من غيره. مالم يدفعها دافع أقوى من هذه الأسباب من الذكر، والدعاء، والابتهال والتضرع، والصدقة، وقراءة القرآن، فإنه يستنزل بذلك من الأرواح الملكية ما يقهر هذه الأرواح الخبيثة، ويبطل شرها ويدفع تأثيرها.

وقد جربنا نحن وغيرنا هذا مراراً لا يحصيها إلا الله، ورأينا لاستنزال هذه الأرواح الطيبة واستجلاب قربها تأثيراً عظيماً فى تقوية الطبيعة، ودفع المواد الرديئة، وهذا يكون قبل استحكامها وتمكنها، ولا يكاد ينخرم، فمن وفقه الله، بادر عند إحساسه بأسباب الشر إلى هذه الأسباب التى تدفعها عنه، وهى له من أنفع الدواء، وإذا أراد الله عز وجل إنفاذ قضائه وقدره، أغفل قلب العبد عن معرفتها وتصورها وإرادتها، فلا يشعر بها، ولا يريدها، ليقضى الله فيه أمراً كان مفعولاً.

وسنزيد هذا المعنى إن شاء الله تعالى إيضاحاً وبياناً عند الكلام على التداوى بالرقى، والعوذ النبوية، والأذكار، والدعوات، وفعل الخيرات، ونبين أن نسبة طب الأطباء إلى هذا الطب النبوى، كنسبة طب الطرقية والعجائز إلى طبهم، كما اعترف به حذاقهم وأئمتهم، ونبين أن الطبيعة الإنسانية أشد شىء انفعالاً عن الأرواح ، وأن قوى العوذ، والرقى، والدعوات فوق قوى الأدوية، حتى إنها تُبطل قوى السموم القاتلة.

والمقصود: أن فساد الهواء جزء من أجزاء السبب التام، والعلة الفاعلة للطاعون، فإن فساد جوهر الهواء الموجب لحدوث الوباء وفساده، يكون لاستحالة جوهره إلى الرداءة، لغلبة إحدى الكيفيات الرديئة عليه، كالعفونة،

والنتن والسمية فى أى وقت كان من أوقات السنة، وإن كان أكثر حدوثه فى أواخر الصيف، وفى الخريف غالباً لكثرة اجتماع الفضلات المرارية الحادة وغيرها فى فصل الصيف، وعدم تحللها فى آخره، وفى الخريف لبرد الجو، وردغة الأبخرة والفضلات التى كانت تتحلل فى زمن الصيف. فتنحصر، فتسخن، وتعفن، فتحدث الأمراض العفنة، ولاسيما إذا صادفت البدن مستعداً، قليلاً رهلاً، قليل الحركة، كثير المواد، فهذا لا يكاد يفلته من العطب.

وأصح الفصول فيه فصل الربيع. قال بقراط[1] : إن فى الخريف أشد ما تكون من الأمراض، وأقتل، وأما الربيع، فأصح الأوقات كلها وأقلها موتاً، وقد جرت عادة الصيادلة، ومجهزى الموتى أنهم يستدينون ، ويتسلفون فى الربيع والصيف على فصل الخريف، فهو ربيعهم، وهم أشوق شىء إليه، وأفرح قدومه، وقد روى فى حديث : «إذا طلع النجم ارتفعت العاهة عن كل بلد»[2].

---

(١) هو من أشهر أطباء اليونان القدماء جعل للأمراض مصدرين: الهواء والغذاء وقد ترجمت بعض مصنفاته إلي العربية منها «تقدمة المعرفة» و«طبيعة الإنسان» توفى سنة ٣٧٧ قبل الميلاد.

(٢) أخرجه محمد بن الحسن فى الآثار ص ١٥١، والطبرانى فى «الصغير» ص٢٠، وأبو نعيم فى «تاريخ أصبهان» ١٢١/١ عن أبى حنيفة، عن عطاء، عن أبى هريرة مرفوعا بلفظ «إذا طلع النجم رفعت العاهة عن كل بلد» وإسناده صحيح، والنجم: الثريا، وفى «جامع المسانيد» ١٤/٢ أبو حنيفة عن عطاء، عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ص لا تباع الثمار حتى تطلع الثريا» وأخرج الشافعى ١٦٧/٢، وأحمد (٥٠١٢)و(٥١٣٥) عن عبد الله بن عمر أن النبى ص نهى عن بيع الثمار حتى تذهب العاهة: قال عثمان بن عبد الله بن سراقة راويه عن ابن عمر: قلت: متى ذلك، قال: طلوع الثريا، وفى البخارى ٣٣٠/٤ عن أبى الزناد: وأخبرنى خارجة بن زيد أن زيد بن رثاب لم يكن يبيع ثمار أرضه حتى تطلع الثريا، فيتبين الأصفر من الأحمر، وهو فى«الموطأ» ٦١٩/٢ بلفظ «أنه كان لا يبيع ثماره حتى تطلع الثريا» وهذه

وفسر بطلوع الثريا، وفسر بطلوع النبات زمن الربيع، ومنه ﴿ وَالنَّجْمُ وَالشَّجَرُ يَسْجُدَانِ ۝ ﴾ [الرحمن].

فإن كمال طلوعه وتمامه يكون فى فصل الربيع، وهو الفصل الذى ترتفع فيه الآفات.

وأما الثريا، فالأمراض تكثر وقت طلوعها مع الفجر وسقوطها.

قال التميمى فى كتاب «مادة البقاء»: أشد أوقات السنة فساداً، وأعظمها بلية على الأجساد وقتان، أحدهما: وقت سقوط الثريا للمغيب عند طلوع الفجر.
والثانى : وقت طلوعها من المشرق قبل طلوع الشمس على العالم، بمنزلة من منازل القمر، وهو وقت تصرم فصل الربيع وانقضائه، غير أن الفساد الكائن عند طلوعها أقل ضرراً من الفساد الكائن عند سقوطها.

وقال أبو محمد بن قتيبة: يُقال : ما طلعت الثريا، ولا نأت إلا بعاهة فى الناس والإبل، وغروبها أعوه[1] من طلوعها.

وفى الحديث قول ثالث - ولعله أولى الأقوال ب- أن المراد بالنجم : الثريا، وبالعاهة: الآفة التى تلحق الزروع والثمار فى فصل الشتاء وصدر فصل الربيع، فحصل الأمن عليها عند طلوع الثريا فى الوقت المذكور، ولذلك نهى ص عن بيع الثمرة وشرائها قبل أن يبدو صلاحها. والمقصود : الكلام على هديه ص عند وقوع الطاعون.

النصوص تؤيد القول الثالث فى تفسير معنى الحديث.

نهيه عن الدخول أو الخروج من الأرض التى بها

وقد جمع النبى ص للأمة فى نهيه عن الدخول إلى الأرض التى هو بها، ونهيه عن الخروج منها بعد وقوعه كمال التحرز منه، فإن فى الدخول فى الأرض التى هو بها تعرضاً للبلاء، وموافاة له فى محل سلطانه، وإعانة للإنسان على نفسه، وهذا مخالف للشرع والعقل، بل تجنب الدخول إلى أرضه من باب الحمية التى أرشد الله سبحانه إليها، وهى حمية عن الأمكنة، والأهوية المؤذية.

وأما نهيه عن الخروج من بلده، ففيه معنيان:

أحدهما: حمل النفوس على الثقة بالله، والتوكل عليه، والصبر على أقضيته، والرضى بها.

والثانى : ما قاله أئمة الطب : أنه يجب على كل محترز من الوباء أن يُخرج عن بدنه الرطوبات الفضلية ، ويقلل الغذاء، ويميل إلى التدبير المجفف من كل وجه إلا الرياضة والحمام، فإنهما مما يجب أن يحذرا، لأن البدن لا يخلو غالبا من فضل ردىء كامن فيه ، فتثيره الرياضة والحمام ، ويخلطانه بالكيموس[١] الجيد، وذلك يجلب علة عظيمة، بل يجب عند وقوع الطاعون السكون والدعة، وتسكين هيجان الأخلاط، ولا يمكن الخروج من أرض الوباء والسفر منها إلا بحركة شديدة، وهى مضرة جداً، هذا كلام أفضل الأطباء المتأخرين، فظهر المعنى الطبى من الحديث النبوى، وما فيه من علاج القلب والبدن وصالحهما[٢].

---

(١) أعوه أشد عاهة وإصابة من : عاه الشىء: إذا أصابته عاهة.

(١) الكيموس : الهخلط أو الحالة التى يكون عليها الطعام بعد فعل المعدة، والكلمة يونانية.

فإن قيل : ففى قول النبى ص : «لا تخرجوا فراراً منه»، ما يبطل أن يكون أراد هذا المعنى الذى ذكرتموه، وأنه لا يمنع الخروج لعارض، ولا يحبس مسافراً عن سفره؟ قيل : لم يقل أحد طبيب ولا غيره، إن الناس يتركون حركاتهم عند الطواعين، ويصيرون بمنزلة الجمادات، وإنما ينبغى فيه التقلل من الحركة بحسب الإمكان، والفار منه لا موجب لحركته إلا مجرد الفرار منه، ودعته وسكونه أنفع لقلبه وبدنه، وأقرب إلي توكله على الله تعالى، واستسلامه لقضائه. وأما من لا يستغنى عن الحركة، كالصناع، والأجراء، والمسافرين، والبرد، وغيرهم، فلا يقال لهم: اتركوا حركاتكم جملة، وإن أمروا أن يتركوا منها ما لا حاجة لهم إليه، كحركة المسافر فاراً منه والله تعالى أعلم.

وفى المنع من الدخول إلى الأرض التى قد وقع بها عدة حكم:

أحدها: تجنب الأسباب المؤذية، والبعد منها.

الثانى : الأخذ بالعافية التى هى مادة المعاش والمعاد.

الثالث : أن لا يستنشقوا الهواء الذى قد عفن وفسد فيمرضون.

الرابع: أن لا يجاوروا المرضى الذين قد مرضوا بذلك، فيحصل لهم بمجاورتهم من جنس أمراضهم.

وفى «سنن أبى داود» مرفوعاً: « إن من القرف التلف»[١] .

قال ابن قتيبة : القرف مداناة الوباء، ومداناة المرضى.

الخامس : حمية النفوس عن الطيرة والعدوى، فإنها تتأثر بهما، فإن الطيرة على من تطير بها، وبالجملة ففى النهى عن الدخول في أرضه الأمر بالحذر والحمية، والنهى عن التعرض لأسباب التلف. وفى النهى عن الفرار منه

---

(٢) وفيه معنى آخر : وهو التحرز من نقل عدوى المرض الوابىء.

الأمر بالتوكل، والتسليم، والتفويض، فالأول : تأديب وتعليم، والثانى : تفويض وتسليم.

وفى الصحيح : أن عمر بن الخطاب خرج إلى الشام، حتى إذا كان يسرع لقيه أبو عبيدة بن الجراح وأصحابه، فأخبروه أن الوباء قد وقع بالشام، فاختلفوا، فقال لابن عباس : ادع لى المهاجرين الأولين، قال : فدعوتهم، فاستشارهم، وأخبرهم أن الوباء قد وقع بالشام، فاختلفوا، فقال له بعضهم : خرجت لأمر، فلا نرى أن نرجع عنه. وقال آخرون: معك بقية الناس، وأصحاب رسول الله ص، فلا نرى أن نقدمهم على هذا الوباء، فقال عمر: ارتفعوا عنى، ثم قال : ادع لى الأنصار، فدعوتهم له، فاستشارهم، فسلكوا سبيل المهاجرين، واختلفوا كاختلافهم، فقال : ارتفعوا عنى، ثم قال : ادع لى من هاهنا من مشيخة قريش من مهاجرة الفتح، فدعوتهم له، فلم يختلف عليه منهم رجلان.

قالوا : نرى أن نرجع بالناس ولا نقدمهم على هذا الوباء، فأذن عمر فى الناس إنى مصبح علي ظهر، فأصبحوا عليه، فقال أبو عبيدة بن الجراح: يا أمير المؤمنين ! أفراراً من قدر الله تعالى ؟ قال : لو غيرك قالها يا أبا عبيدة، نعم نفر من قدر الله تعالى إلى قدر الله تعالى، أرأيت لو كان لك إبل فهبطت واديا له عدوتان، إحداهما - خصبة، والأخرى جدبة، ألست إن رعيتها الخصبة رعيتها بقدر الله تعالى، وإن رعيتها الجدبة رعيتها بقدر الله تعالى ؟

قال : فجاء عبد الرحمن بن عوف وكان متغيباً فى بعض حاجاته، فقال : إن عندى فى هذا علماً، سمعت من رسول الله ص يقول : «إذا كان بأرض

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٩٢٣) في الطب: باب في الطيرة: وأحمد ٣/٤٥١، وفى سنده جهالة.

(١) أخرجه البخارى ١/١٥٤، ١٥٧ فى الطب : باب ما يذكر فى الطاعون، ومسلم (٢٢١٩) في السلام: باب الطاعون والطيرة والكهانة ونحوها، وسرغ: قرية فى طرف الشام مما يلى

وأنتم بها، فلا تخرجوا فرارا منه، وإذا سمعتم به بأرض، فلا تقدموا عليه»[1].

هديه فى داء الاستسقاء وعلاجه

فى «الصحيحين» : من حديث أنس بن مالك، قال : « قدم رهط من عُرينة وعُكل على النبى ص ، فاجتوروا المدينة، فشكوا ذلك إلى النبى ص ، فقال : «لو خرجتم إلى إبل الصدقة فشربتم من أبوالها وألبانها، ففعلوا، فلما سحوا، عمدوا إلى الرعاة فقتلوهم، واستاقوا الإبل، وحاربو الله ورسوله، فبعث رسول الله ص فى آثارهم، فأخذوا، فقطع أيديهم، وأرجلهم، وسمل أعينهم، وألقاهم فى الشمس حتى ماتوا »[1].

والدليل على أن هذا المرض كان الاستسقاء، ما رواه مسلم فى «صحيحه» فى هذا الحديث أنهم قالوا: إنا اجتوينا المدينة، فعظمت بطوننا، وارتهشت أعضاؤنا، وذكر تمام الحديث.

والجوى : داء من أدواء الجوف- والاستسقاء : مرض مادى سببه مادة غريبة باردة تتخلل الأعضاء فتربو لها إما الأعضاء الظاهرة كلها، وإما المواضع الخالية من النواحى التى فيها تدبير الغذاء والأخلاط، وأقسامه ثلاثة: لحمى، وهو أصعبها. وزقى، وطبلى.

ولما كانت الأدوية المحتاج إليها فى علاجه هى الأدوية الجالبة التى فيها

الحجاز، عدوة، بضم العين وكسرها جانب الوادى.

(١) أخرجه البخارى ٩٨/١٢ فى المحاربين فى فاتحته، وفى الطب: باب الدواء بألبان الإبل، ومسلم (١٦٧١) فى القسامة: باب حكم المحاربين والمرتدين، وأبو داود (٤٣٦٤) والنسائى ٩٣/٧. ٩٤، والترمذى (٧٣) وابن ماجه (٢٥٧٨) واللفظ الذى نسبه المؤلف إلى مسلم ليس فيه، وفى النسائى ٩٨/٧ «حتى اصفرت ألوانهم، وعظمت بطونهم» ونقل الحافظ فى«الفتح» عن أبى عوانة «فعظمت بطونهم» وقوله «اجتووا المدينة» معناه : عافوا المقام بالمدينة،

إطلاق معتدل، وإدراك بحسب الحاجة، وهذه الأمور موجودة فى أبوال الإبل وألبانها، أمرهم النبى ص بشربها، فإن لى لبن اللقاح جلاء وتليينا، وإدرارا وتلطيفا، وتفتيحا للسدد، إذ كان أكثر رعيها الشيح، والقيصوم، والبابونج، والأقحوان، والإذخر، وغير ذلك من الأدوية النافعة للاستسقاء.

وهذا المرض لا يكون إلا مع آفة فى الكبد خاصة[1]، أو مع مشاركة، وأكثرها عن السدد فيها، ولبن اللقاح العربية نافع من السدد، لما فيه من التفتيح، والمنافع المذكورة.

قال الرازى: لبن اللقاح يشفى أوجاع الكبد، وفساد المزاج، وقال الإسرائيلى: لبن اللقاح أرق الألبان، وأكثرها مائية وحدة، وأقلها غذاء، فلذلك صار أقواها على تلطيف الفضول، وإطلاق البطن، وتفتيح السدد، ويدل على ذلك ملوحته اليسيرة التى فيه لإفراط حرارة حيوانية بالطبع، ولذلك صار أخص الألبان بتطرية الكبد، وتفتيح سددها، وتحليل صلابة الطحال إذا كان حديثاً، والنفع من الاستسقاء خاصة إذا استعمل لحرارته التى يخرج بها من الضرع مع بول الفصيل، وهو حار كما يخرج من الحيوان، فإن ذلك مما يزيد فى ملوحته، وتقطيعه الفضول، ورطلاقه البطن، فإن تعذر انحداره وإطلاقه البطن، وجب أن يطلق بدواء مسهل.

قال صاحب «القانون»[2] : ولا يلتفت إلى ما يقال : من أن طبيعة اللبن مضادة لعلاج الاستسقاء. قال : واعلم أن لبن النوق دواء نافع لما فيه من الجلاء

وأصابهم بها الجوى فى بطونهم، وقوله «وسمل أعينهم» أى: فقأ أعينهم.

(١) قال الدكتور عادل الأزهرى: الاستسقاء مرض يتميز بانتفاخ البطن نتيجة لوجود سائل مصلى داخل التجويف البريتونى، وأسبابه عديدة أهمها تليف الكبد نتيجة بلهارسيا وهبوط القلب، أو الدرن البريتونى ونحوه وعلاجه ينصب على علاج السبب له.

(٢) هو كتاب فى الطب النظرى والعملى، وفى أحكام الأدوية، ألفه ابن سيناء طبع فى روما سنة

برفق، وما فيه من خاصية، وأن هذا اللبن شديد المنفعة، فلو أن إنسانا« أقام عليه بدل الماء والطعام شفى به، وقد جرب ذلك فى قوم دفعوا إلى بلاد العرب، فقادتهم الضرورة إلى ذلك، فعوفوا. وأنفع الأبوال : بول الجمل الأعرابى، وهو النجيب، انتهى.

وفى القصة : دليل على التداوى والتطيب، وعلى طهارة بول مأكول اللحم، فإن التداوى بالمحرمات غيرجائز[1]، ولم يؤمروا مع قرب عهدهم بالإسلام بغسل أفواههم، وما أصابته ثيابهم من أبوالها للصلاة، وتأخير البيان لا يجوز عن وقت الحاجة.

وعلى مقاتلة الجانى بمثل ما فعل، فإن هؤلاء قتلوا الراعى، وسملوا عينيه، ثبت ذلك فى «صحيح مسلم».

وعلى قتل الجماعة، وأخذ أطرافهم بالواحد.

وعلى أنه إذا اجتمع فى حق الجانى حد وقصاص استوفيا معاً، فإن النبى ص قطع أيديهم وأرجلهم حداً لله على حرابهم، وقتلهم لقتلهم الراعى.

وعلى أن المحارب إذا أخذ المال، وقتل، قطعت يده ورجله فى مقام واحد وقُتل.

وعلى أن الجنايات إذا تعددت، تغلظت عقوبتها، فإن هؤلاء ارتدوا بعد إسلامهم، وقتلوا النفس، ومثلوا بالمقتول، وأخذوا المال، وجاهروا بالمحاربة.

وعلى أن حكم رده المحاربين حكم مباشرهم، فإنه من المعلوم أن كل واحد منهم لم يباشر القتل بنفسه، ولا سأل النبى ص عن ذلك.

وعلى أن قتل الغيلة يوجب قتل القاتل حداً، فلا يسقطه العفو، ولا تعتبر

١٥٩٣م وترجم إلى اللاتينية، ثم طبع فى البندقية سنة ١٥٩٥م.

(١) هذا غير متفق عليه، ودليل المجيز له لا يكون حينئذ حراماً.

فيه المكافأة، وهذا مذهب أهل المدينة، وأحد الوجهين في مذهب أحمد، اختاره شيخنا[٢]، وأفتى به.

هديه فى علاج الجرح

فى «الصحيحين» : عن أبى حازم ، أنه سمع سهل بن سعد يسأل عما دووى به جرح رسول الله ص يوم أحد،

فقال : «جرح وجهه، وكسرت رباعيته، وهشمت البيضة على رأسه، وكانت فاطمة بنت رسول الله ص تغسل الدم، وكان على بن أبى طالب يسكب عليها بالمجن، فلما رأت فاطمة الدم لا يزيد إلا كثرة، أخذت قطعة حصير، فأحرقتها حتى إذا صارت رماداً ألصقته بالجرح فاستمسك الدم»[١] ، برماد الحصير المعمول من البردى[٢]، وله فعل قوى فى حبس الدم، لأن فيه تجفيفاً قوياً، وقلة لذغ، فإن الأدوية القوية التجفيف إذا كان فيها لذع هيجت الدم وجلبته، وهذا الرماد إذا نفخ وحده، أو مع الخل فى أنف الراعف قطع رعافه.

وقال صاحب «القانون» : البردى ينفع من النزف، ويمنعه، ويدر على الجراحات الطرية، فيدملها، والقرطاس المصرى، كان قديما يعمل منه، ومزاجه

---

(٢) يعنى شيخ الإسلام ابن تيمية . انظر «السياسة الشرعية» ص ٦٩ . ٧٥.

(١) أخرجه البخارى ١/٧١ فى الجهاد: باب لبس البيضة، ومسلم (١٧٩٠) فى الجهاد: باب غزوة أحد.

بارد يابس، ورماده نافع من أكلة الفم، ويحبس نفث الدم، ويمنع القروح الخبيثة أن تسعى.

هديه فى العلاج بشرب العسل والحجامة، والكى

فى «صحيح البخارى» : عن سعيد بن جُبير، عن ابن عباس، عن النبى ص، قال : «الشفاء فى ثلاث : شربة عسل، وشرطة محجم، وكية نار، وأنا أنهى أُمتى عن الكى»[١].

قال أبو عبد الله المازرى: الأمراض الامتلائية: إما أن تكون دموية، أو صفراوية، أو بلغمية، أو سوداوية. فإن كانت دموية، فشفاؤها إخراج الدم، وإن كانت من الأقسام الثلاثة الباقية، فشفاؤها بالإسهال الذى يليق بكل خلط منها، وكأنه ص نبه بالعسل على المسهلات، وبالحجامة على الفصد، وقد قال بعض الناس : إن الفصد يدخل فى قوله: « شرطة محجم». فإذا أعيا الدواء ، فآخر الطب الكى.

فذكره ص فى الأدوية، لأنه يستعمل عند غلبة الطباع لقوى الأدوية، وحيث لا ينفع الدواء المشروب. وقوله : «وأنا أنهى أُمتى عن الكى»، وفى الحديث الآخر : «وما أحب أن أكتوى»[٢]، إشارة إلى أن يؤخر العلاج به حتى تدفع الضرورة إليه، ولا يعجل التداوى به لما فيه من استعجال الألم الشديد فى دفع ألم قد يكون أضعف من ألم الكى، انتهى كلامه.

---

(٢) نبات ماتى كالقصب تصنع منه الحصر، وكان القدماء يستعملون قشره للكتابة.

(١) أخرجه البخارى ١١٦/١٠ فى الطب : باب الشفاء فى ثلاث.

(٢) أخرجه البخارى ١٣٠/١٠ فى الطب: باب من اكتوى أو كوى غيره، ومسلم (٢٢٠٥) فى

وقال بعض الأطباء : الأمراض المزاجية: إما أن تكون بمادة، أو بغير مادة، والمادية منها: إما حارة، أو باردة، أو رطبة، أو يابسة، أو ما تركب منها، وهذه الكيفيات الأربع، منها كيفيتان فاعلتان: وهما الحرارة والبرودة، وكيفيتان منفعلتان، وهما الرطوبة واليبوسة، ويلزم من غلبة إحدى الكيفيتين الفاعلتين استصحاب كيفية منفعلة معها، وكذلك كان لكل واحد من الأخلاط الموجودة في البدن، وسائر المركبات كيفتان فاعلة ومنفعلة.

فحصل من ذلك أن أصل الأمراض المزاجية هى التابعة لأقوى كيفيات الأخلاط التى هى الحرارة والبرودة، فجاء كلام النبوة فى أصل معالجة الأمراض التى هى الحارة والباردة على طريق التمثيل، فإن كان المرض حاراً، عالجناه بإخراج الدم، بالفصدكان أو بالحجامة، لأن فى ذلك استفراغاً للمادة، وتبريداً للمزاج. وإن كان بارداً عالجناه بالتسخين، وذلك موجود فى العسل، فإن كان يحتاج مع ذلك إلى استفراغ المادة الباردة، فالعسل أيضاً يفعل فى ذلك لما فيه من الإنضاج، والتقطيع، والتلطيف، والجلاء، والتليين، فيحصل بذلك استفراغ تلك المادة برفق وأمن من نكاية المسهلات القوية.

وأما الكي : فلأن كل واحد من الأمراض المادية، إما أن يكون حاداً فيكون سريع الإفضاء لأحد الطرفين، فلا يحتاج إليه فيه، وإما أن يكون مزمناً، وأفضل علاجه بعد الاستفراغ الكى فى الأعضاء التى يجوز فيها الكى، لأنه لا يكون مزمناً إلا عن مادة باردة غليظة قد رسخت فى العضو، وأفسدت مزاجه، وأحالت جميع ما يصل إليه إلى مشابهة جوهرها، فيشتعل فى ذلك العضو، فيستخرج بالكى تلك المادة من ذلك المكان الذى هو فيه بإفناء الجزء النارى الموجود بالكى لتلك المادة.

السلام: باب لكل داء دواء من حديث جابر بن عبد الله.

فتعلمنا بهذا الحديث الشريف أخذ معالجة الأمراض المادية جميعها، كما استنبطنا معالجة الأمراض الساذجة من قوله ص : «إن شدة الحمى من فيح جهنم، فأبردوها بالماء»[1].

الحجامة :

وأما الحجامة، ففى «سنن ابن ماجه» من حديث جبارة بن المغلس، - وهو ضعيف - عن كثير بن سليم، قال : سمعت أنس بن مالك يقول : قال رسول الله ص : «ما مررت ليلة أسرى بى بملأ إلا قالوا : يا محمد مر أمتك بالحجامة»[1] .

وروى الترمذى فى «جامعه» من حديث ابن عباس هذا الحديث : وقال فيه: « عليك بالحجامة يامحمد»[2]..

وفى «الصحيحين» : من حديث طاووس، عن ابن عباس، أن النبى ص «احتجم وأعطى الحجام أجره»[3].

وفى «الصحيحين» أيضاً، عن حُميد الطويل، عن أنس ، أن رسول الله ص حجمه أبو طيبة، فأمر له بصاعين من طعام، وكلم مواليه، فخففوا عنه من

---

(١) صحيح .

(١) حديث صحيح بشواهد ، أخرجه ابن ماجه (٣٤٧٩) وسنده ضعيف، وفى الباب عن ابن عباس عند الترمذى (٢٠٥٤)، وعن ابن مسعود عند الترمذى (٢٠٥٣).

(٢) أخرجه الترمذى (٢٠٥٤) فى الطب: باب ما جاء فى الحجامة، وفى سنده عباد بن منصور، وهو ضعيف لسوء حفظه وتغيره.

(٣) أخرجه البخارى ١٠/١٢٤ فى الطب : باب السعوط، ومسلم (١٢٠٢) فى السلام باب لكل داء دواء، وزاد فى أخره، واستعط.

(٤) أخرجه البخارى ١٠/١٢٦، ١٢٧ فى الطب: باب الحجامة من الداء، ومسلم (١٥٧٧) فى

ضريبته، وقال : « خير ما تداويتم به الحجامة»(٤).

وفي «جامع الترمذي» عن عباد بن منصور، قال : سمعت عكرمة يقول : كان لابن عباس غلمة ثلاثة حجامون، فكان اثنان يُغلان عليه، وعلى أهله، وواحد لحجمه، وحجم أهله. قال: وقال ابن عباس : قال نبي الله ص «ينم العبد الحجام يذهب بالدم، ويخف الصلب، ويجلو البصر»، وقال : إن رسول الله ص حيث عُرج به ، ما مر على ملأ من الملائكة إلا قالوا: « عليك بالحجامة»، وقال : إن خير ما تحتجمون فيه يوم سبع عشرة، ويوم تسع عشرة، ويوم إحدي وعشرين، وقال: « إن خير ما تداويتم به السعوط واللدود والحجامة والمشي، وإن رسول الله ص لُد فقال: « من لدني»؟ فكلهم أمسكوا، فقال : لا يبقى أحد في البيت إلا لُد إلا العباس» قال : هذا حديث غريب، ورواه ابن ماجه.[١]

منافع الحجامة

وأما منافع الحجامة: فإنها تُنقي سطح البدن أكثر من الفصد، والفصد لأعماق البدن أفضل، والحجامة تستخرج الدم من نواحي الجلد.

والتحقيق في أمرها وأمر الفصد، أنهما يختلفان باختلاف الزمان، والمكان، والأسنان، والأمزجة، فالبلاد الحارة، والأزمنة الحارة، والأمزجة الحارة التي دُم أصحابها في غاية النضج الحجامة فيها أنفع من الفصد بكثير، فإن الدم ينضج ويرق ويخرج إلى سطح الجسد الداخلي، فتخرج الحجامة ما لا يخرجه الفصد، ولذلك كانت أنفع للصبيان من الفصد، ولمن لا يقوى على الفصد.

وقد نص الأطباء على أن البلاد الحارة الحجامة فيها أنفع وأفضل من

المسافاة: باب حل أجرة الحجامة.

الفصد، وتُتسحب في وسط الشهر، وبعد وسطه . وبالجملة، في الربع الثالث من أرباع الشهر، لأن الدم في أول الشهر لم يكن بعد قد هاج وتبيغ، وفي آخره يكون قد سكن. وأما في وسطه وبعيده، فيكون في نهاية التزيد.

قال صاحب « القانون» : ويؤمر باستعمال الحجامة لا في أول الشهر، لأن الأخلاط لا تكون قد تحركت وهاجت، ولا في آخره لأنها تكون قد نقصت، بل في وسط الشهر حين تكون الأخلاط هائجة بالغة في تزايدها لتزيد النور في جرم القمر. وقد روى عن النبي ص، أنه قال : «خير ما تداويتم به الحجامة والفصد». وفي حديث : «خير الدواء الحجامة والفصد».(١) انتهى.

وقوله ص : «خير ما تداويتم به الحجامة» إشارة إلى أهل الحجاز، والبلاد الحارة، لأن دماءهم رقيقة، وهي أميل إلى ظاهر أبدانهم لجذب الحرارة الخارجة لها إلى سطح الجسد، واجتماعها في نواحي الجلد، ولأن مسام أبدانهم واسعة، وقواهم متخلخلة، ففي الفصد لهم خطر، والحجامة تفرق

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٠٥٤) وابن ماجه (٣٤٧٨) وسنده ضعيف لضعف عباد بن منصور.

(١) أخرجه دون قوله : «والفصد» البخاري ١٠/١٢٦، ١٢٧ من حديث أنس بلفظ «إن أمثل ما تداويتم به الحجامة» وأخرجه مسلم (١٥٧٧) بلفظ «إن أفضل ما تداويتم به الحجامة» أو هو من أمثل دوائكم، وأخرجه أحمد ١٠٧/٣ بلفظ «خير ما تداويتم به الحجامة» ولفظ «الفصد» ليس في شيء من كتب الحديث التي بين أيدينا، وقال الدكتور عادل الأزهري: الحجامات على نوعين: حجامات جافة وحجامات رطبة، وتختلف الرطبة عن الجافة بالتشريط قبل وضع احجامات لامتصاص بعض الدم من مكان المرض، وتستعمل الحجامات الجافة إلى الآن لتخفيف الآلام في العضلات خصوصاً عضلات الظهر نتيجة إصابتها بالروماتيزم، وأما الحجامات الرطبة فتستعمل في بعض حالات هبوط القلب المصحوبة بارتشاح في الرئتين، وتعمل على ظهر القفص الصدري. أما الفصد فيستعمل الآن في حالات هبوط القلب الشديد المصحوب بزرقة في الشفتين وعسر شديد في التنفس، ويعمل الفصد بواسطة إبرة واسعة القناة تدخل في وريد ذراع المريض، ويأخذ من ٣٠٠س.م٣ إلى ٥٠٠سم٣ وهذه العملية البسيطة أنقذت حياة أكثر من مرضى هبوط القلب في الحالات الأخيرة.

اتصالى إرادى يتبعه استفراغ كُلى من العروق، وخاصة العروق التى لا تُفصد كثيراً.

ولفصد كل واحد منها نفع خاص، ففصد الباسليق: ينفع من حرارة الكبد والطحال والأورام الكائنة فيهما من الدم، وينفع من أورام الرئة، وينفع من الشوصة[٢] وذات الجنب وجميع الأمراض الدموية العارضة من أسفل الركبة إلى الورك.

وفصد الأكحل: ينفع من الامتلاء العارض فى جميع البدن إذا كان دموياً، وكذلك إذا كان الدم قد فسد فى جميع البدن.

وفصد القيفال[١] : ينفع من العلل العارضة فى الرأس والرقبة من كثرة الدم أو فساده.

وفصد الودجين: ينفع من وجع الطحال، والربو، والبهر، ووجع الجبين.

والحجامة على الكاهل: تنفع من وجع المنكب والحلق.

والحجامة على الأخدعين، تنفع من أمراض الرأس، وأجزائه، كالوجه، والأسنان، والأذنين، والعينين، والأنف، والحلق إذا كان حدوث ذلك عن كثرة الدم أو فساده، أو عنهما جميعاً. قال أنس -رضى الله تعالى عنه- : كان رسول الله

---

(٢) الشوصة: وجع فى البطن بسبب ريح تأخذ الإنسان تجول مرة هنا ومرة هناك.

(١) القيفال: عرق فى الذراع.

(٢) أخرجه الترمذى فى «سننه» (٢٠٥٢) وفى «الشمائل» ٢/٢٢٣ وأبو داود (٣٨٦٠) وابن ماجه (٣٤٨٣) وأحمد ٣/١١٩و١٩٢، وإسناده صحيح، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبى.

(٣) لقد وهم المؤلف رحمة الله فى نسبة هذا الحديث إلى «الصحيحين»، فإنهما لم يخرجاه ولا أحدهما وإنما أخرجه أحمد وأصحاب السنن كما تقدم فى التعليق السابق.

(٤) أخرجه البخارى ١٠/١٢٨ فى الطب: باب الحجامة على الرأس من حديث عبد الله بن بحينة.

ص يحتجم فى الأخدعين والكاهل[٢].

وفى « الصحيحين» عنه: كان رسول الله ص يحتجم ثلاثاً: واحدة على كاهله، واثنتين على الأخدعين[٣].

وفى الصحيح: عنه، أنه احتجم وهو محرم فى رأسه لصداع كان به[٤].

وفى «سنن ابن ماجه» عن على، نزل جبريل على النبى ص بحجامة الأخدعين والكاهل[٥].

وفى «سنن أبى داود» من حديث جابر، أن النبى ص : «احتجم فى وركه من وثء كان به»[١].

الحجامة شفاء

واختلف الأطباء فى الحجامة على نُقرة القفا، وهى القمحدوة.

وذكر أبو نعيم في كتاب الطب النبوى حديثاً مرفوعاً «عليكم بالحجامة فى جوزة القمحدوة، فإنها تشفى من خمسة أدوية، ذكر منها الجذام[٢].

وفى حديث آخر: « عليكم بالحجامة فى جوزة القمحدوة، فإنها شفاء من اثنتين وسبعين داء»[٣].

---

(٥) أخرجه ابن ماجه (٣٤٨٢) وسنده ضعيف، لضعف أصبغ بن نباته التيمى أحد رواته.

(١) أخرجه أبو داود (٣٨٦٤) ورجاله ثقات، والوث : وجع يصيب العضو من غير كسر، وثئت اليد والرجل، أى: أصابها وجع دون الكسر، فهى موثوءة، وقد يترك همزه، فيقال : وثى. وأخرجه النسائى ١٩٤/٥ فى الحج: باب حجامة المحرم على ظهر القدم بلفظ «أن رسول الله ص احتجم وهو محرم على ظهر القدم من وثء كان به، وأخرجه أيضاً ١٩٣/٥، من حديث جابر.

(٢) أورده السيوطى فى«الجامع الصغير» ونسبه للطبرانى وابن السنى وأبى نعيم، من حديث صهيب: ورمز له بالضعف.

فطائفة منهم استحسنته وقالت: إنها تنفع من جحظ العين، والسوء العارض فيها، وكثير من أمراضها، ومن ثقل الحاجبين والجفن، وتنفع من جربه، وروى أن أحمد بن حنبل احتاج إليها، فاحتجم فى جانبى قفاه، ولم يحتجم في النفرة، وممن كرهها صاحب «القانون» وقال : إنها تورث النسيان حقاً، كما قال سيدنا ومولانا وصاحب شريعتنا محمد ص، فإن مؤخر الدماغ موضع الحفظ، والحجامة تذهبه، انتهى كلامه.

ورد عليه آخرون، وقالوا: الحديث لا يثبت، وإن ثبت فالحجامة، إنما تُضعف مؤخر الدماغ إذا استعملت لغير ضرورة، فأما إذا استعملت لغلبة الدم عليه، فإنها نافعة له طبا وشرعاً، فقد ثبت عن النبى ص أنه احتجم فى عدة أماكن من قفاه بحسب ما اقتضاه الحال فى ذلك، واحتجم فى غير القفا بحسب ما دعت إليه حاجته.

والحجامة تحت الذقن تنفع من وجع الأسنان والوجه والحلقوم، إذا استعملت فى وقتها، وتنقى الرأس والفكين،

والحجامة على ظهر القدم تنوب عن فصد الصافن، وهو عرق عظيم عند الكعب، وتنفع من قروح الفخذين والساقين، وانقطاع الطمث، والحكة العارضة فى الانثيين،

والحجامة فى أسفل الصدر نافعة من دماميل الفخذ، وجربه وبثوره، ومن

---

(٣) ذكره الهيثمى فى «المجمع» ٥/٩٤، عن صهيب وقال: رواه الطبرانى ورجاله ثقات.

(١) داء الفيل: مرض يحدث من غلظ كثيف فى القدم والساق تتخلله عجز صغيرة نائتة.

(٢) رواه الترمذى (٢٠٥٤) وسنده ضعيف. فيه عباد بن منصور وقد تقدم ص ٤٩.

(٣) أخرجه الترمذى (٢٠٥١) في الطب: باب ما جاء فى الحجامة، ورجاله ثقات، وقال الترمذى :

النقرس والبواسير، والفيل[1] وحكة الظهر.

هديه ص
في أوقات الحجامة

روى الترمذى فى «جامعه» : من حديث ابن عباس برفعه: « إن خير ما تحتجمون فى يوم سابع عشرة، أو تاسع عشرة، ويوم إحدى وعشرين[2].

وفيه عن أنس كان رسول الله ص يحتجم فى الأخدعين والكاهل، وكان يحتجم لسبعة عشر، وتسعة عشر، وفى إحدى وعشرين»[3].

وفى «سنن ابن ماجه» عن أنس مرفوعاً: «من أراد الحجامة فليتحر سبعة عشر، أو تسعة عشر، أو إحدى وعشرين، لا يتبيغ بأحدكم الدم فيقتله»[1].

وفى «سنن أبى داود» من حديث أبى هريرة مرفوعا: «من احتجم لسبع عشرة، أو تسع عشرة، أو إحدى وعشرين، كانت شفاء من كل داء»[3]، وهذا معناه من كل داء سببه غلبة الدم.

وهذه الأحاديث موافقة لما أجمع عليه الأطباء، أن الحجامة فى النصف الثانى، وما يليه من الربع الثالث من أرباعه أنفع من أوله وآخره، وإذا استعملت عند الحاجة إليها نفعت أى وقت كان من أول الشهر وآخره.

قال الخلال: أخبرنى عصمة بن عصام، قال : حدثنا حنبل، قال : كان أبو عبد الله أحمد بن حنبل يحتجم أى وقت هاج به الدم، وأى ساعة كانت.

وقال صاحب «القانون» : أوقاتها فى النهار: الساعة الثانية أو الثالثة،

وهذا حديث حسن غريب.

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٤٨٦) وفى سنده النهاس بن فهم وهو ضعيف، لكن يشهد له حديث أبى هريرة الذى سيذكره المؤلف فيما بعد، وهو عند أبي داود (٣٨٦١) ومن طريقه البيهقى

ويجب توقيها بعد الحمام إلا فيمن دمه غليظ، فيجب أن يستحم، ثم يستجم ساعة، ثم يحتجم، انتهى.

وتكره عندهم الحجامة على الشبع، فإنها ربما أورثت سُدداً وأمراضاً رديئة، لاسيما إذا كان الغذاء رديئاً غليظاً. وفى أثر: «الحجامة على الريق دواء، وعلى الشبع داء، وفى سبعة عشر من الشهر شفاء».

واختيار هذه الأوقات للحجامة، فيما إذا كانت على سبيل الاحتياط والتحرز من الأذى، وحفظاً للصحة. وأما فى مُداواة الأمراض، فحيثما وجد الاحتياج إليها وجب استعمالها. وفى قوله : « لا يتبيغ بأحدكم الدم فيقتله» دلالة على ذلك، يعنى لئلا يتبيغ، فحذف حرف الجر مع (أن)، ثم حذفت (أن). والتبيغ: الهيج، وهو مقلوب البغى، وهو بمعناه، فإنه بغى الدم وهيجانه. وقد تقدم أن الإمام أحمد كان يحتجم أى وقت احتاج من الشهر.

أيام الحجامة

وأما اختيار أيام الأسبوع للحجامة، فقال الخلال فى «جامعه»: أخبرنا حرب بن إسماعيل، قال : قلت لأحمد: تكره الحجامة فى شيء من الأيام؟ قال: قد جاء فى الأربعاء والسبت.

وفيه: عن الحسين بن حسان، أنه سأل أبا عبد الله عن الحجامة: أى يوم تُكره؟ فقال: فى يوم السبت، ويوم الأربعاء، ويقولون : يوم الجمعة.

وروى الخلال، عن أبي سلمة وأبى سعيد المقبرى، عن أبى هريرة مرفوعاً: «من احتجم يوم الأربعاء أو يوم السبت، فأصابه بياض أو برص، فلا يلومن إلا نفسه»[1].

٣٤٠/٩ وسنده حسن، وحديث ابن عباس المتقدم.

(١) أخرجه أبو داود (٣٨٦١) وسنده حسن كما تقدم.

وقال الخلال: أخبرنا محمد بن علي بن جعفر، أن يعقوب بن بختان حدثهم، قال : سئل أحمد عن النورة والحجامة يوم السبت ويوم الأربعاء؟ فكرهها. وقال : بلغنى عن رجل أنه تنور، واحتجم يعنى يوم الأربعاء، فأصابه البرص. قلت له: كأنه تهاون بالحديث؟ قال : نعم.

وفى كتاب «الأفراد» للدارقطنى، من حديث نافع قال : قال لى عبد الله بن عمر: تبيغ بى الدم، فابغ لى حجاماً، ولا يكن صبياً ولا شيخاً كبيراً، فإنى سمعت رسول الله ص يقول: «الحجامة تزيد الحافظ حفظاً، والعاقل عقلا، فاحتجموا على اسم الله تعالى، ولا تحتجموا الخميس، والجمعة، والسبت، والأحد، واحتجموا الاثنين ، وما كان من جذام ولا برص، إلا نزل يوم الأربعاء». قال الدارقطنى: تفرد به زياد بن يحيى[1]، وقد رواه أيوب عن نافع، وقال فيه: «واحتجموا يوم الاثنين والثلاثاء، ولا تحتجموا يوم الأربعاء».

وقد روى أبو داود فى «سننه» من حديث أبى بكرة، أنه كان يكره الحجامة يوم الثلاثاء، وقال: إن رسول الله ص قال: « يوم الثلاثاء يوم الدم وفيه ساعة لا يرفأ فيها الدم»[2].

الحجامة للمحرم والصائم

وفى ضمن هذه الأحاديث المتقدمة استحباب التداوى، واستحباب الحجامة. وأنها تكون فى الموضع الذى يقتضيه الحال، وجواز احتجام المحرم، وإن آل إلي قطع شىء من الشعر، فإن ذلك جائز. وفى وجوب الفدية عليه نظر،

---

(٢) وأخرجه الحاكم ٤٠٩/٤ والبيهقى ٣٤٠/٩ وفى سنده سليمان بن أرقم، وهو متروك.

(١) وأخرجه ابن ماجه (٣٤٨٧) ، (٣٤٨٨) ، والحاكم ٤٠٩/٤ بأسانيد ضعيفة، وقال الحافظ فى «الفتح» : نقل الخلال عن أحمد أنه كره الحجامة فى هذه الأيام وإن كان الحديث لم يثبت.

(٢) أخرجه أبو داود (٣٨٦٢) وفى سنده مجهولة.

(٣) أخرجه البخارى (٤٥٥) فى الصيام : باب الحجامة والقىء للصائم من حديث عبد الله بن

ولا يقوى الوجوب، وجواز احتجام الصائم، فإن فى «صحيح البخارى» أن رسول الله ص: «احتجم وهو صائم»[٣]. ولكن هل يفطر بذلك، أم لا؟ مسألة أخرى،

الصواب: الفطر بالحجامة، لصحته عن رسول الله ص من غير معارض، وأصح ما يعارض به حديث حجامته وهو صائم، ولكن لا يدل على عدم الفطر إلا بعد أربعة أمور:

أحدها: أن الصوم كان فرضاً.

الثانى: أنه كان مقيماً.

الثالث: أنه لم يكن به مرض احتاج معه إلى الحجامة.

الرابع: أن هذا الحديث متأخر عن قوله : «أفطر الحاجم والمحجوم»[١].

فإذا ثبتت هذه المقدمات الأربع، أمكن الاستدلال بفعله ص على بقاء الصوم مع الحجامة، وإلا فما المانع أن يكون الصوم نفلاً يجوز الخروج منه بالحجامة وغيرها، أو من رمضان لكنه فى السفر، أو من رمضان فى الحضر،

عباس رضى الله عنه.

(١) أخرجه من حديث شداد بن أوس الشافعى ٢٥٧/١، وأبو داود (٢٣١٩) ، والدارمى ١٤/٢، وعبد الرزاق (٧٥٢٠)، وابن ماجه (١٦٨١) والحاكم ٤٢٨/١ والطحاوى ص :٣٤٩، والبيهقى ٢٦٥/٤، وإسناده صحيح، وقد صححه غير واحد من الأئمة، وفى الباب عن رافع بن خليج رواه عبد الرزاق (٧٥٢٣)، والترمذى (٧٧٤) والبيهقى ٢٦٥/٤، وصححه ابن حبان، (٩٠٢)، والحاكم ٤١٨/١، وابن خزيمة (١٩٦٤)، وعن ثوبان أخرجه أبو داود (٢٣٦٧)، وابن ماجه (١٦٨٠)، والدارمى ١٤/٢-١٥، والطحاوى ص :٣٤٩، وابن الجارود ص : ١٩٨، وعبد الرزاق (٧٥٢٢) وصححه ابن خزيمة (١٩٦٢)، (١٩٦٣)، وابن حبان (٨٩٩) والحاكم ٤٢٧/١ والبخارى وعلى بن المدينى والنووى لكن قد ثبت عن النبى ص نسخه، انظر «الفتح»

وفيها دليل على جواز ضرب الرجل الخراج على عبده كل يوم شيئاً معلوماً بقدر طاقته، وأن العبد يتصرف فيما زاد على خراجه، ولو منع من التصرف، لكان كسبه كله خراجاً ولم يكن لتقديره فائدة، بل ما زاد على خراجه، فهو تمليك من سيده له يتصرف فيه كما أراد، والله أعلم.

هديه ص
فى قطع العروق والكى

ثبت فى «الصحيحن» من حديث جابر بن عبد الله، أن النبى ص بعث إلى أبى بن كعب طبيباً، فقطع له عرقاً وكواه عليه[1] .

ولما رمى سعد بن معاذ فى أكحله حسمه النبى ص ثم ورمت، فحسمه الثانية[2] . والحسم : هو الكى.

وفى طريق آخر : أن النبى ص كوى سعد بن معاذ فى أكحله بمشقص، ثم حسمه سعد بن معاذ أو غيره من أصحابه. وفى لفظ آخر: أن رجلاً من الأنصار رمى فى أكحله بمشقص، فأمر النبى ص به فكوى.

وقال أبو عبيد : وقد أتى النبى ص برجل نُعت له الكى، فقال : «أكووه وارصفوه»[3]. قال أبو عبيد : الرصف : الحجارة تسخن، ثم يكمد بها.

(١) أخرجه مسلم (٢٢٠٧) فى السلام : باب لكل داء دواء.

(٢) أخرج مسلم (٢٢٠٨)، وأحمد ٣/٢١٣، و٣٥٠و٣٨٦.

(٣) وأخرجه عبد الرزاق فى «المصنف»(١٩٥١٧)، من حديث ابن مسعود قال : جاء نفرإلى رسول الله ص فقالوا: يا رسول الله إن صاحبا لنا اشتكى أفنكويه؟ قال : فسكت ساعة ثم قال : « إن شئتم فاكووه وإن شئتم فارضفوه» وأخرجه الطحاوى فى «شرح معانى الآثار» ٢/٣٨٥، لكن حمل هذا الحديث على الوعيد الذى ظاهره الأمر وباطنه النهى، كما فيقوله تعالى : (واستفزز من استطعت منهم» وكقوله: (اعملوا ما شئتم).

وقال الفضل بن دكين: حدثنا سفيان، عن أبى الزبير، عن جابر، أن النبى ص كواه فى أكحله.

وفى «صحيح البخارى» من حديث أنس، أنه كوى من ذات الجنب والنبى ص حى[١] .

وفى الترمذى، عن أنس، أن النبى ص : «كوى أسعد بن زرارة من الشوكة»[٢]، وقد تقدم الحديث المتفق عليه وفيه «وما أحب أن أكتوى» وفى لفظ آخر : «وأنا أنهى أمتى عن الكى»[٣].

وفى «جامع الترمذى» وغيره عن عمران بن حصين، أن النبى ص نهى عن الكى قال: فابتلينا فاكتوينا فما أفلحنا، ولا أنجحنا. وفى لفظ : نُهينا عن الكى وقال : فما أفلحن ولا أنجحن[٤].

قال الخطابى : إنما كوى سعداً ليرقأ الدم من جرحه، وخاف عليه أن ينزف فيهلك. والكى مستعمل فى هذا الباب، كما يكوى من تُقطع يده أو رجله.

وأما النهى عن الكى، فهو أن يكتوى طلباً للشفاء، وكانوا يعتقدون أنه متى لم يكتو، هلك، فنهاهم عنه لأجل هذه النية.

وقيل : إنما نهى عنه عمران بن حصين خاصة، لأنه كان به ناصور، وكان موضعه خطراً، فنهاه عن كيه، فيشبه أن يكون النهى منصرفا إلى الموضع المخوف منه، والله أعلم.

---

(١) أخرجه البخارى ١٠/١٤٥، فى الطب: باب ذات الجنب.

(٢) رواه الترمذى (٢٠٥١) والطحاوى ٢/٣٨٥، ورجاله ثقات.

(٣) تقدم تخريجه ص٤٦.

(٤) أخرجه الترمذى ٤/٤٢٧، ٤٣٠،(٢٠٥٠)، وأبو داود (٣٨٦٥)، وابن ماجه (٣٩٠) وسنده

وقال ابن قتيبة: الكى جنسان : كى الصحيح لئلا يعتل، فهذا الذى قيل فيه: لم يتوكل من اكتوى، لأنه يُريد أن يدفع القدر عن نفسه.

والثانى : كى الجرح إذا نغل، والعضو إذا قُطع، ففي هذا الشفاء.

وأما إذا كان الكى للتداوى الذى يجوز أن ينجع، ويجوز أن لا ينجع، فإنه إلى الكراهة أقرب. انتهى.

وثبت فى «الصحيح» فى حديث السبعين ألفاً الذين يدخلون الجنة بغير حساب أنهم الذين لا يسترقون ولا يكتوون ولا يتطيرون، وعلى ربهم يتوكلون»[1].

فقد تضمنت أحاديث الكى أربعة أنواع، أحدها: فعله، والثانى : عدم محبته له، والثالث : الثناء على من تركه، والرابع: النهى عنه، ولا تعارض بينها بحمد الله تعالى، فإن فعله يدل على جوازه، وعدم محبته له لا يدل على المنع منه. وأما الثناء على تاركه، فيدل على أن تركه أولى وأفضل. وأما النهى عنه، فعلى سبيل الاختيار والكراهة، أو عن النوع الذى لا يحتاج إليه، بل يفعل خوفاً من حدوث الداء، والله أعلم.

هديه ص فى علاج الصرع

أخرجا فى « الصحيحين» من حديث عطاء بن أبى رباح، قال : قال ابن عباس : ألا أريك امرأة من أهل الجنة؟ قلت : بلى. قال : هذه المرأة السوداء،

صحيح.

(١) أخرجه البخارى ١٠/٢٧٩ فى الطب : باب من لم يرق، ومسلم (٢٢٠) فى الإيمان: باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين إلى الجنة بغير حساب.

(٢) أخرجه البخارى ١٠/٩٩ فى المرضى: باب من يصرع من الريح، ومسلم (٢٢٦٥) فى البر

أتت النبى ص فقالت: إنى أصرع، وإنتى أنكشف، فادع الله لى، فقال : « إن شئت صبرت ولك الجنة، وإن شئت دعوت الله لك أن يعافيك»، فقالت : أصبر. قالت : فإنى أنكشف، فادع الله أن لا أنكشف، فدعا لها(٢).

قلت : الصرع صرعان: صرع من الأرواح الخبيثة الأرضية، وصرع من الأخلاط الرديئة. والثانى : هو الذى يتكلم فيه الأطباء فى سببه وعلاجه.

وأما صرع الأرواح، فأئمتهم وعقلاؤهم يعترفون به، ولا يدفعونه، ويعترفون بأن علاجه بمقابلة الأرواح الشريفة الخيرة العلوية لتلك الأرواح الشريرة الخبيثة، فتدافع آثارها، وتعارض أفعالها وتُبطلها، وقد نص على ذلك بقراط فى بعض كتبه، فذكر بعض علاج الصرع، وقال : هذا إنما ينفع من الصرع الذى سببه الأخلاط والمادة. وأما الصرع الذى يكون من الأرواح، فلا ينفع فيه هذا العلاج.

وأما جهلة الأطباء وسقطهم وسفلتهم، ومن يعتقد بالزندقة فضيلة، فأولئك ينكرون صرع الأرواح، ولا يقرون بأنها تؤثر في بدن المصروع، وليس معهم إلا الجهل، وإلا فليس فى الصناعة الطبية ما يدفع ذلك، والحس والوجود شاهد به، وإحالتهم ذلك على غلبة بعض الأخلاط، هو صادق فى بعض أقسامه لا فى كلها.

وقدماء الأطباء كانوا يُسمون هذا الصرع: المرض الإلهى، وقالوا: إنه من الأرواح، وأما جالينوس وغيره، فتأولوا عليهم هذه التسمية، وقالوا: إنما سموه بالمرض الإلهى لكون هذه العلة تحدث فى الرأس، فتضر بالجزء الإلهى الطاهر الذى مسكنه الدماغ.

وهذا التأويل نشأ لهم من جهلهم بهذه الأرواح وأحكامها، وتأثيراتها، وجاءت زنادقة الأطباء فلم يثبتوا إلا صرع الأخلاط وحده.

ومن له عقل ومعرفة بهذه الأرواح وتأثيراتها يضحك من جهل هؤلاء وضعف عقولهم.

وعلاج هذا النوع يكون بأمرين: أمر من جهة المصروع، وأمر من جهة المعالج، فالذى من جهة المصروع يكون بقوة نفسه، وصدق توجهه إلى فاطر هذه الأرواح وبارئها، والتعوذ الصحيح الذى قد تواطأ عليه القلب واللسان، فإن هذا نوع محاربة، والمحارب لا يتم له الانتصاف من عدوه بالسلاح إلا بأمرين: أن يكون السلاح صحيحاً فى نفسه جيداً، وأن يكون الساعد قوياً، فمتى تخلف أحدهما لم يغن السلاح كثير طائل، فكيف إذا عُدم الأمران جميعاً: يكون القلب خراباً من التوحيد، والتوكل، والتقوى، والتوجه ولا سلاح له.

والثانى : من جهة المعالج، بأن يكون فيه هذان الأمران أيضاً، حتى إن من المعالجين من يكتفى بقوله: «اخرج منه». أو يقول : «بسم الله»، أو يقول : «لا حول ولا قوة إلا بالله»، والنبى ص كان يقول : «اخرج عدو الله أنا رسول الله»[1].

وشاهدت شيخنا يُرسل إلى المصروع من يخاطب الروح التى فيه، ويقول : قال لك الشيخ : اخرجى، فإن هذا لا يحل لك، فيفيق المصروع، وربما خاطبها بنفسه، وربما كانت الروح ماردة فيخرجها بالضرب، فيفيق المصروع، ولا يحس بألم، وقد شاهدنا نحن وغيرنا منه ذلك مراراً.

والصلة : باب ثواب المؤمن فيما يصيبه.

(١) أخرجه الإمام أحمد ٤/١٧٠ ، ١٧١ ، ١٧٢ من حديث يعلى بن مرة عن النبى ص أنه أتته امرأة بابن لها قد أصابه لحم فقال له النبى ص: «اخرج عدو الله أنا رسول الله» قال : فبرأ فأهدت له كبشين وشيئا من أقط وسمن فقال رسول الله ص: «يا على خذ الأقط والسمن وخذ أحد الكبشين ورد عليها الآخر». ورجاله ثقات، وفى الباب عن عثمان بن أبى العاص عند

وكان كثيراً ما يقرأ فى أذن المصروع :

﴿ أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لا تُرْجَعُونَ (١١٥) ﴾[المؤمنون].

وحدثنى أنه قرأها مرة فى أذن المصروع، فقالت الروح : نعم، ومد بها صوته. قال : فأخذت له عصا، وضربته بها فى عروق عنقه حتى كلت يداى من الضرب، ولم يشك الحاضرون أنه يموت لذلك الضرب. ففى أثناء الضرب قالت : أنا أحبه، فقلت لها: هو لا يحبك، قالت : أنا أريد أن أحج به، فقلت لها: هو لا يريد أن يحج معك، فقالت : أنا أدعه كرامة لك، قال : قلت : لا ولكن طاعة لله ولرسوله، قالت: فأنا أخرج منه، قال : فقعد المصروع يلتفت يميناً وشمالاً، وقال: ما جاء بى إلى حضرة الشيخ، قالوا له : وهذا الضرب كله ؟ فقال : وعلى أى شيء يضربنى الشيخ ولم أذنب، ولم يشعر بأنه وقع به ضرب ألبتة.

وكان يعالج بآية الكرسى، وكان يأمر بكثرة قراءتها المصروع ومن يعالجه بها، وبقراءة المعوذتين.

وبالجملة فهذا النوع من الصرع، وعلاجه لا ينكره إلا قليل الحظ من العلم والعقل والمعرفة، وأكثر تسلط الأرواح الخبيثة على أهله تكون من جهة قلة دينهم، وخراب قلوبهم وألسنتهم من حقائق الذكر، والتعاويذ، والتحصنات النبوية والإيمانية، فتلقى الروح الخبيثة الرجل أعزل لا سلاح معه، وربما كان عُريانا فيؤثر فيه هذا.

ولو كشف الغطاء، لرأيت أكثر النفوس البشرية صرعى لهذه الأرواح الخبيثة، وهى فى أسرها وقبضتها تسوقها حيث شاءت، ولا يمكنها الامتناع عنها ولا مخالفتها، وبها الصرع الأعظم الذى لا يفيق صاحبه إلا عند المفارقة والمعاينة، فهناك يتحقق أنه كان هو المصروع حقيقة، والله المستعان.

وعلاج هذا الصرع باقتران العقل الصحيح إلى الإيمان بما جاءت به

الرس، وأن تكون الجنة والنار تُصب عينيه وقبلة قلبه، ويستحضر أهل الدنيا، وحلول المثلات والآفات بهم، ووقوعها خلال ديارهم كمواقع القطر، وهم صرعى لا يفيقون، وما أشد داء هذا الصرع، ولكن لما عمت البلبة به بحيث لا يرى إلا مصروعاً، لم يصر مستغرباً ولا مستنكراً، بل صار لكثرة المصروعين عين المستنكر المستغرب خلافه.

فإذا أراد الله بعبد خيراً أفاق من هذه الصرعة، ونظر إلي أبناء الدنيا مصروعين حوله يميناً وشمالاً علي اختلاف طبقاتهم، فمنهم من أطبق به الجنون، ومنهم من يُفيق أحياناً قليلة، ويعود إلى جنونه، ومنهم من يُفيق مرة، ويجن أخرى، فإذا أفاق عمل عمل أهل الإفاقة والعقل، ثم يعاوده الصرع فيقع فى التخبط.

صرع الأخلاط

أما صرع الأخلاط، فهو علة تمنع الأعضاء النفسية عن الأفعال والحركة والانتصاب منعا غير تام، وسببه خلط غليظ لزج يسد منافذ بطون الدماغ سدة غير تامة، فيمتنع نفوذ الحس والحركة فيه وفى الأعضاء نفوذاً تاماً من غير انقطاع بالكلية، وقد تكون لأسباب أخر كريح غليظ يحتبس فى منافذ الروح، أو بخار ردىء يرتفع إليه من بعض الأعضاء، أو كيفية لاذعة، فينقبض الدماغ لدفع المؤذى، فيتبعه تشنج فى جميع الأعضاء، ولا يمكن أن يبقى الإنسان معه منتصباً، بل يسقط، ويظهر فى فيه الزبد غالباً.

وهذه العلة تعد من جملة الأمراض الحادة باعتبار وقت وجوده المؤلم خاصة، وقد تُعد من جملة الأمراض المزمنة باعتبار طول مكثها، وعُسر بُرئها، لا سيما إن تجاوز فى السن خمسا وعشرين سنة، وهذه العلة فى دماغه، وخاصة فى جوهره، فإن صرع هؤلاء يكون لازماً. قال أبقراط: إن الصرع

يبقى فى هؤلاء حتى يموتوا.

إذا عرف هذا، فهذه المرأة التى جاء الحديث أنها كانت تُصرع وتنكشف، يجوز أن يكون صرعها من هذا النوع، فوعدها النبى ص الجنة بصبرها على هذا المرض، ودعا لها أن لا تنكشف، وخيرها بين الصبر والجنة، وبين الدعاء لها بالشفاء من غير ضمان، فاختارت الصبر والجنة.

وفى ذلك دليل على جواز ترك المعالجة والتداوى، وأن علاج الأرواح بالدعوات والتوجه إلى الله بفعل ما لا يناله علاج الأطباء، وأن تأثيره وفعله، وتأثر الطبيعة عنه وانفعالها أعظم من تأثير الأدوية البدنية، وانفعال الطبيعة عنها، وقد جربنا هذا مراراً نحن وغيرنا، وعقلاء الأطباء معترفون بأن لفعل القوى النفسية، وانفعالتها فى شفاء الأمراض عجائب، وما على الصناعة الطبية أضر من زنادقة القوم، وسفلتهم، وجهلتهم .

والظاهر : أن صرع هذه المرأة كان من هذا النوع، ويجوز أن يكون من جهة الأرواح، ويكون رسول الله ص قد خيرها بين الصبر على ذلك مع الجنة، وبين الدعاء لها بالشفاء، فاختارت الصبر والستر، والله أعلم.

هديه ص
فى علاج عرق النسا

روى ابن ماجه فى «سننه» من حديث محمد بن سيرين، عن أنس بن مالك، قال : سمعت رسول الله ص يقول: «دواء عرق النسا ألية شاة أعرابية تُذاب، ثم تجزأ ثلاثة أجزاء، ثم يشرب على الريق فى كل يوم جزء»[1].

ابن ماجه (٣٥٤٨)، وعن جابر عند الدارمى ١/١٠.

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٤٦٣) فى الطب : باب دواء عرق النسا، ورجاله ثقات، وقال البوصيرى

عرق النساء : وجع يبتدىء من مفصل الورك، وينزل من خلف على الفخذ، وربما على الكعب، وكلما طالت مدته، زاد نزوله، وتُهزل معه الرجل والفخذ، وهذا الحديث فيه معنى لغوى، ومعنى طبى. فأما المعنى اللغوى، فدليل على جواز تسمية هذا المرض بعرق النسا خلافاً لمن منع هذه التسمية، وقال : النسا هو العرق نفسه، فيكون من باب إضافة الشيء إلى نفسه، وهو ممتنع وجواب هذا القائل من وجهين . أحدهما: أن العرق أعم من النسا، فهو من باب إضافة العام إلى الخاص نحو : كل الدراهم أو بعضها.

الثانى : أن النسا[1] : هو المرض الحال بالعرق، والإضافة فيه من باب إضافة الشيء إلى محله وموضعه. قيل : وسمى بذلك لأن ألمه يُنسى ما سواه، وهذا العرق ممتد من مفصل الورك، وينتهى إلى آخر القدم وراء الكعب من الجانب الوحشى فيما بين عظم الساق والوتر.

وأما المعنى الطبى: فقد تقدم أن كلام رسول الله ص نوعان : أحدهما: عام بحسب الأزمان، والأماكن، والأشخاص، والأحوال.

والثانى : خاص بحسب هذه الأمور أو بعضها، وهذا من هذا القسم، فإن هذا خطاب للعرب، وأهل الحجاز، ومن جاورهم، ولا سيما أعراب البوادى، فإن هذا العلاج من أنفع العلاج لهم، فإن هذا المرض يحدث من يُبس، وقد يحدث

فى «الزوائد» ٢١٦/١: إسناده صحيح.

(١) قال الدكتور عادل الأزهرى: عرق النسا: هو مرض يصيب النساء والرجال على السواء، وآلامه مفرطة تبتدىء غالبا فى أسفل العمود الفقرى، ويمتد الألم إلى إحدى الأليتين، ثم إلى الجزء الخلفى من الفخذ، وأحياناً حتى الكعب. وينتج غالباً من انفصال غضروفى بأسفل العمود الفقرى، أو التهاب روماتزمى بالعصب الإنسى، وعلاجه الأساسى الراحة التامة على الظهر لمدة خمسة عشر يوماً على الأقل مع إعطاء مهدئات للألم مثل الأسبرين.. والحجامات

من مادة غليظة لزجة، فعلاجها بالاسهال والألية فيها الخاصيتان: الإنضاج، والتليين، ففيها الإنضاج، والإخراج.

وهذا المرض يحتاج علاجه إلى هذين الأمرين، وفى تعيين الشاة الأعرابية لقلة فضولها، وصغر مقدارها، ولطف جوهرها، وخاصية مرعاها لأنها ترعى أعشاب البر الحارة، كالشبح، والقيصوم، ونحوهما، وهذه النباتات إذا تغذى بها الحيوان، صار فى لحمه من طبعها بعد أن يلفطها تغذيه بها، ويكسبها مزاجا ألطف منها، ولا سيما الألية.

وظهور فعل هذه النباتات فى اللبن أقوى منه فى اللحم، ولكن الخاصية التى فى الألية من الإنضاج والتليين لا توجد فى اللبن، وهذا كما تقدم أن أدوية غالب الأمم والبوادى هى الأدوية المفردة، وعليه أطباء الهند. وأما الروم واليونان، فيعتنون بالمركبة، وهم متفقون كلهم على أنّ من مهارة الطبيب أن يداوى بالغذاء، فإن عجز فالمفرد، فإن عجز، فما كان أقل تركيباً.

وقد تقدم أن غالب عادات العرب وأهل البوادى الأمراض البسيطة، فالأدوية البسيطة تناسبها، وهذا لبساطة أغذيتهم فى الغالب. وأما الأمراض المركبة، فغالباً ما تحدث عن تركيب الأغذية وتنوعها واختلافها، فاختيرت لها الأدوية المركبة، والله تعالى أعلم.

هديه ص فى علاج يبس الطبع، واحتياجه إلى ما يُمشيه ويلينه

روى الترمذى فى «جامعه» وابن ماجه فى « سننه» من حديث أسماء بنت

الجافة والكى أحياناً يساعدان على علاجه.

(١) أخرجه الترمذى (٢٠٨٢) وابن ماجه (٣٤٦١) وأحمد ٦/٣٦٩، والحاكم ٤/٢٠٠، ٢٠١، وفى

عميس، قالت : قال رسول الله ص : «بماذا كُنت تستمشين»؟ قالت : بالشبرم، قال : «حار جار»، قالت : ثم استمشيت بالسنا، فقال : «لو كان شيء يشفي من الموت لكان السنا»[1].

وفي «سنن ابن ماجه» عن إبراهيم بن أبي عبلة، قال: سمعت عبد الله بن أم حرام، وكان قد صلى مع رسول الله ص القبلتين يقول : سمعت رسول الله ص يقول : «عليكم بالسنا والسنوت، فإن فيهما شفاء من كل داء إلا السام»، قيل : يا رسول الله ! وما السام ؟ قال : «الموت»[1].

قوله : «بماذا كنت تستمشين»؟ أي : تلينين الطبع حتى يمشي ولا يصير بمنزلة الواقف، فيؤذي باحتباس النجو، ولهذا سمي الدواء المسهل مشياً على وزن فعيل. وقيل : لأن المسهول يكثر المشي والاختلاف للحاجة وقد روي : «بماذا تستشفين»؟ فقالت : بالشبرم، وهو من جملة الأدوية اليتوعية[2]، وهو قشر عرق شجرة، وهو حار يابس في الدرجة الرابعة، وأجوده المائل إلى الحمرة، الخفيف الرقيق الذي يشبه الجلد الملفوف، وبالجملة فهو من الأدوية التي أوصى الأطباء بترك استعمالها لخطرها، وفرط إسهالها.

وقوله ص : «حار جار» ويروى : «حار يار»، قال أبو عبيد : وأكثر كلامهم بالياء. قلت : وفيه قولان، أحدهما: أن الحار الجار بالجيم: الشدي الإسهال، فوصفه بالحرارة، وشدة الإسهال وكذلك هو، قاله زبو حنيفة الدينوري.

والثاني – وهو الصواب– أن هذا من الإتباع الذي يُقصد به تأكيد الأول،

سنده جهالة، لكن يشهد له الحديث الآتي ، فيتقوى به.

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٥٧) والحاكم ٢٠١/٤، وفي سنده عمرو بن بكر السكسكي وهو ضعيف، وفي التهذيب: وقد تابعه عليه شداد بن عبد الرحمن الأنصاري ويشهد له الحديث السابق.

ويكون بين التأكيد اللفظي والمعنوى، ولهذا يراعون فيه إتباعه فى أكثر حروفه، كقولهم: حسن بسن، أى : كامل الحسن، وقولهم: حسن قسن بالقاف، ومنه شيطان ليطان، وحار جار، مع أن فى الجار معنى آخر، وهو الذى يجر الشيء الذى يُصيبه من شدة حرارته وجذبه له، كأنه ينزعه ويسلخه. ويار: إما لغة فى جار، كقولهم: صهرى وصهريج، والصهارى والصهاريج، وإما إتباع مستقل.

وأما السنا، ففيه لغتان : المد والقصر، وهو نبت حجازى أفضله المكى، وهو دواء شريف مأمون الغائلة، قريب من الاعتدال، حار يابس فى الدرجة الأولى، يُسهل الصفراء والسوداء، ويقوى جرم القلب، وهذه فضيلة شريفة فيه، وخاصيته النفع من الوسواس السوداوى، ومن الشفاق العارض فى البدن، ويفتح العضل وينفع من انتشار الشعر، ومن القُمل والصداع العتيق، والجرب، والبثور، والحكة، والصرع، وشرب مائه مطبوخا أصلح من شربه مدقوقاً، ومقدار الشربة منه ثلاثة دراهم، ومن مائه خمسة دراهم، وإن طبخ معه شيء من زهر البنفسج والزبيب الأحمر المنزوع العجم، كان أصلح.

قال الرازى : السناء والشاهترج[1] يسهلان الأخلاط المحترقة، وينفعان من الجرب والحكة، والشربة من كل واحد منهما من أربعة دراهم إلى سبعة دراهم.

وأما السنوت ففيه ثمانية أقوال، أحدها: أنه العسل. والثانى : أنه رُبُّ عكة السمن يخرج خططاً سوداء على السمن، حكاهما عمرو بن بكر السكسكى. الثالث: أنه حب يشبه الكمون وليس به، قاله ابن الأعرابى. الرابع: أنه الكمون الكرمانى. الخامس : أنه الرازيانج. حكاهما أبو حنيفة الدينورى عن بعض الأعراب. السادس: أنه الشبت. السابع: أنه التمر حكاهما أبو بكر بن

(٢) اليتوع: كصبور أو تنور: كل نبات له لبن دار مُسهل مُحرق مقطع، والمشهور منه سبعة أالشبرم.

السنى الحافظ. الثامن : أنه العسل الذى يكون فى زقاق السمن، حكاه عبد اللطيف البغدادى. قال بعض الأطباء : وهذا أجدر بالمعنى، وأقرب إلى الصواب، أى : يخلط السناء مدقوقاً بالعسل المخالط للسمن، ثم يلعق فيكون أصلح من استعماله مفرداً لما فى العسل والسمن من إصلاح السنا، وإعانته له على الإسهال. والله أعلم.

وقد روى الترمذى وغيره من حديث ابن عباس يرفعه: «إن خير ما تداويتم به السعوط واللدود والحجامة والمشى»[٢] والمشى : هو الذى يمشى الطبع ويليه ويسهل خروج الخارج.

فى هديه ص فى علاج حكة الجسم وما يولد القمل

فى «الصحيحين» من حديث قتادة، عن أنس بن مالك قال : رخص رسول الله ص لعبد الرحمن بن عوف، والزبير بن العوام - رضى الله تعالى عنهما- فى لبس الحرير لحكة كانت بهما.

وفى رواية : أن عبد الرحمن بن عوف، والزبير بن العوام - رضى الله تعالى عنهما- شكوا القمل إلى النبى ص فى غزاة لهما، فرخص لهما فى قمص الحرير، ورأيته عليهما»[١].

هذا الحديث يتعلق به أمران : أحدهما : فقهى، والآخر طبى.

فأما الفقهى : فالذى استقرت عليه سنته ص إباحة الحرير للنساء مطلقاً، وتحريمه على الرجال إلا لحاجة ومصلحة راجحة، فالحاجة إما من شدة

(١) هو ملك البقول، ويسمى كزبرة الحمار.

(٢) أخرجه الترمذى (٢٠٤٨) وفى سنده عباد بن منصور وهو ضعيف.

البرد، ولا يجد غيره، أو لا يجد سُترة سواه. ومنها : لباسه للجرب، والمرض، والحكة، وكثرة القمل كما دل عليه حديث أنس هذا الصحيح.

والجواز : أصح الروايتين عن الإمام أحمد، وأصح قولى الشافعى، إذ الأصل عدم التخصيص، والرخصة إذا ثبتت فى حق بعض الأمة لمعنى تعدت إلى كل من وجد فيه ذلك المعنى، إذ الحكم يعم بعموم سببه.

ومن منع منه، قال : أحاديث التحريم عامة، وأحاديث الرخصة يحتمل اختصاصها بعبد الرحمن بن عوف والزبير، ويحتمل تعديلها إلى غيرهما. وإذا احتمل الأمران، كان الأخذ بالعموم أولى، ولهذا قال بعض الرواة فى هذا الحديث : فلا أدرى أبلغت الرخصة من بعدهما، أم لا؟

والصحيح : عموم الرخصة، فإنه عُرف خطاب الشرع فى ذلك ما لم يُصرح بالتخصيص، وعدم إلحاق غير من رخص له أولا به، كقوله لأبى بُردة فى تضحيته بالجذعة من المعز: «تجزيك ولن تجزى عن أحد بعدك»[1] وكقوله تعالى لنبيه ص فى نكاح من وهبت نفسها له :

﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللاَّتِي آتَيْتَ أُجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَبَنَاتِ عَمِّكَ وَبَنَاتِ عَمَّاتِكَ وَبَنَاتِ خَالِكَ وَبَنَاتِ خَالاتِكَ اللاَّتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ وَامْرَأَةً مُّؤْمِنَةً إِن وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَن يَسْتَنكِحَهَا خَالِصَةً لَّكَ مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ لِكَيْلا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ۝٥٠﴾ [الأحزاب].

---

(١) أخرجه البخارى ٦/٧٣ فى الجهاد: باب الحرير فى الحرب، ومسلم (٢٠٧٦) فى اللباس : باب إباحة لبس الحرير للرجل.

(١) تقدم تخريجه فى هديه ص فى الحج، وهو صحيح.

وتحريم الحرير : إنما كان سدا للذريعة، ولهذا أبيح للنساء، وللحاجة، والمصلحة الراجحة، وهذه قاعدة ما حرم لسد الذرائع، فإنه يباح عند الحاجة والمصلحة الراجحة، كما حرم النظر سداً لذريعة الفعل، وأبيح منه ما تدعو إليه الحاجة والمصلحة الراجحة، وكما حرم التنفل بالصلاة فى أوقات النهى سداً لذريعة المشابهة الصورية بعباد الشمس، وأبيحت للمصلحة الراجحة،

وكما حرم ربا الفضل سداً لذريعة ربا النسيئة، وأبيح منه ما تدعو إليه الحاجة من العرايا(٢)، وقد أشبعنا الكلام فيما يحل ويحرم من لباس الحرير فى كتاب «التحبير لما يحل ويحرم من لباس الحرير».

وأما الأمر الطبى : فهو أن الحرير من الأدوية المتخذة من الحيوان، ولذلك يعد فى الأدوية الحيوانية، لأن مخرجه من الحيوان، وهو كثير المنافع، جليل الموقع، ومن خاصيته تقوية القلب، وتفريحه، والنفع من كثير من أمراضه، ومن غلبة المرة السوداء، والأدواء الحادثة عنها، وهو مقو للبصر إذا اكتحل به، والخام منه- وهو المستعمل فى صناعة الطب- حار يابس فى الدرجة الأولى.

وقيل : حار رطب فيها؛ وقيل : معتدل. وإذا اتخذ منه ملبوس كان معتدل الحرارة فى مزاجه، مسخناً للبدن، وربما برد البدن بتسميته إياه.

قال الرازى : الإبريسم أسخن من الكتان، وأبرد من القطن، يربى اللحم، وكل لباس خشن، فإنه يهزل، ويصلب البشرة وبالعكس.

قلت : والملابس ثلاثة أقسام : قسم يُسخن البدن ويدفئه، وقسم يدفئه ولا يسخنه، وقسم لا يسخنه ولا يدفئه، وليس هناك ما يسخنه ولا يدفئه، إذ ما يسخنه فهو أولى بتدفئته، فملابس الأوبار والأصواف تسخن وتدفىء، وملابس الكتان والحرير والقطن تدفىء ولا تسخن، فثياب الكتان باردة يابسة، وثياب الصوف حارة يابسة، وثياب القطن معتدلة الحرارة، وثياب الحرير ألين من القطن وأقل حرارة منه.

قال صاحب «المنهاج» : ولبسه لا يسخن كالقطن، بل هو معتدل، وكل لباس أملس صقيل، فإنه أقل إسخاناً للبدن، وأقل عوناً فى تحلل ما يتحلل منه، وأحرى أن يلبس فى الصيف، وفى البلاد الحارة.

ولما كانت ثياب الحرير كذلك، وليس فيها شيء من اليبس والخشونة الكائنين فى غيرها، صارت نافعة من الحكة، إذ الحكة لا تكون إلا عن حرارة ويبس وخشونة، فلذلك رخص رسول الله ص للزبير وعبد الرحمن فى لبس الحرير لمداواة الحكة، وثياب الحرير أبعد عن تولد القمل فيها، إذ كان مزاجها مخالفاً لمزاج ما يتولد منه القمل.

وأما القسم الذى لا يدفيء ولا يسخن، فالمتخذ من الحديد والرصاص، والخشب والتراب، ونحوها، فإن قيل : فإذا كان لباس الحرير أعدل الملبس وأوفقه للبدن، فلماذا حرمته الشريعة الكاملة الفاضلةً التى أباحت الطيبات ، وحرمت الخبائث؟

قيل : هذا السؤال يجيب عنه كل طائفة من طوائف المسلمين بجواب، فمنكرو الحِكَم والتعليل لما رفعت قاعدة التعليل من أصلها لم يحتاجوا إلى جواب عن هذا السؤال.

ومثبتو التعليل والحِكَم -وهم الأكثرون- منهم من يجيب عن هذا بأن الشريعة حرمته لتصبر النفوس عنه، وتتركه لله، فتثاب على ذلك لا سيما ولها عوض عنه بغيره.

ومنهم من يجيب عنه بأنه خلق فى الأصل للنساء، كالحلية بالذهب، فحرم على الرجال لما فيه من مفسدة تشبه الرجال بالنساء، ومنهم من قال : حرم لما يورثه من الفخر والخيلاء والعجب.

ومنهم من قال : حرم لما يورثه بملامسته للبدن من الأنوثة والتخنث، وضد

الشهامة والرجولة، فإن لبسه يكسب القلب صفة من صفات الإناث،

ولهذا لا تكاد تجد من يلبسه فى الأكثر إلا وعلى شمائله من التخنث والتأنث، والرخاوة ما لا يخفى، حتى لو كان من أشهم الناس وأكثرهم فحولية ورجولية، فلابد أن ينقصه لبس الحرير منها، وإن لم يذهبها، ومن غلظت طباعه وكثفت عن فهم هذا، فليسلم للشارع الحكيم،

ولهذا كان أصح القولين : أنه يحرم على الولى أن يلبسه الصبى لما ينشأ عليه من صفات أهل التأنيث.

وقد روى النسائى من حديث أبى موسى الأشعرى، عن النبى ص أنه قال : «إن الله أحل لإناث أمتى الحرير والذهب، وحرمه على ذكورها». وفى لفظ: «حرم لباس الحرير والذهب على ذكور أمتى، وأُحِل لإناثهم»(١).

وفى «صحيح البخارى» عن حذيفة قال: نهى رسول الله ص عن لبس الحرير والديباج، وأن يجلس عليه، وقال: «هو لهم فى الدنيا، ولكم فى الآخرة»(٢).

هديه ص فى علاج

(٢) العرايا : جمع عرية ، وهى النخلة يعطيها صاحبها لفقير لينتفع بثمرتها إلى سنة ، فتدفعه الحاجة إلى أن يأخذ بثمرتها تمراً قبل أن يحرز ثمرتها، فلا يضر الفضل حينئذ.

(١) أخرجه عبد الرزاق فى «المصنف» (١٩٩٣٠) والنسائى ٨/١٦١ فى الزينة: باب تحريم الذهب على الرجال، والترمذى (١٧٢٠) فى اللباس: الباب الأول، وهو حديث صحيح روى عن عدة من الصحابة، منهم على، وعمر، وعبد الله بن عمرو، وابن عباس، وزيد بن أرقم، وواثلة بن الأسقع، وعقبة بن عامر، وقد استوفى تخريجها الحافظ الزيلعى فى « نصب الراية» ٤/٢٢٢، ٢٢٥.

ذات الجنب

روى الترمذى فى « جامعه» من حديث زيد بن أرقم ، أن النبى ص قال: «تداووا من ذات الجنب بالقسط البحرى والزيت»(٣).

وذات الجنب عند الأطباء نوعان: حقيقى وغير حقيقى. فالحقيقى: ورم حار يعرض فى نواحى الجنب فى الغشاء المستبطن للأضلاع. وغير الحقيقى: ألم يشبهه يعرض فى نواحى الجنب عن رياح غليظة مؤذية تحتقن بين الصفافات، فتحدث وجعاً قريباً من وجع ذات الجنب الحقيقى، إلا أن الوجع فى هذا القسم ممدود، وفى الحقيقى ناخس.

قال صاحب «القانون» : قد يعرض فى الجنب، والصفاقات، والعضل التى فى الصدر، والأضلاع، ونواحيها أورام مؤذية جداً موجعة، تسمى شوصة وبرساماً، وذات الجنب. وقد تكون أيضاً أوجاعاً فى هذه الأعضاء ليست من ورم، ولكن من رياح غليظة، فيظن أنها من هذه العلة، ولا تكون منها. قال : واعلم أن كل وجع فى الجنب قد يُسمى ذات الجنب اشتقاقاً من مكان الألم، لأن معنى ذات الجنب صاحبة الجنب، والغرض به هاهنا وجع الجنب، فإذا عرض فى الجنب ألم عن أى سبب كان نُسب إليه، وعليه حُمل كلام بقراط فى قوله : إن أصحاب ذات الجنب ينتفعون بالحمام . قيل: المراد به كل من به وجع جنب، أو وجع رئة من سوء مزاج، أو من أخلاط غليظة، أو لذاعة من غير ورم ولا حُمى.

قال بعض الأطباء: وأما معنى ذات الجنب فى لغة اليونان، فهو ورم الجنب الحار، وكذلك ورم كل واحد من الأعضاء الباطنة، وإنما سمى ذات

---

(٢) أخرجه البخارى ٢٤٢/١٠ فى اللباس : باب لبس الحرير للرجال وقدر ما يجوز منه.

(٣) أخرجه الترمذى (٢٠٨٠) فى الطب : باب ما جاء فى دواء ذات الجنب، وأحمد ٣٦٩/٤

الجنب ورم ذلك العضو إذا كان ورما حاراً فقط.

ويلزم ذات الجنب الحقيقي خمسة أعراض: وهي الحمى والسعال، والوجع الناخس، وضيق النفس، والنبض المنشاري [١].

والعلاج الموجود في الحديث، ليس هو لهذا القسم، لكن للقسم الثاني الكائن عن الريح الغليظة، فإن القسط البحري - وهو العود الهندي على ما جاء مفسراً في أحاديث آخر. صنف من القسط إذا دق دقاً ناعماً، وخلط بالزيت المسخن، ودُلك به مكان الريح المذكور، أو لعق، كان دواء موافقاً لذلك، نافعاً له، محللا لمادته، مذهباً لها، مقويا للأعضاء الباطنة، مفتحاً للسدد، والعود المذكور في منافعه كذلك.

قال المسيحي[١] : العود: حار يابس، قابض يحبس البطن، ويقوى الأعضاء الباطنة، ويطرد الريح، ويفتح السدد، نافع من ذات الجنب، ويذهب فضل الرطوبة، والعود المذكور جيد للدماغ. قال : ويجوز أن ينفع القسط من ذات الجنب الحقيقية أيضاً إذا كان حدوثها عن مادة بلغمية لاسيما في وقت انحطاط العلة، والله أعلم.

وذات الجنب : من الأمراض الخطرة، وفي الحديث الصحيح: عن أم سلمة، أنها قالت : بدأ رسول الله ص بمرضه في بيت ميمونة، وكان كلما خف عليه، خرج وصلى بالناس، وكان كلما وجد ثقلاً قال : «مروا أبا بكر فليصل

والحاكم ٢٠٢/٤، وفي سنده ميمون أبو عبد الله البصري وهو ضعيف.

(١) هذا الوصف ينطبق على الوجع الصدري نتيجة التهابات الرئة، ويعالج الآن بالأدوية المضادة للمكروبات، مثل أقراص السلفا، وحقن البنسلين. قاله الدكتور الأزهري.

(١) هو عيسى بن يحيى الجرجاني، أبو سهل، طبيب حكيم، توفي سنة ٢٩٠هـ وله في العمر ٤٠ سنة، انظر ترجمته في « عيون الأنباء» ٣٢٧، ٣٢٨.

(٢) أخرجه ابن سعد ٢٣٥/٢ من طريق الواقدي وهو ضعيف، وأخرجه بنحوه عبد الرزاق في

بالناس»، واشتد شكواه حتى غُمر عليه من شدة الوجع، فاجتمع عنده نساؤه، وعمه العباس، وأم الفضل بنت الحارث وأسماء بنت عميس، فتشاوروا فى لده، فلدوه وهو مغمور.

فلما أفاق قال : «من فعل بى هذا، هذا من عمل نساء جئن من هاهنا، وأشار بيده إلى أرض الحبشة، وكانت أم سلمة وأسماء لدتاه، فقالوا: يا رسول الله! خشينا أن يكون بك ذات الجنب.

قال : «فيب لددتمونى»؟ قالوا: بالعود الهندى، وشىء من ودس، وقطرات من زيت. فقال : «ما كان الله ليقدفنى بذلك الداء»، ثم قال : «عزمت عليكم أن لا يبقى فى البيت أحد إلا لد إلا عمى العباس»[٢].

وفى «الصحيحين» عن عائشة – رضى الله تعالى عنها– قالت : لددنا رسول الله ص، فأشار أن لا تلدونى، فقلنا : كراهية المريض للدواء، فلما أفاق قال: «ألم أنهكم أن تلِدّونى، لا يبقى منكم أحد إلا لد غير عمى العباس، فإنه لم

«المصنف» (٩٧٥) من حديث أسماء بنت عميس، وإسناده صحيح، وصححه الحاكم ٢٠٢/٤، ووافقه الذهبى، ونقله الحافظ فى « الفتح» ١١٣/٨ عن عبد الرزاق، وصحح إسناده. وأخرج البخارى فى «صحيحه» ١١٢/٨: حدثنا على ، حدثنا يحيى وزاد: قالت عائشة: «لددناه فى مرضه، فجعل يشير إلينا: لا تلدونى، قلنا: كراهية المريض للدواء، فلما أفاق، قال : ألم أنهكم أن تلدونى: قلنا: كراهية المريض للدواء، قال : لا يبقى أحد في البيت إلا لد وأنا أنظر إلا العباس، فإنه لم يشهدكم» رواه ابن أبى الزناد عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، عن النبى ص، قال الحافظ : وصله محمد بن سعد عن محمد بن الصباح، عنر عبد الرحمن بن أبى الزناد، بهذا السند ولفظه: كانت تأخذ رسول الله ص الخاصرة، فاشتدت به، فأغمى عليه، فلددناه، فلما أفاق قال: «هذا من فعل نساء جئن من هنا، وأشار إلى الحبشة، وإن كنتم ترون أن الله يسلط على ذات الجنب، ما كان الله ليجعل لها سلطانا والله لا يبقى أحد فى البيت إلا

يشهدكم»[1].

قال أبو عبيد عن الأصمعي: اللدود: ما يُسقى الإنسان في أحد شقي الفم، أخذ من لديدي الوادي، وهما جانباه. وأما الوجور: فهو في وسط الفم.

قلت: واللدود- بالفتح: هو الدواء الذي يلد به. والسعوط: ما أدخل من أنفه.

وفي هذا الحديث من الفقه معاقبة الجاني بمثل ما فعل سواء، إذا لم يكن فعله محرماً لحق الله، وهذا هو الصواب المقطوع به لبضعة عشر دليلاً قد ذكرناها في موضع آخر، وهو منصوص أحمد، وهو ثابت عن الخلفاء الراشدين، وترجمة المسألة بالقصاص في اللطمة والضربة، وفيها عدة أحاديث لا معارض لها ألبتة، فيتعين القول بها.

في هديه ص في علاج الصداع[1] والشقيقة

لد» فما بقي أحد في البيت إلا لد، ولدننا ميمونة، وهي صائمة.

(١) أخرجه البخاري ١٠/١٤٠ في الطب: باب اللدود، ومسلم (٢٢١٣) في السلام: باب كراهة التداوي باللدود.

(١) قال الدكتور الأزهري : الصداع : هو زلم بأي جزء الرأس، وأسبابه عديدة جداً لا يمكن حصرها، ويتميز كل مرض بصداع معين وفي مكان معين وفي أوقات معينة، وعلاج الصداع هو علاج المسبب له.

(٢) الذي في ابن ماجه (٣٥٠٢) من حديث سلمى أم رافع مولاة رسول الله ص قالت : كان لا يُصيب النبي ص قرحة ولا شوكة إلا وضع عليها الحناء، وهو في «سنن أبي داود» (٣٨٥٨) وأحمد ٦/٦٢، وفي سنده عبيد الله بن علي بن أبي رافع، وهو لين الحديث، وروى البزار فيما ذكره الهيثمي في « المجمع» ٥/٩٥ من حديث أبي هريرة -رضي الله عنه- قال : كان رسول

روى ابن ماجه فى «سننه» حديثاً فى صحته نظر: أن النبى ص كان إذا صُدع، غلف رأسه بالحناء، ويقول : «إنه نافع بإذن الله من الصداع» [٢].

والصداع: ألم فى بعض أجزاء الرأس أو كله، فما كان منه فى أحد شقى الرأس لازما يُسمى شقيقة، وإن كان شاملا لجميعه لازما، يسمى بيضة وخودة تشبيها ببيضة السلاح التى تشتمل على الرأس كله، وربما كان فى مؤخر الرأس أو فى مقدمه.

وأنواعه كثيرة، وأسبابه مختلفة. وحقيقة الصداع سخونة الرأس، واحتماؤه لما دار فيه من البخار يطلب النفوذ من الرأس، فلا يجد منفذا فيصدعه كما يصدع الوعى[٣] إذا حمى ما فيه وطلب النفوذ، فكل شىء رطب إذا حمى، طلب مكانا أوسع من مكانه الذى كان فيه، فإذا عرض هذا البخار فى الرأس كله بحيث لا يمكنه التفشى والتحلل، وجال فى الرأس، سمى السدر.

والصداع يكون عن أسباب عديدة.

أحدهما: من غلبة واحد من الطبائع الأربعة.

والخامس : يكون من قروح تكون فى المعدة، فيألم الرأس لذلك الورم لاتصال العصب المنحدر من الرأس بالمعدة.

والسادس : من ريح غليظة تكون فى المعدة، فتصعد إلى الرأس فتصدعه.

والسابع: يكون من ورم فى عروق المعدة، فيألم الرأس بألم المعدة للاتصال الذى بينهما.

والثامن: صُداع يحصل عن امتلاء المعدة من الطعام، ثم ينحدر ويبقى بعضه نيئاً ، فيصدع الرأس ويثقله.

والتاسع: يعرض بعد الجماع لتخلخل الجسم، فيصل إليه من حر الهواء

أكثر من قدره.

والعاشر: صداع يحصل بعد القيء والاستفراغ، إما لغلبة اليبس، وإما لتصاعد الأبخرة من المعدة إليه.

والحادى عشر: صداع يعرض عن شدة الحر وسخونة الهواء.

والثانى عشر: ما يعرض عن شدة البرد، وتكاثف الأبخرة فى الرأس وعدم تحللها.

والثالث عشر: ما يحدث من السهر وعدم النوم.

والرابع عشر: ما يحدث من ضغط الرأس وحمل الشىء الثقيل عليه.

والخامس عشر: ما يحدث من كثرة الكلام، فتضعف قوة الدماغ لأجله.

والسادس عشر: ما يحدث من كثرة الحركة والرياضة المفرطة.

والسابع عشر: ما يحدث من الأعراض النفسانية، كالهموم، والغموم، والأحزان، والوساوس، والأفكار الرديئة.

والثامن عشر: ما يحدث من شدة الجوع، فإن الأبخرة لا تجد ما تعمل فيه، فتكثر وتتصاعد إلى الدماغ فتؤلمه.

والتاسع عشر: ما يحدث عن ورم فى صفاق الدماغ، ويجد صاحبه كأنه يضرب بالمطارق على رأسه.

والعشرون : ما يحدث بسبب الحمى لاشتعال حرارتها فيه فيتألم، والله أعلم.

---

(١) أخرجه البخارى ١٠/١٠٥ فى المرض: باب ما رخص للمريض أن يقول : إنى وجع، أو وارأساه. من حديث عائشة قالت : وارأساه، فقال رسول الله ص ذاك لو كان وأنا حى فاستغفر لك وأدعو لك. فقالت عائشة: واثكلياه والله إنى لأظنك تحب موتى، ولو كان ذلك ، لظللت آخر يومك معرسا ببعض أزواجك. فقال النبى ص : « بل أنا وارأساه».

رأسه فى مرضه وعصب الرأس ينفع فى وجع الشقيقة وغيرها من أوجاع الرأس.

أنواع علاج الصداع

وعلاجه يختلف باختلاف أنواعه وأسبابه، فمنه ما علاجه بالاستفراغ، ومنه ما علاجه بتناول الغذاء، ومنه ما علاجه بالسكون والدعة، ومنه ما علاجه بالضمادات، ومن ما علاجه بالتبريد، ومنه ما علاجه بالتسخين، ومنه ما علاجه بأن يجتنب سماع الأصوات والحركات.

إذا عُرف هذا، فعلاج الصداع فى هذا الحديث بالحناء، هو جزئى لا كلى، وهو علاج نوع من أنواعه، فإن الصداع إذا كان من حرارة ملهبة، ولم يكن من مادة يجب استفراغها، نفع فيه الحناء نفعاً ظاهراً، وإذا دق وضمدت به الجبهة مع الخل، سكن الصداع، وفيه قوة موافقة للعصب إذا ضمد به، سكنت أوجاعه، وهذا لا يختص بوجع الرأس، بل يعم الأعضاء، وفيه قبض تشد به الأعضاء، وإذا ضمد به موضع الورم الحار والملتهب، سكنه.

وقد روى البخارى فى «تاريخه» وأبو داود فى «السنن» أن رسول الله ص ما شكى إليه أحد وجعاً فى رأسه إلا قال له : «احتجم»، ولا شكى إليه وجعاً فى رجليه إلا قال : «اختضب بالجناء»[(١)].

وفى الترمذى : عن سلمى أم رافع خادمة النبى ص قالت : كان لا يُصيب النبى ص قرحة ولا شوكة إلا وضع عليها الحناء[(٢)].

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٨٥٨) وأحمد ١/٦٢ من حديث سلمى امرأة أبى رافع، وسنده ضعيف وقد تقدم.

منافع الحناء

والحناء بارد فى الأولى، يابس فى الثانية، وقوة شجر الحناء وأغصانها مركبة من قوة محللة اكتسبتها من جوهر فيها مائى، حار باعتدال، ومن قوة قابضة اكتسبتها من جوهر فيها أرضى بارد.

ومن منافعه أنه محلل نافع من حرق النار، وفيه قوة موافقة للعصب إذا ضمد به، وينفع إذا مُضغ، من قروح الفم والسلاق[1] العارض فيه، ويبرئ القلاع[2] الحادث فى أفواه الصبيان، والضماد به ينفع من الأورام الحارة الملهبة، ويفعل فى الجراحات فعل دم الأخوين[3]. وإذا خلط نوره مع الشمع المصفى، ودهن الورد، ينفع من أوجاع الجنب.

ومن خواصه أنه إذا بدأ الجدرى يخرج بصبى، فخضبت أسافل رجليه بحناء، فإنه يؤمن على عينيه أن يخرج فيها شيء منه، وهذا صحيح مجرب لاشك فيه. وإذا جعل نوره بين طى ثياب الصوف طيبها، ومنع السوس عنها، وإذا نُقع ورقه فى ماء يغمره، ثم عُصر وشرب من صفوه أربعين يوما كل يوم عشرون درهما مع عشرة دراهم سكر، ويغذى عليه بلحم الضأن الصغير، فإنه ينفع من ابتداء الجذام بخاصية فيه عجيبة.

وحكى أن رجلاً تشققت أظافير أصابع يده، وأنه بذل لمن يبرئه مالاً، فلم يجد، فوصفت له امرأة، أن يشرب عشرة أيام حناء، فلم يقدم عليه، ثم نقعه بماء وشربه، فبرأ ورجعت أظافيره إلى حسنها.

---

(٢) أخرجه الترمذى (٢٠٥٥) وابن ماجه (٣٥٠٢) وسنده ضعيف كما تقدم.

(١) السلاق : بثر تخرج على أصل اللسان، وتقشر فى أصول الأسنان.

(٢) القلاع: بثرات تكون فى جلدة الفم أو اللسان.

(٣) فى « التذكرة» بعد أن تردد فى بيان حقيقته: والصحيح أنا لا نعرف أصله، وإنما يجلب هكذا

والحناء إذا **ألزمت به الأظفار** معجوناً حسنها ونفعها، وإذا عُجن بالسمن وضمد به بقايا **الأورام الحارة التى** ترشح ماء أصفر، نفعها ونفع من الجرب المتقرح المزمن منفعة **بليغة، وهو** ينبت الشعر ويقويه، ويحسنه، ويقوى الرأس، وينفع من النقاطات، **والبثور العارضة فى** الساقين والرجلين، وسائر البدن.

هديه ص فى معالجة المرضى بترك إعطائهم ما يكرهونه من الطعام والشراب، وأنهم لا يكرهون على تناولهما

روى الترمذى فى «جامعه»، وابن ماجه، عن عقبة بن عامر الجهنى، قال : قال رسول الله ص : «**لا تكرهوا** مرضاكم على الطعام والشراب، فإن الله عز وجل يطعمهم ويسقيهم»[1].

قال بعض فضلاء **الأطباء** : ما أغزر فوائد هذه الكلمة النبوية المشتملة على حكم إلهية، **لا سيما للأطباء**، ولمن يعالج المرضى، وذلك أن المريض إذا عاف الطعام أو **الشراب، فذلك لاشتغال** الطبيعة بمجاهدة المرض، أو لسقوط

من بلاد الهند.

(١) حديث قوى أخرجه **الترمذى** (٢٠٤١) وابن ماجه (٣٤٤) وفي سنده بكر بن يونس بن بكير، وهو ضعيف، لكن **يشهد له** حديث عبد الرحمن بن عوف عند الحاكم ٤/٤١٠، وحديث جابر بن عبد الله عند أبى نعيم فى « الحلية» ١٠/٥٠ و ٥١ وسنده حسن فى الشواهد. وقد قال الدكتور الأزهرى: **ومعظم الأمراض** يصحبها عدم رغبة المريض للطعام، واطعام المريض غصبا فى **هذه الحالة يعود عليه** بالضرر، لعدم قيام الجهاز الهضمى بعمله كما يجب مما

شهوته، أو نقصانها لضعف الحرارة الغريزية أو خمودها، وكيفما كان، فلا يجوز حينئذ إعطاء الغذاء فى هذه الحالة.

واعلم أن الجوع إنما هو طلب الأعضاء للغذاء لتخلف الطبيعة به عليها عوض ما يتحلل منها، فتجذب الأعضاء القصوى من الأعضاء الدنيا حتى ينتهى الجذب إلى المعدة، فيحس الإنسان بالجوع، فيطلب الغذاء، وإذا وجد المرض، اشتغلت الطبيعة بمادته وإنضاجها وإخراجها عن طلب الغذاء، أو الشراب، فإذا أكره المريض على استعمال شىء من ذلك، تعطلت به الطبيعة عن فعلها، واشتغلت بهضمه وتدبيره عن إنضاج مادة المرض ودفعه، فيكون ذلك سبباً لضرر المريض، ولا سيما فى أوقات البحران[1]، أو ضعف الحار الغريزى أو خموده، فيكون ذلك زيادة في البلية، وتعجيل النازلة المتوقعة، ولا ينبغى أن يستعمل فى هذا الوقت والحال إلا ما يحفظ عليه قوته ويقويها من غير استعمال مزعج للطبيعة ألبتة.

وذلك يكون بما لطف قوامه من الأشربة والأغذية، واعتدل مزاجه كشراب اللينوفر[2]، والتفاح، والورد الطرى، وما أشبه ذلك، ومن الأغذية مرق الفراريج المعتدلة الطيبة فقط، وإنعاش قواه بالأرابيح العطرة الموافقة، والأخبار السارة، فإن الطبيب خادم الطبيعة، ومعينها لا معيقها.

واعلم أن الدم الجيد هو المغذى للبدن، وأن البلغم دم فج قد نضج بعض النضج، فإذا كان بعض المرضى فى بدنه بلغم كثير، وعدم الغذاء، عطفت الطبيعة عليه، وطبخته، وأنضجته، وصيرته دماً، وغذت به الأعضاء، واكتفت به

يتبعه عسر هضم، وسوء حالة المريض.

(١) بضم فسكون : التغير الذى يحدث دفعة فى الأمراض الحادة.

(٢) فى « التذكرة» الأشهر فيه تقديم النون، وقال فيه : فارسى معناه، ذو الأجنحة. وهو نبت مائى

عما سواه، والطبيعة هى القوة التى وكلها الله سبحانه بتدبير البدن وحفظه وصحته، وحراسته مدة حياته.

واعلم أنه قد يحتاج فى الندرة إلى إجبار المريض على الطعام والشراب، وذلك فى الأمراض التى يكون معها اختلاط العقل، وعلى هذا فيكون الحديث من العام المخصوص، أو من المطلق الذى قد دل على تقييده دليل، ومعنى الحديث : أن المريض قديعيش بلا غذاء أياما لا يعيش الصحيح فى مثلها.

وفى قوله ص : «فإن الله يطعمهم ويسقيهم» معنى لطيف زائد على ما ذكره الأطباء لا يعرفه إلا من له عناية بأحكام القلوب والأرواح، وتأثيرها فى طبيعة البدن، وانفعال الطبيعة عنها، كما تنفعل هى كثيراً عن الطبيعة، ونحن نشير إليه إشارة ، فنقول: النفس إذا حصل لها ما يشغلها من محبوب أو مكروه أو مخوف، اشتغلت به عن طلب الغذاء والشراب، فلا تُحس بجوع ولا عطش، بل ولا حر ولا برد، بل تشتغل به عن الإحساس المولم الشديد الألم، فلا تُحس به، وما من أحد إلا وقد وجد فى نفسه ذلك أو شيئاً منه، وإذا اشتغلت النفس بما دهمها، وورد عليها، لم تُحس بألم الجوع.

فإن كان الوارد مفرحاً قوى التفريح، قام لها مقام الغذاء، فشبعت به، وانتعشت قواها، وتضاعفت، وجرت الدموية فى الجسد حتى تظهر فى سطحه، فيشرق وجهه، وتظهر دمويته، فإن الفرح يوجب انبساط دم القلب، فينبعث فى العروق، فتمتلىء به، فلا تطلب الأعضاء حظها من الغذاء المعتاد لاشتغالها بما هو أحب إليها، وإلى الطبيعة منه، والطبيعة إذا ظفرت بما تحب، آثرته على ما هو دونه.

وإن كان الوارد مؤلما أو محزنا أو مخوفا، اشتغلت بمحاربته ومقاومته ومدافعته عن طلب الغذاء، فهى فى حال حربها فى شغل عن طلب الطعام

والشراب. فإن ظفرت فى هذا الحرب، انتعشت قواها، وأخلفت عليها نظير ما فاتها من قوة الطعام والشراب.

وإن كانت مغلوبة مقهورة، انحطت قواها بحسب ما حصل لها من ذلك، وإن كانت الحرب بينها وبين هذا العدو سجالاً، فالقوة تظهر تارة وتختفى أخرى، وبالجملة فالحرب بينهما على مثال الحرب الخارج بين العدوين المتقاتلين، والنصر للغالب، والمغلوب إما قتيل، وإما جريح، وإما أسير.

فالمريض : له مدد من الله تعالى يُغذيه به زائداً على ما ذكره الأطباء من تغذيته بالدم، وهذا المدد بحسب ضعفه وانكساره وانطراحه بين يدى ربه عز وجل، فيحصل له من ذلك ما يوجب له قرباً من ربه، فإن العبد أقرب ما يكون من ربه إذا انكسر قلبه، ورحمة ربه عندئذ قريبة منه، فإن كان وليا له، حصل له من الأغذية القلبية ما تقوى به قوى طبيعته، وتنتعش به قواه أعظم من قوتها، وانتعاشها بالأغذية البدنية، وكلما قوى إيمانه وحبه لربه، وأنسه به، وفرحه به، وقوى يقينه بربه، واشتد شوقه إليه ورضاه به وعنه، وجد فى نفسه من هذه القوة مالا يعبر عنه، ولا يدركه وصف طبيب، ولا يناله علمه.

ومن غلظ طبعه، وكثفت نفسه عن فهم هذا والتصد يق به، فلينظر حال كثير من عشاق الصور الذين قد امتلأت قلوبهم بحب ما يعشقونه من صورة، أو جاه، أو مال، أو علم، وقد شاهد الناس من هذا عجائب فى أنفسهم وفى غيرهم.

وقد ثبت فى «الصحيح» : عن النبى ص ، أنه كان يواصل فى الصيام

له أصل كالجزر، وساق أملس يطول سجفه عمق الماء فإذا ساوى سطحه، أورق وأزهر.

(١) أخرجه البخارى ١٧٩/٤ فى الصيام : باب التنكيل لمن أكثر الوصال، وباب الوصال إلي السحر، ومسلم (١١٠٣) فى الصيام: باب النهى عن الوصال فى الصوم، وفى الباب عن

الأيام ذوات العدد، وينهى أصحابه عن الوصال ويقول : «لست كهيئتكم إنى أظل يطعمنى ربى ويسقينى»(١).

ومعلوم أن هذا الطعام والشراب ليس هو الطعام الذى يأكله الإنسان بفمه، وإلا لم يكن مواصلاً، ولم يتحقق الفرق، بل لم يكن صائماً، فإنه قال : «أظل يطعمنى ربى ويسقين».

وأيضاً فإنه فرق بينه وبينهم فى نفس الوصال، وأنه يقدر منه علي ما لا يقدرون عليه، فلو كان يأكل ويشرب بفمه، لم يقل لست كهيئتكم، وإنما فهم هذا من الحديث من قل نصيبه من غذاء الأرواح والقلوب، وتأثيره فى القوة وإنعاشها، واغتذائها به فوق تأثير الغذاء الجسمانى، والله الموفق.

هديه ص فى علاج العذرة وفى العلاج بالسعوط

ثبت عنه فى «الصحيحين» أنه قال : «خير ما تداويتم به الحجامة، والقسط البحرى، ولا تعذبوا صبيانكم بالغمز من العذرة»(١).

وفى «السنن» و «المسند» عنه من حديث جابر بن عبد الله قال : دخل رسول الله ص على عائشة، وعندها صبى يسيل منخراه دماً، فقال : «ماهذا؟». فقالوا: به العُذرة، أو وجع فى رأسه، فقال : «ويلكن لا تقتلن أولادكن، أيما امرأة أصاب ولدها عُذرة أو وجع فى رأسه، فلتأخذ قُسطا هنديا

عائشة، وعبد الله بن عمر، وأنس.

(١) أخرجه البخارى ١٠/١٢٧ فى الطب: باب الحجامة من الداء، ومسلم (١٥٧٧) فى المساقاة : باب حل أجرة الحجامة.

(٢) أخرجه أحمد ٣/٣١٥، وإسناده صحيح، وأورده الهيثمى فى «المجمع» ٥/٨٩، وزاد نسبته

فلتحكه بماء، ثم تُسعطه إياه، فأمرت عائشة رضى الله عنها فصنع ذلك بالصبى، فبرأ(٢).

قال أبو عبيد عنو أبى عبيدة: العُذرة : تهيج فى الحلق من الدم، فإذا عُولج منه، قيل : قد عُذر به، فهو معذور انتهى. وقيل : العذرة: قرحة تخرج فيما بين الأذن والحلق، وتعرض للصبيان غالباً.

وأما نفع السعوط منها بالقسط المحكوك، فلأن العذرة مادتها دم يغلب عليه البلغم، لكن تولده فى أبدان الصبيان أكثر، وفى القسط تجفيف يشد اللهاة ويرفعها إلى مكانها، وقد يكون نفعه فى هذا الداء بالخاصية، وقد ينفع فى الأدواء الحارة، والأدوية الحارة بالذات تارة، وبالعرض أخرى.

وقد ذكر صاحب «القانون» فى معالجة سقوط اللهاة: القسط مع الشب اليمانى، وبزر المرو.

والقسط البحرى المذكور فى الحديث : هو العود الهندى، وهو الأبيض منه، وهو حلو، وفيه منافع عديدة، وكانوا يعالجون أولادهم بغمز اللهاة، وبالعلاق، وهو شىء يعلقونه على الصبيان، فنهاهم النبى ص عن ذلك، وأرشدهم إلى ما هو أنفع للأطفال، وأسهل عليهم.

والسعوط : ما يُصب فى الأنف، وقد يكون بأدوية مفردة ومركبة تُدق وتنخل وتعجن وتجفف، ثم تُحل عند الحاجة، ويُسعط بها فى أنف الإنسان، وهو مستلق على ظهره، وبين كتفيه ما يرفعهما لتنخفض رأسه، فيتمكن السعوط من

لأبى يعلى والبزار وقال: ورجالهم رجال الصحيح.

الوصول إلى دماغه، ويستخرج ما فيه من الداء بالعطاس، وقد مدح النبى ص التداوى بالسعوط فيما يحتاج إليه فيه.

وذكر أبو داود فى «سننه» أن النبى ص استعط[1].

فى هديه ص فى علاج المفؤود

روى أبو داود فى «سننه» من حديث مجاهد، عن سعد، قال : مرضت مرضاً، فأتانى رسول الله ص يعدنى، فوضع يده بين ثديى حتى وجدت بردها على فؤادى، وقال لى : «إنك رجل مفؤود فأت الحارث بن كلدة من ثقيف، فإنه رجل يتطبب، فليأخذ سبع تمرات من عجوة المدينة، فليجأهن، بنواهن، ثم ليلدك بهن» [1].

المفؤود: الذى أصيب فؤاده، فهو يشتكيه، كالمبطون الذى يشتكى بطنه.

واللدود: ما يسقاه الإنسان من أحد جانبى الفم.

وفى التمر خاصية عجيبة لهذا الداء، ولا سيما تمر المدينة، ولا سيما العجوة منه، وفى كونها سبعاً خاصية أخرى، تُدرك بالوحى، وفى «الصحيحين»: من حديث عامر بن سعد بن أبى وقاص، عن أبيه قال : قال رسول الله ص : «من تصبح بسبع تمرات من تمر العالية لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر».

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٨٦٧) من حديث ابن عباس، وسنده قوى.

(١) أخرجه أبو داود (٣٨٧٥) فى الطب: باب فى ثمرة العجوة، وسنده جيد، وقوله «فليجأهن بنواهخن» يريد ليرضهن، والوجيئة: حساء يتخذ من التمر والدقيق، فيتحساه المريض.

(٢) لابتيها: ما يحيط بجانبيها من الحجارة السود البركانية تثنية لاية بزنة غاية.

(٣) أخرجه البخارى ٩/٤٩٣ فى الأطعمة: باب العجوة، ومسلم (٢٠٤٧) فى الأشربة : باب فضل

وفى لفظ : «من أكل سبع تمرات مما بين لابتيها[٢] حين يُصبح، لم يضره سم حتى يمسى»[٣].

والتمر حار فى الثانية، يابس فى الأولى. وقيل : رطب فيها. وقيل : معتدل، وهو غذاء فاضل حافظ للصحة لا سيما لمن اعتاد الغذاء به، كأهل المدينة وغيرهم، وهو من أفضل الأغذية فى البلاد الباردة والحارة التى حرارتها فى الدرجة الثانية، وهو لهم أنفع منه لأهل البلاد الباردة، لبرودة بواطن سكانها، وحرارة بواطن سكان البلاد الباردة،

ولذلك يكثر أهل الحجاز واليمن والطائف، وما يليهم من البلاد المشابهة لها من الأغذية الحارة ما لا يتأتى لغيرهم، كالتمر والعسل، وشاهدناهم يضعون فى أطعمتهم من الفلفل والزنجبيل فوق ما يضعه غيرهم نحو عشرة أضعاف أو أكثر، ويأكلون الزنجبيل كما يأكل غيرهم الحلوى، ولقد شاهدت من يتنقل به منهم كما يتنقل بالنقل[١]، ويوافقهم ذلك ولا يضرهم لبرودة أجوافهم، وخروج الحرارة إلى ظاهر الجسد، كما تُشاهد مياه الآبار تبرد فى الصيف، وتسخن فى الشتاء، وكذلك تنضج المعدة من الأغذية الغليظة فى الشتاء ما لا تنضجه فى الصيف.

وأما أهل المدينة، فالتمر لهم يكاد أن يكون بمنزلة الحنطة لغيرهم، وهو قوتهم ومادتهم، وتمر العالية من أجود أصناف تمرهم، فإنه متين الجسم، لذيذ الطعم، صادق الحلاوة، والتمر يدخل فى الأغذية والأدوية والفاكهة، وهو يوافق أكثر الأبدان، مقو للحار الغريزى، ولا يتولد عنه من الفضلات الرديئة ما يتولد عن غيره من الأغذية والفاكهة، بل يمنع لمن اعتاده من تعفن الأخلاط وفسادها.

وهذا الحديث من الخطاب الذى أريد به الخاص، كأهل المدينة ومن

تمر المدينة.

جاورهم، ولا ريب أن للأمكنة اختصاصاً ينفع كثير من الأدوية فى ذلك المكان دون غيره، فيكون الدواء الذى قد ينبت فى هذا المكان نافعاً من الداء، ولا يوجد فيه ذلك النفع إذا نبت فى مكان غيره لتأثير نفس التربية أو الهواء، أو هما جميعاً،

فإن للأرض خواص وطبائع يُقارب اختلافها اختلاف طبائع الإنسان، وكثير من النبات يكون فى بعض البلاد غذاء مأكولاً، وفى بعضها سُما قاتلاً، ورب أدوية لقوم أغذية لآخرين وأدوية لقوم من أمراض هى أدوية لآخرين فى أمراض سواها، وأدوية لأهل بلد لا تناسب غيرهم، ولا تنفعهم.

وأما خاصية السبع، فإنها قد وقعت قدراً وشرعاً، فخلق الله عز وجل السماوات سبعاً، والأرضين سبعاً، والأيام سبعاً، والإنسان كمل خلقه فى

(١) كالفستق والبزر واللوز والبندق.

(١) أخرج أحمد وأبو داود (٤٩٤) والترمذى (٤٠٧) من حديث سبرة مرفوعا «مروا الصبى بالصلاة إذا بلغ سبع سنين، وإذا بلغ عشر سنين، فاضربوه عليها» وسنده صحيح وأخرجه أبو داود(٤٩٥) من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وسنده حسن.

(٢) الذى ثبت عنه ص أنه خير غلاماً بين أبيه وأمه كما أخرجه الشافعى ٢/٤٢٢، وأحمد (٧٣٤٦) وأبو داود (٢٢٧٧) والترمذى (١٣٥٧) وابن ماجه (٢٣٥١) من حديث أبى هريرة، وقال الترمذى: حديث حسن صحيح، وصححه ابن حبان (١٢٠٠) والحاكم، وابن القطان. ولم يرد عنه فى تحديد السن شىء، وقد أخرج الشافعى ٢/٤٢٣ عن عُمارة الجرمى قال: خبرنى على = بين أمى وعمى، ثم قال لأخ لى أصغر منى: وهذا أيضا لو قد بلغ مبلغ هذا لخيرته، وكنت ابن سبع أو ثمانى سنين، وجاء فى « المغنى» ٩/١٤٢: وإذا بلغ الغلام سبع سنين، خير بين أبويه، فكان مع من اختار منهما إذا لم يكن معتوها، وتنازعا فيه، فمن اختاره منهما، فهو أولى به، قضى بذلك عمر وعلى وشريح، وهو مذهب الشافعى، وقال أبو حنيفة ومالك: لا يخير، قال أبو حنيفة: إذا استقل بنفسه ولبس بنفسه، واستنجى بنفسه، فالأب أحق به حتى يثغر، وأما التخيير، فلا يصح، فإن الغلام لا قول له، ولا يعرف حظه،

سبعة أطوار، وشرع الله سبحانه لعباده الطواف سبعاً، والسعى بين الصفا والمروة سبعاً، ورمى الجمار سبعاً سبعاً، وتكبيرات العيدين سبعاً فى الأولى.

وقال ص: «مروهم بالصلاة لسبع»[١] : «وإذا صار للغلام سبع سنين خُير بين أبويه»[٢] فى رواية. وفى رواية أخرى : «أبوه أحق به من أمه» وفى ثالثة: «أمه أحق به» وأمر النبى ص فى مرضه أن يصب عليه من سبع قرب[١]، وسخر الله الريح على قوم عاد سبع ليال، ودعا النبى ص أن يُعينه الله على قومه بسبع كسبع يوسف[٢]، ومثل الله سبحانه ما يضاعف به صدقة المتصدق بحبة أنبتت سبع سنابل فى كل سنبلة مائة حبة، والسنابل التى رآها صاحب يوسف سبعاً، والسنين التى زرعوها دأباً سبعاً، وتُضاعف الصدقة إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة، ويدخل الجنة من هذه الأمة بغير حساب سبعون ألفاً.

فلا ريب أن لهذا العدد خاصية ليست لغيره، والسبعة جمعت معانى العدد كله وخواصه، فإن العدد شفع ووتر. والشفع : أول وثان. والوتر : كذلك، فهذه أربع مراتب : شفع أول ، وثان. ووتر أول وثان، ولا تجتمع هذه المراتب فى أقل من سبعة، وهى عدد كامل جامع لمراتب العدد الأربعة، أعنى الشفع والوتر، والأوائل والثوانى، ونعنى بالوتر الأول الثلاثة، وبالثانى الخمسة، وبالشفع الأول الاثنين، وبالثانى الأربعة، وللأطباء اعتناء عظيم بالسبعة، ولا سيما فى البحارين.

وقد قال بقراط : كل شيء من هذا العالم، فهو مقدر على سبعة أجزاء، والنجوم سبعة، والأيام سبعة، وأسنان الناس سبعة، أولها طفل إلى سبع، ثم

وربما اختار من يلعب عنده ويترك تأديبه، ويمكن من شهواته، فيؤدى إلى إفساده، ولأنه دون البلوغ، فلم يخير كمن دون السبع ... ثم ذكر حديث أبى هريرة وخبر عمارة.

١) أخرجه البخارى ٨/١٠٨ فى المغازى : باب مرض النبى ص من حديث عائشة.

صبى إلى أربع عشرة، ثم مراهق، ثم شاب، ثم كهل، ثم شيخ، ثم هرم إلى منتهى العمر، والله تعالى أعلم بحكمته وشرعه، وقدره فى تخصيص هذا العدد، هل هو لهذا المعنى أو لغيره؟.

ونفع هذا العدد من هذا التمر من هذا البلد من هذه البقعة بعينها من السم والسحر، بحيث تمنع إصابته، من الخواص التى لو قالها بقراط وجالينوس وغيرهما من الأطباء، لتلقاها عنهم الأطباء بالقبول والإذعان والانقياد، مع أن القائل إنما معه الحدس والتخمين والظن، فمن كلامه كله يقين، وقطع وبرهان، ووحى أولى أن تتلقى أقواله بالقبول والتسليم، وترك الاعتراض. وأدوية السموم تارة تكون بالكيفية، وتارة تكون بالخاصية كخواص كثير من الأحجار والجواهر واليواقيت، والله أعلم.

علاج السم

ويجوز نفع التمر المذكور فى بعض السموم، فيكون الحديث من العام المخصوص، ويجوز نفعه لخاصية تلك البلد، وتلك التربة الخاصة من كل سم، ولكن هاهنا أمر لابد من بيانه، وهو أن من شرط انتفاع العليل بالدواء قبوله، واعتقاد النفع به، فتقبله الطبيعة، فتستعين به على دفع العلة، حتى إن كثيراً من المعالجات ينفع بالاعتقاد، وحسن القبول، وكمال التلقى.

وقد شاهد الناس من ذلك عجائب، وهذا لأن الطبيعة يشتد قبولها له، وتفرح النفس به، فتنتعش القوة، ويقوى سلطان الطبيعة، وينبعث الحار الغريزى، فيساعد على دفع المؤذى، وبالعكس يكون كثير من الأدوية نافعاً لتلك العلة، فيقطع عمله سوء اعتقاد العليل فيه، وعدم أخذ الطبيعة له بالقبول، فلا يجدى عليها شيئاً.

واعتبر هذا بأعظم الأدوية والأشفية، وأنفعها للقلوب والأبدان. والمعاش

والمعاد، والدنيا والآخرة، وهو القرآن الذى هو شفاء من كل داء، كيف لا ينفع القلوب التى لا تعتقد فيه الشفاء والنفع، بل لا يزيدها إلا مرضاً إلى مرضها، وليس لشفاء القلوب دواء قط أنفع من القرآن، فإنه شفاؤها التام الكامل الذى لا يغادر فيها سقماً إلا أبرأه.

ويحفظ عليها صحتها المطلقة، ويحميها الحمية التامة من كل مؤذ ومضر، ومع هذا فإعراض أكثر القلوب عنه، وعدم اعتقادها الجازم الذى لا ريب فيه أنه كذلك، وعدم استعماله، والعدول عنه إلى الأدوية التى ركبها بنو جنسها حال بينها وبين الشفاء به.

وغلبت العوائد، واشتد الإعراض، وتمكنت العلل والأدواء المزمنة من القلوب، وتربى المرضى والأطباء على علاج بنى جنسهم وما وضعه لهم شيوخهم، ومن يعظمونه ويحسنون به ظنونهم، فعظم المصاب، واستحكم الداء، وتركبت أمراض وعلل أعيا عليهم علاجها.

وكلما عالجوها بتلك العلاجات الحادثة تفاقم أمرها، وقويت، ولسان الحال يُنادى عليهم:

ومن العجائب والعجائب جمة ... قُرب الشفاء وما إليه وصول

كالعبس فى البيداء يقتلها الظما ... والماء فوق ظهورها محمول

هديه ص فى دفع ضرر الأغذية والفاكهة وإصلاحها بما يدفع

(٢) أخرجه البخارى ٤١٠/٢ فى أول الأستسقاء و١٦٣/١١ فى الدعوات: باب الدعاء على

ضررها، ويقوى نفعها

ثبت فى «الصحيحين» من حديث عبد الله بن جعفر، قال : رأيت رسول الله ص يأكل الرطب بالقثاء[١] .

والرطب : حار رطب فى الثانية، يقوى المعدة الباردة، ويوافقها، ويزيد فى الباه، ولكنه سريع التعفن، معطش معكر للدم، مصدع مولد للسدد، ووجع المثانة، ومضر بالأسنان، والقثاء بارد رطب فى الثانية، مسكن للعطش، منعش للقوى بشمه لما فيه من العطرية، مطفىء لحرارة المعدة الملتهبة، وإذا جفف بزره، ودُق واستحلب بالماء، وشرب، سكن العطش ، وأدر البول، ونفع من وجع المثانة.

وإذا دُق ونخل، ودلك به الأسنان، جلاها، وإذا دُق ورقه وعمل منه ضماد مع المبيختج[١]، نفع من عضة الكلب.

وبالجملة : فهذا حار، وهذا بارد، وفى كل منهما صلاح الآخر، وإزالة لأكثر ضرره، ومقاومة كل كيفية بضدها، ودفع سورتها بالأخرى، وهذا أصل العلاج كله، وهو أصل فى حفظ الصحة، بل علم الطب كله يستفاد من هذا.

وفى استعمال ذلك وأمثاله فى الأغذية والأدوية إصلاح لها وتعديل، ودفع لما فيها من الكيفيات المضرة لما يُقابلها، وفى ذلك عون على صحة البدن، وقوته وخصبه، قالت عائشة رضى الله عنها : سمنونى بكل شىء، فلم أسمن،

المشركين من حديث ابن مسعود.

فسمنونى بالقثاء والرطب، فسمنت.

وبالجملة : فدفع ضرر البارد بالحار، والحار بالبارد، والرطب باليابس، واليابس بالرطب، وتعديل أحدهما بالآخر من أبلغ أنواع العلاجات، وحفظ الصحة، ونظير هذا ماتقدم من أمره بالسنا والسنوت، وهو العسل الذى فيه شىء من السمن يصلح به السنا، ويعدله، فصلوات الله وسلامه على من بُعث بعمارة القلوب والأبدان، وبمصالح الدنيا والآخرة.

هديه ص فى الحمية

الدواء كله شيئان : حمية وحفظ صحة. فإذا وقع التخليط، احتيج إلى الاستفراغ الموافق، وكذلك مداوُ الطب كله على هذه القواعد الثلاثة. والحمية : حميتان: حمية عما يجلب المرض، وحمية عما يزيده، فيقف على حاله، فالأول: حمية الأصحاء. والثانية: حمية المرضى، فإن المريض إذا احتمى، وقف مرضه عن التزايد، وأخذت القوى فى دفعه. والأصل فى الحمية قوله تعالى : ﴿ .. وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا .. ﴾ [النساء: ٤٣، المائدة : ٦].

فحمى المريض من استعمال الماء، لأنه يضره.

وفى «سنن ابن ماجه» وغيره عن أم المنذر بنت قيس الأنصارية، قالت : دخل على رسول الله ص ومعه على، وعلى ناقه من مرض، ولنا دوالى معلقة، فقام رسول الله ص يأكل منها، وقام على يأكل منها، فطفق رسول الله ص

---

(١) أخرجه البخارى ٤٨٨/٩، ٤٨٩ فى الأطعمة: باب القثاء بالرطب، ومسلم (٢٠٤٣) فى الأشربة : باب أكل القثاء بالرطب.

(١) كلمة فارسية معناها: مطبوخ العنب، وهو الرُّبُّ.

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٤٤٢)، والترمذى (٢٠٣٨) وأبو داود (٣٨٥٦) وأحمد ٣٦٤/٦، وسنده

يقول لعلى : «إنك ناقة» حتى كف. قالت : وصنعت شعيراً وسلقاً، فجئت به، فقال النبى ص لعلى : «من هذا أصب، فإنه أنفع لك» وفى لفظ فقال : «من هذا فأصب، فإنه أوفق لك»(1).

وفى «سنن ابن ماجه» أيضاً عن صُهيب قال : قدمت على النبى ص وبين يديه خبز وتمر، فقال: «ادن فكل»، فأخذت تمراً فأكلت، فقال : «أتأكل تمراً وبك رمد» ؟ فقلت : يا رسول الله أمضغُ من الناحية الأخرى، فتبسم رسول الله ص(2).

وفى حديث محفوظ عنه ص : «إن الله إذا أحب عبداً، حماه من الدنيا، كما يحمى أحدكم مريضه عن الطعام والشراب». وفى لفظ : «إن الله يحمى عبده المؤمن من الدنيا»(1).

وأما الحديث الدائر على ألسنة كثير من الناس : «الحمية رأس الدواء، والمعدة بيت الداء، وعودوا كل جسم ما اعتاد» فهذا الحديث إنما هو من كلام الحارث بن كلدة طبيب العرب ولا يصح رفعه إلى النبى ص ، قاله غير واحد من أئمة الحديث. ويذكر عن النبى ص : «أن المعدة حوض البدن، والعُروق إليها واردة، فإذا صحت المعدة صدرت العروق بالصحة، وإذا سقمت المعدة، صدرت العروق بالسقم»(2).

وقال الحارث : رأس الطب الحمية، والحمية عندهم للصحيح فى المضرة بمنزلة التخليط للمريض والناقه، وأنفع ما تكون الحمية للناقه من المرض، فإن طبيعته لم ترجع بعد إلى قوتها، والقوة الهاضمة ضعيفة، والطبيعة قابلة،

حسن.

(2) أخرجه ابن ماجه (3443) وسنده حسن، وقال البوصيرى فى «الزوائد» 2/213:إسناده صحيح ورجاله ثقات.

(1) حديث صحيح أخرجه أحمد 5/427 و498 من حديث محمود بن لبيد، وأخرجه الترمذى

والأعضاء مستعدة، فتخليطه يُوجب انتكاسها، وهو أصعب من ابتداء مرضه.

واعلم أن فى منع النبى ص لعلى من الأكل من الدوالى، وهو ناقه أحسن التدبير، فإن الدوالى أفناه من الرطب تُعلق فى البيت للأكل بمنزلة عناقد العنب، والفاكهة تضر بالناقه من المرض لسرعة استحالتها، وضعف الطبيعة عن دفعها، فإنها لم تتمكن بعد من قوتها، وهى مشغولة بدفع آثار العلة، وإزالتها من البدن.

وفى الرطب خاصة نوع ثقل على المعدة، فتشتغل بمعالجته وإصلاحه عما هى بصدده من إزالة بقية المرض وآثاره، فإما أن تقف تلك البقية، وإما أن تتزايد، فلما وضع بين يديه السلق والشعير، أمره أن يصيب منه، فإنه من أنفع الأغذية للناقه، فإن فى ماء الشعير من التبريد والتغذية والتلطيف والتليين، وتقوية الطبيعة ما هو أصلح للناقه، ولا سيما إذا طبخ بأصول السلق، فهذا من أوفق الغذاء لمن فى معدته ضعف، ولا يتولد عنه من الأخلاط ما يخاف منه.

وقال زيد بن أسلم : حمى عُمر رضى الله عنه مريضاً له، حتى إنه من شدة ما حماه كان يمص النوى.

وبالجملة : فالحمية من أنفع الأدوية قبل الداء، فتمنع حصوله، وإذا حصل، فتمنع تزايده وانتشاره.

ومما ينبغى أن يعلم أن كثيراً مما يحمى عنه العليل والناقه، والصحيح، إذا اشتدت الشهوة إليه، ومالت إليه الطبيعة، فتناول منه الشىء اليسير الذى لا تعجز الطبيعة عن هضمه، لم يضره تناوله، بل ربما انتفع به، فإن الطبيعة، والمعدة تتلقيانه بالقبول والمحبة، فيصلحان ما يخشى من ضرره، وقد يكون أنفع من تناول ما تكرهه الطبيعة، وتدفعه من الدواء، ولهذا أقر النبى ص

(٢٠٣٦) عن محمود بن لبيد، عن قتادة بن النعمان وحسنه، وصححه الحاكم /٣٠٩، ووافقه الذهبى، وله شاهد من حديث أبى سعيد عند الحاكم /٢٠٨.

صُهيباً وهو أرمد على تناول التمرات اليسيرة، وعلم أنها لا تضره. ومن هذا ما يروى عن على أنه دخل على رسول الله ص وهو أرمد، وبين يدى النبى ص تمر يأكله، فقال : يا علىٌّ تشتهيه؟ ورمى إليه بتمرة، ثم بأخرى حتى رمى إليه سبعاً، ثم قال: «حسبك يا علىٌّ».

ومن هذا ما رواه ابن ماجه فى «سننه» من حديث عكرمة، عن ابن عباس، أن النبى ص عاد رجلاً ، فقال له : «ما تشتهى»؟ فقال : أشتهى خبز بر. وفى لفظ : أشتهى كعكاً، فقال النبى ص : «من كان عنده خبز بر فليبعث إلى أخيه»، ثم قال : «إذا اشتهى مريض أحدكم شيئا فليطعمه»[1].

ففى هذا الحديث سر طبى لطيف، فإن المريض إذا تناول ما يشتهيه عن جوع صادق طبيعى، وكان فيه ضرر ما، كان أنفع وأقل ضرراً مما لا يشتهيه، وإن كان نافعاً فى نفسه، فإن صدق شهوته، ومحبةَ الطبيعة يدفع ضرره، وبُغض الطبيعة وكراهتها للنافع، قد يجلب لها منه ضرراً. وبالجملة : فاللذيذ المشتهى تُقبل الطبيعة عليه بعناية، فتهضمه على أحمد الوجوه، سيما عند انبعاث النفس إليه بصدق الشهوة، وصحة القوة، والله أعلم.

هديه ص فى علاج الرمد بالسكون والدعة، وترك الحركة والحمية مما يهيج الرمد

وقد تقدم أن النبى ص حمى صهيبا من التمر، وأنكر عليه أكله، وهو أرمد، وحمى علياً من الرطب لما أصابه الرمد.

وذكر أبو نعيم فى كتاب «الطب النبوى» : أنه ص كان إذا رمدت عين امرأة من نسائه لم يأتها حتى تبرأ عينها.

الرمد : ورم حار يعرض فى الطبقة الملتحمة من العين، وهو بياضها الظاهر، وسببه انصباب أحد الأخلاط الأربعة، أو ريح حارة تكثر كميتها فى الرأس والبدن، فينبعث منها قسط إلى جوهر العين، أو ضربة تُصيب العين، فترسل الطبيعة إليها من الدم والروح مقداراً كثيراً تروم بذلك شفاءها مما عرض لها، ولأجل ذلك يوم العضو المضروب، والقياس يوجب ضده.

واعلم أنه كما يرتفع من الأرض إلى الجو بُخاران. أحدهما: حار يابس، والآخر: حار رطب، فينعقدان سحاباً متراكماً، ويمنعان أبصارنا من إدراك السماء، فكذلك يرتفع من قعر المعدة إلى منتهاها مثل ذلك، فيمنعان النظر، ويتولد عنهما علل شتى، فإن قويت الطبيعة على ذلك ودفعته إلى الخياشيم، أحدث الزكام.

وإن دفعته إلى اللهاة والمنخرين أحدث الخُناق، وإن دفعته إلى الجنب، أحدث الشوصة، وإن دفعته إلى الصدر، أحدث النزلة، وإن انحدر إلى القلب، أحدث الخيطة، وإن دفعته إلى العين أحدث رمداً، وإن انحدر إلى الجوف، أحدث السيلان، وإن دفعته إلى منازل الدماغ أحدث النسيان، وإن ترطبت أوعية الدماغ منه، وامتلأت به عروقه أحدث النوم الشديد، ولذلك كان النوم رطباً، والسهر يابساً. وإن طلب البخار النفوذ من الرأس، فلم يقدر عليه، أعقبه الصداع والسهر، وإن مال البخار إلى أحد شقى الرأس، أعقبه الشقيقة، وإن ملك قمة الرأس ووسط الهامة. أعقبه داء البيضة، وإن برد منه حجاب الدماغ، أو سخن، أو ترطب وهاجت منه أرياح، أحدث العطاس، وإن أهاج الرطوبة البلغمية فيه حتى غلب الحار الغريزى، أحدث الإغماء والسكات، وإن أهاج المرة السوداء حتى أظلم هواء الدماغ، أحدث الوسواس، وإن فاض ذلك إلى مجارى

(٢) فى سنده يحيى البابلتى وهو ضعيف. « مجمع الزوائد» ٥/١٨٦.

(١) أخرجه ابن ماجه (١٤٣٩) فى الجنائز: باب ما جاء فى عيادة المريض، و(٣٤٤٠) من حديث

العصب، أحدث الصرع الطبيعي، وإن ترطبت مجامع عصب الرأس وفاض ذلك في مجاريه، أعقبه الفالج، وإن كان البخار من مرة صفراء ملتهبة محمية للدماغ، أحدث البرسام[1]، فإن شركه الصدر في ذلك، كان برساما[2]، فافهم هذا الفصل.

والمقصود : أن أخلاط البدن والرأس تكون متحركة هائجة في حال الرمد، والجماع مما يزيد حركتها وثورانها، فإنه حركة كلية للبدن والروح والطبيعة. فأما البدن، فيسخن بالحركة لا محالة، والنفس تشتد حركتها طلباً للذة واستكمالها، والروح تتحرك تبعاً لحركة النفس والبدن، فإن أول تعلق الروح من البدن بالقلب، ومنه ينشأ الروح، وتنبث في الأعضاء. وأما حركة الطبيعة، فلأجل أن ترسل ما يجب إرساله من المني على المقدار الذي يجب إرساله.

وبالجملة : فالجماع حركة كلية عامة يتحرك فيها البدن وقواه، وطبيعته وأخلاطه، والروح والنفس، فكل حركة فهي مثيرة للأخلاط مرفقة لها تُوجب دفعها وسيلانها إلى الأعضاء الضعيفة، والعين في حال رمدها أضعف ما تكون، فأضر ما عليها حركة الجماع.

قال بقراط في كتاب «الفصول» : وقد يدل ركوب السفن أن الحركة تثور الأبدان. هذا مع أن في الرمد منافع كثيرة، منها ما يستدعيه من الحمية والاستفراغ، وتنقية الرأس والبدن من فضلاتهما وعفوناتهما، والكف عما يؤذي النفس والبدن من الغضب، والهم والحزن، والحركات العنيفة، والأعمال الشاقة. وفي أثر سلفي : لا تكرهوا الرمد، فإنه يقطع عروق العمى.

ومن أسباب علاجه ملازمة السكون والراحة، وترك مس العين والاشتغال بها، فإن أضداد ذلك يوجب انصباب المواد إليها. وقد قال بعض السلف: مثل

ابن عباس وفي سنده صفوان بن هبيرة وهو لين الحديث كما في «التقريب».

أصحاب محمد مثل العين، ودواء العين ترك مسها. وقد روى فى حديث مرفوع، الله أعلم به : «علاج الرمد تقطير الماء البارد فى العين» وهو من أنفع الأدوية للرمد الحار، فإن الماء دواء بارد يستعان به على إطفاء حرارة الرمد إذا كان حاراً.

ولهذا قال عبد الله بن مسعود رضى الله عنه لامرأته زينب وقدْ اشتكت عينها: لو فعلت كما فعل رسول الله ص كان خيراً لك وأجدر أن تُشفى، تنضحين فى عينك الماء، ثم تقولين : «أذهب البأس رب الناس، واشف أنت الشافى، لا شفاء إلا شفاؤك، شفاء لا يغادر سقما»(١).

وهذا مما تقدم مراراً أنه خاص ببعض البلاد، وبعض أوجاع العين، فلا يجعل كلام النبوة الجزئى الخاص كليا عاماً، ولا الكلى العام جزئياً خاصاً، فيقع من الخطأ، وخلاف الصواب مايقع ، والله أعلم

هديه فى إصلاح الطعام الذى يقع فيه الذباب وإرشاده إلى دفع مضرات السموم بأضدادها

فى «الصحيحين» من حديث أبى هريرة، أن رسول الله ص قال: «إذا وقع الذباب فى إناء أحدكم، فامقلوه، فإن فى أحد جناحيه داء، وفى الآخر

---

(١) البرسام : التهاب فى الحجاب الذى بين الكبد والقلب.

(٢) البرساما : ورم فى حجاب الدماغ يحدث عنه حمى واختلاط فى الذهن.

(١) أخرجه أبو داود (٣٨٨٣) وابن ماجه (٣٥٣٠) ورجاله ثقات.

(١) أخرجه البخارى ١٠/٢١٣ فى الطب: باب إذا وقع الذباب فى الإناء، وأبو داود (٣٨٤٤) فى

وأشباه ذلك، إذ الحكم يعم بعموم علته، وينتفى لانتفاء سببه، فلما كان سبب التنجيس هو الدم المحتقن فى الحيوان بموته، وكان ذلك مفقوداً فيما لا دم له سائل انتفى الحكم بالتنجيس لانتفاء علته.

ثم قال من لم يحكم بنجاسة عظم الميتة: إذا كان هذا ثابتاً فى الحيوان الكامل مع ما فيه من الرطوبات، والفضلات، وعدم الصلابة، فثبوته فى العظم الذى هو أبعد عن الرطوبات والفضلات، واحتقان الدم أولى، وهذا فى غاية القوة، فالمصير إليه أولى.

وأول من حفظ عنه فى الإسلام أنه تكلم بهذه اللفظة، فقال : ما لا نفس له سائله، إبراهيم النخعى، وعنه تلقاها الفقهاء – والنفس فى اللغة : يعبر بها عن الدم، ومنه نفست المرأة –بفتح النون– إذا حاضت، ونُفست –بضمها– إذا ولدت.

وأما المعنى الطبى، فقال أبو عبيد : معنى امقلوه : اغمسوه ليخرج الشفاء منه، كما خرج الداء، يقال للرجلين : هما يتماقلان، إذا تغاطا فى الماء.

واعلم أن فى الذباب[1] عندهم قوة سمية يدل عليها الورم، والحكة العارضة عن لسعه، وهى بمنزلة السلاح، فإذا سقط فيما يؤذيه، اتقاه بسلاحه، فأمر النبى ص أن يُقابل تلك السمية بما أودعه الله سبحانه فى جناحه الآخر من الشفاء، فيغمس كله فى الماء والطعام، فيقابل المادة السمية المادة النافعة، فيزول ضررها، وهذا طب لا يهتدى إليه كبار الأطباء وأئمتهم، بل هو خارج من مشكاة النبوة، ومع هذا فالطبيب العالم العارف الموفق يخضع لهذا العلاج، ويقر لمن جاء به بأنه أكمل الخلق على الإطلاق، وأنه مؤيد بوحى إلهى خارج عن القوى البشرية.

(١) البعوض فإن البعوض يسمى ذبابا وكذلك النحل والزنبور.

وقد ذكر غير واحد من الأطباء أن لسع الزنبور والعقرب إذا دُلك موضعه بالذباب نفع منه نفعاً بيناً، وسكنه، وما ذاك إلا للمادة التى فيه من الشفاء، وإذا دُلك به الورم الذى يخرج فى شعر العين المسمى شعرة بعد قطع رؤوس الذباب، أبرأه.

هديه ص
فى علاج البثرة

ذكر ابن السنى فى كتابه عن بعض أزواج النبى ص قالت : دخل على رسول الله ص وقد خرج فى أصبعى بثرة، فقال : «عندك ذريرة؟ قلت : نعم. قال :«ضعيها عليها» وقُولى: اللهم مُصغر الكبير، ومُكبر الصغير، صغرمابى»(1).

الذريرة : دواء هندى يتخذ من قصب الذريرة، وهى حارة يابسة تنفع من أورام المعدة والكبد والاستسقاء، وتُقوى القلب لطيبها، وفى «الصحيحين» عن عائشة أنها قالت : طيبت رسول الله ص بيدى بذريرة فى حجة الوداع للحل

---

(١) أخرجه ابن السنى (٦٤٠) ص٢٣٧، ووقع له فى سنده وهم، وأخرجه أحمد ٥/٣٧٠ من حديث روح ثنا ابن جريج أخبرنى عمرو بن يحيى بن عمارة بن أبى حسن حدثتنى مريم ابنة إياس بن البكير صاحب النبى ص، عن بعض أزواج النبى ص... وقال الحافظ فى «أمالى الأذكار» فيما نقله عنه ابن علان ٤/٤٩: حديث صحيح أخرجه النسائى فى «اليوم والليلة»، وأخرجه الحاكم، وقال : صحيح الإسناد، وهو كما قال، فإن رواته من أحمد إلى منتهاه من رواة «الصحيحين» إلا مريم بنت إياس بن البكير صاحب رسول الله، وقد اختلف فى صحبتها، وأبوها وأعمامها من كبار الصحابة، ولأخيها محمد رؤية.

(٢) أخرجه البخارى ١٠/٣١٣ فى اللباس: باب الذريرة، ومسلم (١١٨٩) فى الحج: باب الطيب عند الإحرام، وأحمد ٦/٢٠٠ و ٢٤٤.

والإحرام[٢].

والبثرة : خراج صغير يكون عن مادة حارة تدفعها الطبيعة، فتسترق مكاناً من الجسد تخرج منه، فهى محتاجة إلى ما يُنضجها ويُخرجها، والذريرة أحد ما يفعل بها ذلك، فإن فيها إنضاجاً وإخراجاً مع طيب رائحتها، مع أن فيها تبريداً للنارية التى فى تلك المادة، وكذلك قال صاحب «القانون» : إنه لا أفضل لحرق النار من الذريرة بدهن الورد والخل.

هديه ص فى علاج الأورام، والخُرجات التى تبرأ بالبط والبزل

يذكر عن على أنه قال : دخلت على رسول الله ص على رجل يعوده بظهره ورم ، فقالوا: يا رسول الله ص بهذه مدة، قال: «بطوا عنه»، قال على: فما برحت حتى بُطت، والنبى ص شاهد[١].

ويذكر عن أبى هريرة، أن النبى ص أمر طبيباً أن يبط بطن رجل أجوى البطن، فقيل : يا رسول الله : هل ينفع الطب؟ قال: «الذى أنزل الداء ، أنزل الشفاء، فيما شاء».

الورم : مادة فى حجم العضو لفضل مادة غير طبيعية تنصب إليه، ويوجد فى أجناس الأمراض كلها، والمواد التى تكون عنها من الأخلاط الأربعة، والمائية، والريح، وإذا اجتمع الورم سمى خُراجاً، وكل ورم حار يؤول أمره إلى أحد ثلاثة أشياء : إما تحلل، وإما جمع مدة، وإما استحالة إلى الصلابة. فإن

(١) أخرجه أبو يعلي وفى سنده أبو الربيع السمان وهو ضعيف. «مجمع الزوائد» ٥/٩٩.

كانت القوة قوية، استولت على مادة الورم وحللته، وهى أصلح الحالات التى يؤول حال الورم إليها، وإن كانت دون ذلك، أنضجت المادة، وأحالتها مدة بيضاء، وفتحت لها مكاناً اسالتها منه. وإن نقصت عن ذلك أحالت المادة مدة غير مستحكمة النضج، وعجزت عن فتح مكان فى العضو تدفعها منه، فيخاف على العضو الفساد يطول لبثها فيه، فيحتاج حينئذ إلى إعادة الطبيب بالبط، أو غيره لإخراج تلك المادة الرديئة المفسدة للعضو.

وفى البط فائدتان: إحداهما: إخراج المادة الردئية المفسدة.

والثانية: منع اجتماع مادة أخرى إليها تقويها[1].

وأما قوله فى الحديث الثانى : «إنه أمر طبيباً أن يبط بطن رجل أجوى البطن»، فالجوى يقال على معان منها: الماء المنتن الذى يكون فى البطن يحدث عنه الاستسقاء.

وقد اختلف الأطباء فى بزله لخروج هذه المادة، فمنعته طائفة منهم لخطره، وبعد السلامة معه، وجوزته طائفة أخرى، وقالت: لا علاج له سواه. وهذا عندهم إنما هو فى الاستسقاء الزقى، فإنه كما تقدم ثلاثة أنواع : طبلى، وهو الذى ينتفخ معه البطن بمادة ريحية إذا ضربت عليه سمع له صوت كصوت الطبل، ولحمى: وهو الذى يربو معه لحم جميع البدن بمادة بلغمية تفشو مع الدم فى الأعضاء، وهو أصعب من الأول، وزقى: وهو الذى يجتمع معه فى البطن الأسفل مادة رديئة يُسمع لها عند الحركة خضخضة كخضخضة الماء فى الزق، وهو أردأ أنواعه عند الأكثرين من الأطباء. وقالت طائفة : أردأ أنواعه اللحمى لعموم الآفة به.

---

(١) قال الدكتور الأزهرى: هذا وصف دقيق للخراج، واحتمالات طرق تخلص الجسم منه، والخراج: هو التهاب أى جزء من أجزاء الجسم مع تكون مادة صديدية بداخله، وأهم علاج له هو فتحه بعملية جراحية، لإخراج المادة الصديدية.

ومن جملة علاج الزقى إخراج ذلك بالبزل، ويكون ذلك بمنزلة فصد العروق لإخراج الدم الفاسد، لكنه خطر كما تقدم، وإن ثبت هذا الحديث، فهو دليل على جواز بزله، والله أعلم.

هديه ص فى علاج المرضى بتطبيب نفوسهم وتقوية قلوبهم

روى ابن ماجه «فى سننه» من حديث أبى سعيد الخدرى، قال : قال رسول الله ص : «إذا دخلتم على المريض، فنفسوا له فى الأجل، فإن ذلك لا يرد شيئاً، وهو يطيب نفس المريض»[1].

وفى هذا الحديث نوع شريف جداً من أشرف أنواع العلاج، وهو الإرشاد إلى ما يطيب نفس العليل من الكلام الذى تقوى به الطبيعة، وتنتعش به القوة، وينبعث به الحار الغريزى، فيتساعد على دفع العلة أو تخفيفها الذى هو غاية تأثير الطبيب.

وتفريح نفس المريض، وتطييب قلبه، وإدخال ما يسره عليه، له تأثير عجيب فى شفاء علته وخفتها، فإن الأرواح والقوى تقوى بذلك، فتساعد الطبيعة على دفع المؤذى، وقد شاهد الناس كثيرا من المرضى تنتعش قواه بعيادة من يحبونه، ويعظمونه، ورؤيتهم لهم، ولطفهم بهم، ومكالمتهم إياهم، وهذا أحد فوائد عيادة المرضى التى تتعلق بهم، فإن فيها أربعة أنواع من الفوائد : نوع يرجع إلى المريض، ونوع يعود على العائد، ونوع يعود على أهل المريض، ونوع يعود على العامة.

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١٤٣٨) فى الجنائز : باب ما جاء فى عيادة المريض، والترمذى (٢٠٨٧) وفى سنده موسى بن محمد بن إبراهيم التيمى، هو منكر الحديث.

وقد تقدم فى هديه ص أنه كان يسأل المريض عن شكواه، وكيف يجده ويسأله عما يشتهيه، ويضع يده على جبهته، وربما وضعها بين ثدييه، ويدعو له، ويصف له ما ينفعه فى علته، وربما توضأ وصب على المريض من وضوئه، وربما كان يقول للمريض : «لا بأس طهور إن شاء الله»[1]، وهذا من كمال اللطف، وحسن العلاج والتدبير.

هديه فى علاج الأبدان بما اعتادته من الأدوية والأغذية دون ما لم تعتده

هذا أصل عظيم من أصول العلاج، وأنفع شيء فيه، وإذا أخطأه الطبيب، أضر المريض من حيث يظن أنه ينفعه، ولا يعدل عنه إلى ما يجده من الأدوية فى كتب الطب إلا طبيب جاهل، فإن ملاءمة الأدوية والأغذية للأبدان بحسب استعدادها وقبولها، وهؤلاء أهل البوادى والأكارون وغيرهم لا ينجع فيهم شراب اللينوفر والورد الطرى ولا المغلى، ولا يؤثر فى طباعهم شيئاً.

بل عامة أدوية أهل الحضر وأهل الرفاهية لا تجدى عليهم، والتجربة شاهدة بذلك، ومن تأمل ما ذكرناه من العلاج النبوى، رآه كله موافقاً لعادة العليل وأرضه، وما نشأ عليه. فهذا أصل عظيم من أصول العلاج يجب الاعتناء به، وقد صرح به أفاضل أهل الطب حتى قال طبيب العرب بل أطبهم الحارث بن كلدة، وكان فيهم كابقراط فى قومه: الحمية رأس الدواء، والمعدة بيت الداء، وعودوا كل بدن ما اعتاد. وفى لفظ عنه : الأزم دواء، والأزم : الإمساك عن الأكل يعنى به الجوع، وهو من أكبر الأدوية فى شفاء الأمراض الامتلائية كلها

---

(١) أخرجه البخارى ١٠٣/١٠ من حديث ابن عباس.

بحيث إنه أفضل فى علاجها من المستفرغات إذا لم يخف من كثرة الامتلاء، وهيجان الأخلاط، وحدتها أو غليانها.

وقوله: المعدة بيت الداء. المعدة : عضو عصبى مجوف كالقرعة فى شكلها، مركب من ثلاث طبقات، مؤلفة من شظايا دقيقة عصبية تُسمى الليف، ويحيط بها لحم، وليف إحدى الطبقات بالطول، والأخرى بالعرض، والثالثة بالورب، وفم المعدة أكثر عصباً، وقعرها أكثر لحماً، وفى باطنها خمل ، وهى محصورة فى وسط البطن، وأميل إلى الجانب الأيمن قليلاً، خُلقت على هذه الصفة لحكمة لطيفة من الخالق الحكيم سبحانه، وهى بيت الداء.

وكانت محلا للهضم الأول، وفيها ينضج الغذاء وينحدر منها بعد ذلك إلى الكبد والأمعاء، ويتخلف منه فيها فضلات قد عجزت القوة الهاضمة عن تمام هضمها، إما لكثرة الغذاء، أو لرداءته، أو لسوء ترتيب في استعماله، أو لمجموع ذلك، وهذه الأشياء بعضها مما لا يتخلص الإنسان منه غالباً، فتكون المعدة بيت الداء لذلك، وكأنه يشير بذلك إلى الحث على تقليل الغذاء، ومنع النفس من اتباع الشهوات، والتحرز عن الفضلات.

وأما العادة فلأنها كالطبيعة للإنسان، ولذلك يُقال : العادة طبع ثان، وهى قوة عظيمة فى البدن، حتى إن امرأ واحداً إذا قيس إلى أبدان مختلفة العادات، كان مختلف النسبة إليها. وإن كانت تلك الأبدان متفقة فى الوجوه الأخرى مثال ذلك أبدان ثلاثة حارة المزاج فى سن الشباب، أحدها: عُود تناول الأشياء

الحارة، والثانى: عُود تناول الأشياء الباردة، والثالث: عُود تناول الأشياء المتوسطة، فإن الأول متى تناول عسلا لم يضر به، والثانى: متى تناوله، أضر به، والثالث: يضر به قليلاً، فالعادة ركن عظيم فى حفظ الصحة، ومعالجة الأمراض، ولذلك جاء العلاج النبوى بإجراء كل بدن على عادته فى استعمال الأغذية والأدوية وغير ذلك.

هديه ﷺ فى تغذية المريض بألطف ما اعتاده من الأغذية

فى «الصحيحين» من حديث عُروة عن عائشة، أنها كانت إذا مات الميت من أهلها، واجتمع لذلك النساء، ثم تفرقن إلى أهلهن، أمرت ببرمة من تلبينة فطبخت، وصنعت ثريداً ثم صبت التلبينة عليه، ثم قالت : كلوا منها، فإنى سمعت رسول الله ﷺ يقول : «التلبينة مجمة لفؤاد المريض تذهب ببعض الحزن»(١).

وفى «السنن» من حديث عائشة أيضاً، قالت: قال رسول الله ﷺ : «عليكم بالبغيض النافع التلبين»، قالت: وكان رسول الله ﷺ إذا اشتكى أحد من أهله لم تزل البرمة على النار حتى ينتهى أحد طرفيه. يعنى يبرأ أو يموت(٢).

وعنها : كان رسول الله ﷺ إذا قيل له : إن فلاناً وجع لا يطعم الطعام، قال : عليكم بالتلبينة فحسوه إياها»، ويقول : «والذى نفسى بيده إنها تغسل بطن أحدكم كما تغسل إحداكن وجهها من الوسخ»(٣).

(١) أخرجه البخارى ٤٧٩/٩ فى الأطعمة : باب التلبينة، ومسلم (٢٢١٦) فى السلام: باب التلبينة مجمة لفؤاد المريض.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٤٤٦) وأحمد ٢٢/٦، والحاكم ٢٠٥/ وفى سنده جهالة.

(٣) أخرجه أحمد ٧٩/٦ وفى سنده جهالة.

التلبين: هو الحساء الرقيق الذى هو فى قوام اللبن، ومنه اشتق إسمه، قال الهروى: سميت تلبينة لشبهها باللبن لبياضها ورقتها، وهذا الغذاء هو النافع للعليل، وهو الرقيق النضيج لا الغليظ النىء، وإذا شئت أن تعرف فضل التلبينة، فاعرف فضل ماء الشعير، بل هى ماء الشعير لهم، فإنها حساء متخذ من دقيق الشعير بنخالته، والفرق بينها وبين ماء الشعير أنه يطبخ صحاحاً، والتلبينة تُطبخ منه مطحوناً، وهى أنفع منه لخروج خاصية الشعير بالطحن، وقد تقدم أن للعادات تأثيراً فى الانتفاع بالأدوية والأغذية، وكانت عادة القوم أن يتخذوا ماء الشعير منه مطحوناً لا صحاحاً، وهو أكثر تغذية، وأقوى فعلاً، وأعظم جلاء.

وإنما اتخذه أطباء المدن منه صحاحاً ليكون أرقّ وألطف، فلا يثقل على طبيعة المريض، وهذا بحسب طبائع أهل المدن ورخاوتها، وثقل ماء الشعير المطحون عليها. والمقصود : أن ماء الشعير مطبوخاً صحاحاً ينفذ سريعاً، ويجلو جلاء ظاهراً، ويُغذى غذاء لطيفاً. وإذا شرب حاراً كان جلاؤه أقوى، ونفوذه أسرع، وإنماؤه للحرارة الغريزية أكثر، وتلميسه لسطوح المعدة أوفق.

وقوله ص فيها : «مجمة لفؤاد المريض» يروى بوجهين. بفتح الميم والجيم، وبضم الميم، وكسر الجيم، والأول : أشهر، ومعناه : أنها مُريحة له، أى: تُريحه وتُسكنه من الإجمام، وهو الراحة. وقوله: «تذهب ببعض الحزن»، هذا- والله أعلم- لأن الغم والحزن يبردان المزاج، ويُضعفان الحرارة الغريزية لميل الروح الحامل لها إلى جهة القلب الذى هو منشؤها، وهذا الحساء يقوى الحرارة الغريزية بزيادته فى مادتها، فتزيل أكثر ما عرض له من الغم والحزن.

وقد يقال : وهو أقرب : إنها تذهب ببعض الحزن بخاصية فيها من جنس خواص الأغذية المفرحة فإن من الأغذية ما يفرح بالخاصية، والله أعلم.

وقد يقال : إن قوى الحزين تضعف باستيلاء اليبس على أعضائه، وعلى معدته خاصة لتقليل الغذاء، وهذا الحساء يرطبها، ويقويها، ويغذيها، ويفعل مثل ذلك بفؤاد المريض، لكن المريض كثيراً ما يجتمع فى معدته خلط مرارى، أو بلغمى، أو صديدى، وهذا الحساء يجلو ذلك عن المعدة ويسروه، ويحدره، ويميعه، ويعدل كيفيته، ويكسر سورته، فيريحها ولا سيما لمن عادته الاغتذاء بخبز الشعير، وهى عادة أهل المدينة إذ ذاك، وكان هو غالب قوتهم، وكانت الحنطة عزيزة عندهم. والله أعلم.

هديه ص فى علاج السم الذى أصابه بخيبر من اليهود

ذكر عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهرى، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك : أن امرأة يهودية أهدت إلى النبى ص شاة مصلية بخيبر، فقال : «ما هذه»؟ قالت : هدية، وحذرت أن تقول : من الصدقة، فلا يأكل منها، فأكل النبى ص، وأكل الصحابة، ثم قال : «أمسكوا»، ثم قال للمرأة: «هل سممت هذه الشاة»؟ قالت : من أخبرك بهذا؟ قال : «هذا العظم لساقها»، وهو فى يده؟

(١) رجاله ثقات، وهو فى «المصنف» (١٩٨١٤)، وأخرج البخارى فى «صحيحه» ٦/١٩٥، و١٠/٢٠٨ من حديث أبى هريرة قال : لما فتحت خيبر، أهديت لرسول الله ص شاة فيها سم، فقال رسول الله ص : «اجمعوا لى كل من كان هاهنا من اليهود، فجمعوا له». وفيه ثم قال لهم: «هل أنتم صادقونى عن شىء إن سألتكم عنه؟» فقالوا: نعم، فقال : «هل جعلتم فى هذه الشاة سما؟» فقالوا: نعم، فقال : « ما حملكم على ذلك» ؟ فقالوا: أردنا إن كنت كذابا أن نستريح منك، وإن كنت نبياً لم يضرك، وانظر الدرامى ١/٣٢ و ٣٣.

(٢) ذكر الحافظ فى « الفتح» ٨/٩٩ أن موسى بن عقبة أخرجه فى «المغازى» عن الزهرى، لكنه أرسله، وأخرجه البخارى ٨/٩٩ تعليقا: عن يونس بن يزيد الأبلى، عن الزهرى، قال عروة:

قالت: نعم. قال: « لم»؟ قالت : أردت إن كنت كاذباً أن يستريح منك الناس، وإن كنت نبيـاً ، لم يضـرك، قـال : فـاحـتـجم النبى ص ثلاثة على الكاهل، وأمـر أصحابه أن يحتجموا، فاحتجموا، فمات بعضهم[1].

وفى طريق آخرى: واحتجم رسول الله ص على كاهله من أجل الذى أكل من الشـاة، حـجـمـه أبـو هند بالقرن والشـفـرة، وهو مـولى لبنى بيـاضـة من الأنصـار، وبقى بعد ذلك ثلاث سنين حتى كـان وجعه الذى تُوفى فيه، فـقـال : «مـازلت أجـد من الأكلة التى أكلت من الشـاة يوم خـيـبـر حـتى كـان هذا أوان انقطاع الأبهر منى» فتوفى رسول الله ص شهيداً ، قاله موسى بن عقبة[2].

قالت عائشة رضى الله عنها: كان النبى ص يقول فى مرضه الذى مات فيه «يا عائشة ما أزال أجد ألم الطعام الذى أكلت بخيبر، فهذا أوان وجدت انقطاع أبهرى من ذلك السم» قال الحافظ: وقد وصله البزار والحاكم والإسماعيلى من طريق عنبسة بن خالد عن يونس بهذا الإسناد،

وأخرج أحمد ٦/١٨ من حديث الزهرى عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك عن أمه، أن أم مبشر دخلت على رسول الله ص فى وجعه الذى قبض فيه، فقالت : بأبى وأمى يا رسول الله ما تتهم بنفسك، فإنى لا أتهم إلا الطعام الذى أكل معك بخيبر، وكان ابنها مات قبل النبى ص، وقال : « وأنا لا أتهم غيره، هذا أوان انقطاع أبهرى» يعنى عرق الوريد، وأخرجه عبد الرزاق (١٩٨١٥) من حديث معمر عن الزهرى، عن ابن كعب بن مالك أن أم مبشر وأخرجه الحاكم ٣/٢١٩ من حديث معمر عن الزهرى، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك عن أبيه، عن أم مبشر.. وصححه، ووافقه الذهبى.

(٢) التسمم الغذائى أو بالسموم أهم أعراضه القىء المتكرر، وأهم طرق علاجه هو غسيل المعدة من المادة السمية، ومن السهل القيام بذلك بتناول كميات كبيرة من الماء الدافىء المذاب به بعض ملح الطعام واستفراغه ثانياً، وهذه العملية تتكرر عدة مرات حتى يعود الماء كما هو وبذلك تكون المعدة أصبحت خالية من المادة السمية، ويعطى بعد ذلك مسهلاً لإخراج ما تسرب من المادة السمية من الشرج.

معالجة السم تكون بالاستفراغات، وبالأدوية التى تعارض فعل السم وتبطله، إما بكيفياتها، وإما بخواصها، فمن عدم الدواء، فليبادر إلى الاستفراغ الكلى[1] وأنفعه الحجامة، ولاسيما إذا كان البلد حاراً، والزمان حاراً ، فإن القوة السمية تسرى إلى الدم، فتنبعث فى العروق والمجارى حتى تصل إلى القلب، فيكون الهلاك، فالدم هو المنفذ الموصل للسم إلى القلب والأعضاء، فإذا بادر المسموم، وأخرج الدم، خرجت معه تلك الكيفية السمية التى خالطته، فإن كان استفراغا تاماً لم يضره السم، بل إما أن يذهب، وإما أن يضعف فتقوى عليه الطبيعة، فتبطل فعله أو تضعفه.

ولما احتجم النبى ص، أحتجم فى الكاهل، وهو أقرب المواضع التى يمكن فيها الحجامة إلى القلب، فخرجت المادة السمية مع الدم لا خروجاً كلياً، بل بقي أثرها مع ضعفه لما يريد الله سبحانه من تكميل مراتب الفضل كلها له، فلما أراد الله إكرامه بالشهادة، ظهر تأثير ذلك الأثر الكامن من السم ليقضى الله أمراً كان مفعولاً، وظهر سر قوله تعالى لأعدائه من اليهود :

﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَقَفَّيْنَا مِنْ بَعْدِهِ بِالرُّسُلِ وَآتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لا تَهْوَىٰ أَنفُسُكُمُ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ ﴿٨٧﴾ ﴾ [البقرة].

فجاء بلفظ كذبتم بالماضى الذى قد وقع منه، وتحقق، وجاء بلفظ: «تقتلون» بالمستقبل الذى يتوقعونه وينتظرونه، والله أعلم.

(١) أخرجه البخارى ١٠/١٩٩ فى الطب : باب هل يستخرج السحر، ومسلم (٢١٨٩) فى السلام: باب السحر.

هديه فى علاج السحر الذى سحرته اليهود به

قد أنكر هذا طائفة من الناس، وقالوا: لا يجوز هذا عليه، وظنوه نقصاً وعيباً، وليس الأمر كما زعموا، بل هو من جنس ما كان يعتريه ص من الأسقام والأوجاع، وهو مرض من الأمراض، وإصابته به كإصابته بالسم لا فرق بينهما، وقد ثبت فى «الصحيحين» عن عائشة رضى الله عنها، أنها قالت : سُحر رسول الله ص حتى إن كان ليخيل إليه أنه يأتى نساءه، ولم يأتهن، وذلك أشد ما يكون من السحر(١).

قال القاضى عياض : والسحر مرض من الأمراض، وعارض من العلل يجوز عليه ص، كأنواع الأمراض مما لا يُنكر، ولا يقدح فى نبوته، وأما كونه يخيل إليه أنه فعل الشىء ولم يفعله، فليس فى هذا ما يدخل عليه داخلة فى شىء من صدقة، لقيام الدليل والإجماع على عصمته من هذا، وإنما هذا فيما يجوز طروه عليه فى أمر دنياه التى لم يُبعث لسببها، ولا فضل من أجلها، وهو فيها عرضة للآفات كسائر البشر، فغير بعيد أنه يخيل إليه من أمورها ما لا حقيقة له، ثم ينجلى عنه كما كان.

والمقصود : ذكر هديه فى علاج هذا المرض، وقد روى عنه فيه نوعان :

أحدهما- وهو أبلغهما- : استخراجه وإبطاله، كما صح عنه ص أنه سأل ربه سبحانه فى ذلك، فدل عليه، فاستخرجه من بئر، فكان فى مشط

---

(١) هو من تمام حديث عائشة المتقدم، والمشط معروف، والمشاطة : هى الشعر الذى يسقط من الرأس أو اللحية عند تسريحه، والجف : وعاء طلع النخل، وهو الغشاء الذى يكون عليه، ويطلق على الذكر والأنثى، ولذا قيده فى الحديث بقوله «طلعة ذكر».

(٢) انظر « الفتح » ١٠/٢٠٠. (٣) لا يصح.

ومشاطة، وجف طلعة ذكر[١]، فلما استخرجه، ذهب ما به، حتى كأنما أنشط من عقال[٢]، فـهـذا من أبلغ مـا يعـالج به المطبـوب، وهذا بمنزلة إزالة المادة الخبيثة وقلعها من الجسد بالاستفراغ.

والنوع الثانى : الاستفراغ فى المحل الذى يصل إليه أذي السحر، فإن للسحر تأثيراً فى الطبيعة، وهيجان أخلاطها، وتشويش مزاجها، فإذا ظهر أثره فى عضو، وأمكن استفراغ المادة الرديئة من ذلك العضو، نفع جداً.

وقد ذكر أبو عبيد فى كتاب «غريب الحديث» له بإسناده، عن عبد الرحمن بن أبى ليلى، أن النبى ص احتجم على رأسه بقرن حين طب[٣]. قال أبو عبيد : معنى طب : أى سحر.

وقد أشكل هذا على من قل علمه، وقال : ما للحجامة والسحر، وما الرابطة بين هذا الداء وهذا الدواء، ولو وجد هذا القائل أبقراط، أو ابن سينا، أو غيرهما قد نص على هذا العلاج، لتلقاه بالقبول والتسليم، وقال : قد نص عليه من لا يشك فى معرفته وفضله.

فاعلم أن مادة السحر الذى أصيب به النبى ص انتهت إلى رأسه إلى احدى قُواه التى فيه بحيث كان يخيل إليه أنه يفعل الشىء ولم يفعله، وهذا تصرف من الساحر فى الطبيعة والمادة الدموية بحيث غلبت تلك المادة على البطن المقدم منه، فغيرت مزاجه عن طبيعته الأصلية.

والسحر : هو مركب من تأثيرات الأرواح الخبيثة، وانفعال القوى الطبيعية عنها، وهو أشد ما يكون من السحر، ولا سيما فى الموضع الذى انتهى السحر إليه، واستعمال الحجامة على ذلك المكان الذى تضررت أفعاله بالسحر من أنفع المعالجة إذا استعملت على القانون الذى ينبغى.

قال أبقراط : الأشياء التى ينبغى أن تُستفرغ يجب أن تُستفرغ من

المواضع التى هى إليها أميل بالأشياء التى تصلح لاستفراغها.

وقالت طائفة من الناس : إن رسول الله ص لما أصيب بهذا الداء، وكان يخيل إليه أنه فعل الشيء ولم يفعله، ظن أن ذلك عن مادة دموية أو غيرها مالت إلى جهة الدماغ، وغلبت على البطن المقدم منه، فأزالت مزاجه عن الحالة الطبيعية له، وكان استعمال الحجامة إذ ذاك من أبلغ الأدوية، وأنفع المعالجة، فاحتجم ، وكان ذلك قبل أن يُوحى إليه أن ذلك من السحر، فلما جاءه الوحى من الله تعالى، وأخبره أنه قد سُحر، عدل إلى العلاج الحقيقى وهو استخراج السحر وإبطاله، فسأل الله سبحانه، فدله على مكانه، فاستخرجه، فقام كأنما أنشط من عقال، وكان غاية هذا السحر فيه إنما هو فى جسده، وظاهر جوارحه، لا على عقله وقلبه، ولذلك لم يكن يعتقد صحة ما يُخيل إليه من إتيان النساء، بل يعلم أنه خيال لا حقيقة له، ومثل هذا قد يحدث من بعض الأمراض، والله أعلم.

أنفع علاجات السحر

ومن أنفع علاجات السحر الأدوية الإلهية، بل هى أدويته النافعة بالذات، فإنه من تأثيرات الأرواح الخبيثة السفلية، ودفع تأثيرها يكون بما يعارضها ويقاومها من الأذكار، والآيات، والدعوات التى تبطل فعلها وتأثيرها، وكلما كانت أقوى وأشد، كانت أبلغ فى النشرة[١]، وذلك بمنزلة التقاء جيشين مع كل واحد منهما عدته وسلاحه، فأيهما غلب الآخر، قهره، وكان الحكم له، فالقلب إذا كان ممتلئاً من الله مغموراً بذكره، وله من التوجهات والدعوات والأذكار والتعوذات ورد لا يخل به يطابق فيه قلبه لسانه، كان هذا من أعظم الأسباب التى تمنع

(١) النظر – بالضم– : ضرب من الرقية والعلاج يعالج به من كان يظن أن به مسا من الجن، سميت نشرة، لأنه ينشر بها عنه ما ضاره من الداء، أى : يكشف ويزال.

إصابة السحر له، ومن أعظم العلاجات له بعد ما يصيبه.

وعند السحرة : أن سحرهم إنما يتم تأثيره فى القلوب الضعيفة المنفعلة، والنفوس الشهوانية التى هى معلقة بالسفليات، ولهذا فإن غالب ما يؤثر فى النساء، والصبيان، والجُهال، وأهل البوادى، ومن ضعف حظه من الدين والتوكل والتوحيد، ومن لا نصيب له من الأوراد الإلهية والدعوات والتعوذات النبوية.

وبالجملة : فسلطان تأثيره فى القلوب الضعيفة المنفعلة التى يكون ميلها إلى السفليات، قالوا: والمسحور هو الذى يعين على نفسه، فإنا نجد قلبه متعلقا بشىء كثير الالتفات إليه، فيتسلط على قلبه بما فيه من الميل والالتفات، والأرواح الخبيثة إنما تتسلط على أرواح تلقاها مستعدة لتسلطها عليها بميلها إلى ما يناسب تلك الأرواح الخبيثة، وبفراغها من القوة الإلهية، وعدم أخذها للعدة التى تحاربها بها، فنجدها فارغة لا عدة معها، وفيها ميل إلى ما يناسبها، فتتسلط عليها، ويتمكن تأثيرها فيها بالسحر وغيره، والله أعلم.

هديه ص

فى الاستفراغ بالقىء

روى الترمذى فى « جامعه» عن معدان بن أبى طلحة، عن أبى الدرداء، أن النبىص قاء، فتوضأ فلقيت ثوبان فى مسجد دمشق، فذكرت له ذلك، فقال:

---

(١) أخرجه أحمد ٤٣/٦، والترمذى (٨٧) وأبو داود (٤٣٨١) والدارقطنى ٥٧/١ و ٢٣٨، والطحاوى ٣٤٧/١، ٣٤٨، والحاكم ٤٢٦/١، وكلهم رووه بلفظ «فاء فافطر» إلا الترمذى، فإنه جاء فيه «قاء فتوضأ» وعند أحمد فى رواية ٤٤٩/٦ عن أبى الدرداء قال : استقاء رسول

صدق، أنا صببت له وضوءه. قال الترمذى : وهذا أصح شيء فى الباب[١].

القيء : أحد الاستفراغات الخمسة التى هى أصول الاستفراغ، وهى الإسهال، والقيء، وإخراج الدم، وخروج الأبخرة والعرق، وقد جاء بها السنة.

فأما الإسهال: فقد مر فى حديث «خير ما تداويتم به المشى» وفى حديث «السنا».

وأما إخراج الدم، فقد تقدم فى أحاديث الحجامة.

وأما استفراغ الأبخرة، فنذكره عقيب هذا الفصل إن شاء الله.

وأما الاستفراغ بالعرق، فلا يكون غالباً بالقصد، بل يدفع الطبيعة له إلى ظاهر الجسد، فيصادف المسام مفتحة، فيخرج منها.

والقيء استفراغ من أعلا المعدة، والحقنة من أسّفلها، والدواء من أعلاها وأسفلها، والقيء : نوعان : نوع بالغلبة والهيجان، ونوع بالاستدعاء والطلب. فأما الأول : فلا يسوغ حبسه ودفعه إلا إذا أفرط وخيف منه التلف. فيقطع بالأشياء التى تمسكه. وأما الثانى : فأنفعه عند الحاجة إذا روعى زمانه وشروطه التى تذكر.

وأسباب القيء عشرة.

أحدها : غلبة المِرة الصفراء، وطفوها على رأس المعدة، فتطلب الصعود.

الثانى : من غلبة بلغم لزج قد تحرك فى المعدة، واحتاج إلى الخروج.

الثالث : أن يكون من ضعف المعدة فى ذاتها، فلا تهضم الطعام، فتقذفه إلى جهة فوق.

الرابع : أن يخالطها خلط ردىء ينصب إليها، فيسىء هضمها، ويضعف فعلها.

الخامس : أن يكون من زيادة المأكول أو المشروب على القدر الذي تحتمله المعدة، فتعجز عن إمساكه، فتطلب دفعه وقذفه.

السادس : أن يكون من عدم موافقة المأكول والمشروب لها، وكراهتها له، فتطلب دفعه وقذفه.

السابع : أن يحصل فيها ما يثور الطعام بكيفيته وطبيعته، فتقذف به.

الثامن : القرف، وهو موجب غثيان النفس وتهوعها.

التاسع : من الأعراض النفسانية، كالهم الشديد، والغم، والحزن، وغلبة اشتغال الطبيعة والقوى الطبيعية به، وإهتمامها بوروده عن تدبير البدن، وإصلاح الغذاء، وإنضاجه، وهضمه، فتقذفه المعدة، وقد يكون لأجل تحرك الأخلاط عند تخبط النفس، فإن كل واحد من النفس والبدن ينفعل عن صاحبه، ويؤثر فى كيفيته.

العاشر : نقل الطبيعة بأن يرى من يتقيأ، فيغلبه هو القيء من غير استدعاء، فإن الطبيعة نقالة.

وأخبرنى بعض حُذاق الأطباء، قال : كان لي ابن أخت حذق فى الكحل، فجلس كحالاً، فكان إذا فتح عين الرجل، ورأى الرمد وكحله، رمد هو، وتكرر ذلك منه، فترك الجلوس . قلت له : فما سبب ذلك ؟ قال : نقل الطبيعة، فإنها نقالة، قال : وأعرف آخر، كان رأى خُراجاً فى موضع من جسم رجل يحكه، فحك هو ذلك الموضع، فخرجت فيه خُراجة. قلت : وكل هذا لابد فيه من استعداد الطبيعة، وتكون المادة ساكنة فيها غير متحركة، فتتحرك لسبب من هذه الأسباب، فهذه أسباب لتحرك المادة لا أنها هى الموجبة لهذا العارض.

نفع القئ

ولما كانت الأخلاط فى البلاد الحارة، والأزمنة الحارة ترق وتنجذب إلى فوق، كان القىء فيها أنفع. ولما كانت فى الأزمنة الباردة والبلاد الباردة تغلظ، ويصعب جذبها إلى فوق، كان استفراغها، بالإسهال أنفع.

وإزالة الأخلاط ودفعها تكون بالجذب والاستفراغ، والجذب يكون من أبعد الطرق، والاستفراغ من أقربها، والفرق بينهما أن المادة إذا كانت عاملة فى الانصباب أو الترقى لم تستقر بعد، فهى محتاجة إلى الجذب، فإن كانت متصاعدة جذبت من أسفل، وإن كانت منصبة جذبت من فوق، وأما إذا استقرت فى موضعها، استفرغت من أقرب الطرق إليها، فمتى أضرت المادة بالأعضاء العليا، اجتذبت من أسفل، ومتى أضرت بالأعضاء السفلى، اجتذبت من فوق، ومتى استقرت، استفرغت من أقرب مكان إليها، ولهذا احتجم النبى ص على كاهله تارة، وفى رأسه أخرى، وعلى ظهر قدمه تارة، فكان يستفرغ مادة الدم المؤذى من أقرب مكان إليه. والله أعلم.

والقىء ينقى المعدة ويقويها، ويحد البصر، ويزيل ثقل الرأس، وينفع قروح الكلى، والمثانة، والأمراض المزمنة كالجذام والاستسقاء، والفالج والرعشة، وينفع البرقان.

وينبغى أن يستعمله الصحيح فى الشهر مرتين متواليتين من غير حفظ دور، ليتدارك الثانى ما قصر عنه الأول، وينقى الفضلات التى انصبت بسببه، والإكثار منه يضر المعدة، ويجعلها قابلة للفضول، ويضر بالأسنان والبصر والسمع، وربما صدع عرقاً، ويجب أن يجتنبه من به ورم فى الحلق، أو ضعف فى الصدر، أو دقيق الرقبة، أو مستعد لنفث الدم، أو عسر الإجابة له.

الله ص فافطر، فأتى بماء فتوضأ» وصححه الحاكم وابن منده والترمذى.

(١) مراق البطن : ما لان منه.

(١) المصطكى ويقال : المصطكاه : شجر له ثمر، يميل طعمه إلى المرارة، ويستخرج منه صمغ

وأما ما يفعله كثير ممن يسىء التدبر، وهو أن يمتلىء من الطعام، ثم يقذفه، ففيه آفات عديدة، منها: أنه يعجل الهرم، ويوقع فى أمراض رديئة، ويجعل القىء له عادة. والقىء مع اليبوسة، وضعف الأحشاء، وهزال المراق[١]. أو ضعف المستقئ خطر...

وأحمد أوقاته الصيف والربيع دون الشتاء والخريف، وينبغى عند القىء أن يعصب العينين، ويقمط البطن، ويغسل الوجه بماء بارد عند الفراغ، وأن يشرب عقبيه شراب التفاح مع يسير من مصطكى[٢]، وماء الورد ينفعه نفعاً بيناً.

والقىء يستفرغ من أعلى المعدة، ويجذب من أسفل، والإسهال بالعكس، قال أبقراط : وينبغى أن يكون الاستفراغ فى الصيف من فوق أكثر من الاستفراغ بالدواء، وفى الشتاء من أسفل.

هديه ص فى الإرشاد إلى معالجة أحذق الطبيبين

ذكر مالك فى «موطئه» : عن زيد بن أسلم، أن رجلاً فى زمان رسول الله ص أصابه جُرح، فاحتقن الجرح الدم، وأن الرجل دعا رجلين من بنى أنمار، فنظرا إليه فزعما أن رسول الله ص قال لهما: «أيكما أطب»؟ فقال : أو فى الطب خبر يا رسول الله؟ فقال : «أنزل الدواء الذى أنزل الداء»[١].

ففى هذا الحديث أنه ينبغى الاستعانة فى كل علم وصناعة بأحذق من فيها فالأحذق، فإنه إلى الإصابة أقرب.

وهكذا يجب على المستفتى أن يستعين على ما نزل به بالأعلم فالأعلم،

يعلك.

به، وليس بشىء، فإن النبى ص أخبر بعموم الإنزال لكل داء ودوائه، وأكثر الخلق لا يعملون ذلك، ولهذا قال : «علمه من علمه، وجهله من جهله».

وقالت طائفة : إنزالهما: خلقهما ووضعهما فى الأرض، كما فى الحديث الآخر : «إن الله لم يضع داء إلا وضع له دواء»، وهذا وإن كان أقرب من الذى قبله، فلفظة الأنزال أخص من لفظة الخلق والوضع، فلا ينبغى إسقاط خصوصية اللفظة بلا موجب.

وقالت طائفة : إنزالهما بواسطة الملائكة الموكلين بمباشرة الخلق من داء ودواء وغير ذلك، فإن الملائكة موكلة بأمر هذا العالم، وأمر النوع الإنسانى من حين سقوطه فى رحم أمه إلى حين موته، فإنزال الداء والدواء مع الملائكة، وهذا أقرب من الوجهين قبله.

وقالت طائفة : إن عامة الأدواء والأدوية هى بواسطة إنزال الغيث من السماء الذى تتولد به الأغذية، والأقوات، والأدوية، والأدواء، وآلات ذلك كله، وأسبابه ومكملاته، وما كان منها من المعادن العلوية، فهى تنزل من الجبال، وما كان منها من الأودية والأنهار والثمار، فداخل فى اللفظ على طريق التغليب والاكتفاء عن الفعلين بفعل واحد يتضمنهما، وهو معروف من لغة العرب، بل وغيرها من الأمم، كقول الشاعر :

علقتها تبنا وماء باردا حتى غدت همالة عيناها[1]

وقول الآخر:

ورأيت زوجك قد غدا متقلدا سيفا ورمحا[2]

(1) هو لذى الرمة فى «المقتضب» ٢٢٣/٤ ، والخصائص ٤٣١/٢ ، و«أمالى المرتضى» ٢٥/٢ ، و«أمالى ابن الشجرى» ٣٢١/٢، و«الإنصاف» ص٦١٣، و«شرح المفصل» ٨/٢، والخزانة ٤/١.

وقول الآخر:

إذا ما الغانيات برزن يوما   وزججن الحواجب والعيونا[1]

وهذا من تمام حكمة الرب عز وجل، وتمام ربوبيته، فإنه كما ابتلى عباده بالأدواء، أعانهم عليها بما يسره لهم من الأدوية، وكما ابتلاهم بالذنوب أعانهم عليها بالتوبة، والحسنات الماحية والمصائب المكفرة، وكما ابتلاهم بالأرواح الخبيثة من الشياطين، أعانهم عليها يُجند من الأرواح الطيبة، وهم الملائكة. وكما ابتلاهم بالشهوات أعانهم على قضائها بما يسره لهم شرعا وقدراً من المشتهيات اللذيذة النافعة، فما ابتلاهم سبحانه بىء إلا أعطاهم ما يستعينون به على ذلك البلاء، ويدفعونه به، ويبقى التفاوت بينهم فى العلم بذلك، والعلم بطريق حصوله والتوصل إليه، والله المستعان.

هديه ص فى تضمين من طب الناس، وهو جاهل بالطب

روى أبو داود، والنسائى، وابن ماجه، من حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله ص : «من تطبب ولم يعلم منه الطب قبل ذلك ، فهو ضامن»[2] .

هذا الحديث يتعلق به ثلاثة أمور: أمر لغوى، وأمر فقهى، وأمر طبى.

---

(١) هو لعبد الله بن الزيعرى فى «الكامل» ١٨و٢٠، و«المقتصب» ٥١/٢، و«الخصائص» ٤٣١/٢، و«أمالى ابن الشجرى» ٣٢١/٢، و«أمالى المرتضى» ٥٤/١، ٤٦٠، و٣٧٥.

(١) هو للراعى النميرى فى ديوانه ص ١٥٦، و«تأويل مشكل القرآن» ص١٦٥، و«الخصائص» ٤٣٢/٢، و«الإنصاف» ٦١٠.

فأما اللغوى : فالطب بكسر الطاء فى لغة العرب، يقال : على معان. منها الإصلاح، يقال: طببته: إذا أصلحته. ويقال: له طب بالأمور. أى: لطف وسياسة. قال الشاعر :

وإذا تغير من تميم أمرها كُنت الطبيب لها برأى ثاقب

ومنها: الحذق . قال الجوهرى: كل حاذق طبيب عند العرب، قال أبو عبيد: أصل الطب : الحذق بالأشياء والمهارة بها . يقال للرجل : طب وطبيب: إذا كان كذلك، وإن كان فى غير علاج المريض. وقال غيره: رجل طبيب: أى حاذق، سمى طبيبا لحذقه وفطنته. قال علقمة:

فإن تسألونى بالنساء فإننى خبير بأدواء النساء طبيب

إذا شاب رأس المرء أو قل ماله فليس له من وُدهن نصيب[1].

وقال عنترة:

---

(٢) أخرجه أبو داود (٤٥٨٦ باب فيمن تطيب بغير علم، والنسائى ٨/٥٣ فى القسامة: باب صفة شبه العمد، وابن ماجه (٣٤٦٦) فى الطب: باب من تطيب ولم يعلم منه طب، وسنده حسن.

(١) البيتان من قصيدته المفضلية الرائعة التى قالها فى مدح الحارث بن جبلة بن أبى شمر الغسانى، ومطلعها.

طحابك قلب فى الحسان طروب يُعيد الشباب عصر حان مشيبُ

وهى فى «المفضليات» ص٢٩٠، وديوان علقمة ص ١٣١، ومختار الشعر الجاهلى ٤١٨/١، وشرح «المفضليات» ١٥٨٢/٣ للتبريزى. وقوله : بالنساء ، يريد : عن النساء، وفى القرآن «فاسأل به خبيراً. وقوله : إذا شاب ... هو كقول امرىء القيس.

أراهن لا يحببن من قل ماله ولا من رأين الشيب فيه وقوساً.

وعلقمة بن عبدة شاعر جاهلى فحل مجيد عاصر امرأ القيس الذى بينه وبين الإسلام نحو ثمانين سنة.

(٢) البيت من معلقته فى «شرح القصائد السبع الطوال» ص٣٣٥، و«مختار الشعر الجاهلى» ص٣٧٤، وقوله : « إن تغدفى» الإغداف: إرخاء القناع على الوجه والتستر. والمسلئم: اللابس

إن تعد فى دونى القناع فإننى   طب بأخذ الفارس المستلئم[٢]

أى : إن تُرخى عنى قناعك، وتسترى وجهك رغبة عنى، فإنى خبير حاذق بأخذ الفارس الذى قد لبس لأمة حربه.

ومنها: العادة، يقال:ليس ذاك بطبى، أى :عادتى، قال فروة بن مُسيك[١] :

فما إن طبا جُبن ولكن   منايانا ودولة آخرينا

وقال أحمد بن الحسين المتنبى :

وما التيه طبى فيهم غير أننى   بغيض إلى الجاهل المتعاقل[٢]

ومنها: السحر، يقال : رجل مطبوب، أى : مسحور، وفى «الصحيح» فى حديث عائشة لما سحرت يهود رسول الله ص، وجلس الملكان عند رأسه وعند رجليه، فقال أحدهما: ما بال الرجل ؟ قال الآخر: مطبوب. قال : من طبه ؟ قال: فلان اليهودى.

قال أبو عبيد : إنما قالوا للمسحور: مطبوب، لأنهم كنوا بالطب عن السحر، كما كنوا عن اللديغ، فقالوا: سليم تفاؤلا بالسلامة، وكما كنوا بالمفازة عن الفلاة المهلكة التى لا ماء فيها، فقالوا: مفازة تفاؤلا بالفوز من الهلاك.

اللأمة، واللأمة: الدرع، يقول : إذا لم أعجز عن صيد الفرسان الدارعين، فكيف أعجز عن صيد مثلك؟

(١) هو فروة بن مسيك بن الحارث بن سلمة المرادى الغطيفى، وفد على النبى ص سنة تسع أو عشر، وأسلم، ونزل على سعد بن عبادة، وتعلم القرآن، وفرائض الإسلام وشرائعه، وأجازه النبى ص، واستعمله على مراد ومذحج وزبيد، وقاتل أهل الردة بعد وفاة النبى ص، وبقى إلى خلافة عمر. انظر «الإصابة» ت ٦٢٩٨٣، وبيته هذا أورده المبرد. فى «الكامل» ص ٢٥، وفى «اللسان» مادة : طبب وقبله.

فإن تغلب فغلابون قدما   وإن تُغلب فغير مغلبينا

وبعده

ويقال: الطب لنفس الداء. قال ابن أبى الأسلت:

ألا من مبلغ حسان عنى   أسحر كان طبك أم جنون

وأما قول الحماسى :

فإن كنت مطبوب فلا زلت هكذا   وإن كنت مسحورا فلا برىء السحر(١)

فإنه أراد بالمطبوب الذى قد سحر، وأراد بالمسحور: العليل بالمرض.

قال الجوهرى: ويقال للعليل : مسحور. وأنشد البيت. ومعناه: إن كان هذا الذى قد عرانى منك ومن حُبك أسأل الله دوامه، ولا أريد زواله، سواء كان سحراً أو مرضاً.

والطب : مثلث الطاء، فالمفتوح الطاء: هو العالم بالأمور، وكذلك الطبيب يقال له : طب أيضاً. والطب: بكسر الطاء: فعل الطبيب، والطب بضم الطاء : اسم موضع، قاله ابن السيد، وأنشد :

فقلت هل انهلتم بطب ركابكم   بجائزة الماء التى طاب طينها

وقوله ص : «من تطيب» ، ولم يقل : من طب، لأن لفظ التفعل يدل على تكلف الشىء والدخول فيه يُعسر وكلفه، وأنه ليس من أهله، كتحلم وتشجع

كذلك الدهر دولته سجال   تكر صروفه حيناً فحيناً

(٢) ديوان ٢٣٧/٣ بشرح البرقوقى.

(١) البيت فى «الحماسة» ١٢٦٧/٣ بشرح المرزوقى، وقبله بيتان هما:

هل الوجد إلا أن قلبى لو دنا   من الجمر قيد الرمح لاحترق الجمر

أفى الحق أنى مغرم بك هائم   وأنسك لا خل هواك ولا خمر

وقوله : « فإن كنتب مطبوبا » قال المرزوقى: فالطب : السحر والعلم جميعاً، وهو طب، أى: عليم، وفى الحديث «حين طب» أى : سحر، وهو مطبوب، أى : مسحور به، وإن كان الذى بى لا يعلم ما هو، وأعيا الوقوف عليه الأطباء والعلماء بالأدواء حتى يسلم للسحر، فلا فارقنى

وتصبر ونظائرها، وكذلك بنوا تكلف على هذا الوزن، قال الشاعر:

وقيس عيلان ومن تقيسا[1]

وأما الأمر الشرعى، فإيجاب الضمان على الطبيب الجاهل، فإذا تعاطى علم الطب وعمله، ولم يتقدم له به معرفة، فقد هجم بجهله على إتلاف الأنفس، وأقدم بالتهور على ما لم يعلمه، فيكون قد غرر بالعليل، فيلزمه الضمان لذلك، وهذا إجماع من أهل العلم.

قال الخطابى: لا أعلم خلافاً فى أن المعالج إذا تعدى ، فتلف المريض كان ضامناً، والمتعاطى علماً أو عملاً لا يعرفه متعد، فإذا تولد من فعله التلف ضمن الدية، وسقط عنه القود، لأنه لا يستبد بذلك بدون إذن المريض وجناية المتطبب فى قول عامة الفقهاء على عاقلته.

قلت : الأقسام خمسة : أحدها : طبيب حاذق أعطى الصنعة حقها ولم تجن يده، فتولد من فعله المأذون فيه من جهة الشارع، ومن جهة من يطبه تلف العضو أو النفس، أو ذهاب صفة، فهذا لا ضمان عليه اتفاقاً، فإنها سراية مأذون فيه، وهذا كما إذا ختن الصبى فى وقت، وسنه قابل للختان، وأعطى الصنعة حقها، فتلف العضو أو الصبى، لم يضمن.

وكذلك إذا بط من عاقل أو غيره ما ينبغى بطه فى وقته على الوجه الذى ينبغى فتلف به، لم يضمن، وهكذا سراية كل مأذون فيه لم يتعد الفاعل فى

أيضاً، وإنما قال هذا من عادة العامة، لأنهم كذا يعتقدون فى الأوصاب والعلل، ولا يجوز أن يكون معنى مطبوباً: لأنه يصير الصدر والعجز لمعنى واحد.

(1) الرجز للعجاج ، وقبله

وإن دعوت من تميم أرؤسا

وبعده

سببها، كسراية الحد بالاتفاق وسراية القصاص عند الجمهور خلافا لأبى حنيفة فى إيجابه الضمان بها.

وسراية التعزير، وضرب الرجل امرأته، والمعلم الصبى، والمستأجر الدابة، خلافاً لأبى حنيفة والشافعى فى إيجابهما الضمان فى ذلك، واستثنى الشافعى ضرب الدابة.

وقاعدة الباب إجماعاً ونزاعاً: أن سراية الجناية مضمونة بالاتفاق، وسراية الواجب مهدرة بالاتفاق، وما بينهما ففيه النزاع. فأبو حنيفة أوجب ضمانه مطلقاً، وأحمد ومالك أهدرا ضمانه، وفرق الشافعى بين المقدر، فأهدر ضمانه، وبين غير المقدر فأوجب ضمانه.

فأبو حنيفة نظر إلى أن الإذن فى الفعل إنما وقع مشروطاً بالسلامة، وأحمد نظر إلى أن الإذن أسقط الضمان، والشافعى نظر إلى أن المقدر لا يمكن النقصان منه، فهو بمنزلة النص، وأما غير المقدر كالتعزيرات، والتأديبات، فاجتهادية، فإذا تلف بها، ضمن، لأنه فى مظنة العدوان.

المتطيب الجاهل

القسم الثانى : متطيب جاهل باشرت يده من يطبه، فتلف به، فهذا إن علم المجنى عليه أنه جاهل لا علم له، وأذن له فى طبه لم يضمن، ولا تُخالف هذه الصورة ظاهر الحديث، فإن السياق وقوة الكلام يدل على أنه غر العليل، وأوهمه أنه طبيب، وليس كذلك، وإن ظن المريض أنه طبيب، وأذن له فى طبه لأجل معرفته، ضمن الطبيب ما جنت يده، وكذلك إن وصف له دواء يستعمله، والعليل يظن أنه وصفه لمعرفته وحذقه فتلف به، ضمنه، والحديث ظاهر فيه أو صريح.

الطبيب الحاذق

القسم الثالث : طبيب حاذق، أذن له، وأعطى الصنعة حقها، لكنه أخطأت يده، وتعدت إلى عضو صحيح فأتلفه، مثل : أن سبقت يد الخاتن إلى الكمرة، فهذا يضمن، لأنها جناية خطأ، ثم إن كانت الثلث فما زاد، فهو على عاقلته، فإن لم تكن عاقلة، فهل تكون الدية فى ماله، أو فى بيت المال؟ على قولين، هما روايتان عن أحمد. وقيل : إن كان الطبيب ذمياً، ففى ماله، وإن كان مسلماً، ففيه الروايتان، فإن لم يكن بيت مال، أو تعذر تحميله، فهل تسقط الدية، أو تجب فى مال الجانى؟ فيه وجهان أشهرهما: سقوطها.

أخطاء الطبيب الحاذق

القسم الرابع : الطبيب الحاذق الماهر بصناعته، اجتهد فوصف للمريض دواء، فأخطأ فى اجتهاده، فقتله، فهذا يُخرج على روايتين: إحداهما: أن دية المريض فى بيت المال. والثانية: أنها على عاقلة الطبيب، وقد نص عليهما الإمام أحمد فى خطأ الإمام والحاكم.

ضمان الطبيب الحاذق

القسم الخامس : طبيب حاذق، أعطى الصنعة حقها، فقطع سلعة[1] من رجل أو صبى، أو مجنون بغير إذنه، أو إذن وليه، أو ختن صبياً بغير إذن وليه فتلف، فقال أصحابنا: يضمن، لأنه تولد من فعل غير مأذون فيه، وإن أذن له البالغ، أو ولى الصبى والمجنون، لم يضمن، ويحتمل أن لا يضمن مطلقاً لأنه محسن، وما على المحسنين من سبيل. وأيضا فإنه إن كان متعدياً،ي فلا أثر لإذن الولى فى إسقاط الضمان، وإن لم يكن متعدياً، فلا وجه لضمانه. فإن

تقاعس العز بنا فاقعنسا

قلت: هو متعد عند عدم الإذن غير متعد عند الإذن، قلت : العدوان وعدمه إنما يرجع إلى فعله هو، فلا أثر للإذن وعدمه فيه، وهذا موضع نظر.

أقسام الطب

والطبيب فى هذا الحديث يتناول من يطب بوصفه وقوله، وهو الذى يخص باسم الطبائعى، وبمروده، وهو الكحال، وبمبضعه ومراهمه وهو الجرائحى، وبموساه وهو الخاتن، وبريشته وهو الفاصد، وبمحاجمه ومشرطه وهو الحجام، وبخلعه ووصله ورباطه وهو المجبر، وبمكواته وناره وهو الكواه، وبقربته وهو الحاقن، وسواء كان عليه لحيوان بهيم، أو إنسان، فاسم الطبيب يطلق لغة على هؤلاء كلهم، كما تقدم، وتخصيص الناس له ببعض أنواع الأطباء عرف حادث، كتخصيص لفظ الدابة بما يخصها به كل قوم.

مواصفات الطبيب الحاذق

والطبيب الحاذق : هو الذى يراعى فى علاجه عشرين أمراً: أحدها: النظر فى نوع المرض من أى الأمراض هو؟

الثانى : النظر فى سببه من أى شيء حدث، والعلة الفاعلة التى كانت سبب حدوثه ما هى؟

الثالث : قوة المريض، وهل هى مقاومة للمرض، أو أضعف منه؟ فإن كانت مقاومة للمرض، مستظهرة عليه، تركها والمرض، ولم يحرك بالدواء ساكناً.

الرابع : مزاج البدن الطبيعى ما هو؟

الخامس : المزاج الحادث على غير المجرى الطبيعى.

السادس : سن المريض.

السابع: عادته.

الثامن: الوقت الحاضر من فصول السنة وما يليق به.

التاسع : بلد المريض وتربته.

العاشر: حال الهواء فى وقت المرض.

الحادى عشر: النظر فى الدواء المضاد لتلك العلة.

الثانى عشر:النظر فى قوة الدواء ودرجته، والموازنة بينها وبين قوة المريض.

الثالث عشر: ألا يكون كل قصده إزالة تلك العلة فقط، بل إزالتها على وجه يأمن معه حدوث أصعب منها، فمتى كان إزالتها لا يأمن معها حدوث علة أخرى أصعب منها، أبقاها على حالها، وتلطيفها هو الواجب، وهذا كمرض أفواه العروق، فإنه من عُولج بقطعه وحبسه خيف حدوث ما هو أصعب منه.

الرابع عشر: أن يعالج بالأسهل فالأسهل، فلا ينتقل من العلاج بالغذاء إلي الدواء إلا عند تعذره، ولا ينتقل إلى الدواء المركب إلا عند تعذر الدواء البسيط، فمن حذق الطبيب علاجه بالأغذية بدل الأدوية، وبالأدوية البسيطة بدل المركبة.

الخامس عشر: أن ينظر فى العلة، هل هى مما يمكن علاجها أو لا؟ فإن لم يُمكن علاجها، حفظ صناعته وحُرمته، ولا يحمله الطمع على علاج لا يفيد شيئاً. وإن أمكن علاجها، نظر هل يمكن زوالها أم لا؟ فإن علم أنه لا يمكن زوالها، نظر هل يمكن تخفيفها وتقليلها أم لا؟ فإن لم يمكن تقليلها، ورأى أن غاية الإمكان إيقافها وقطع زيادتها، قصد بالعلاج ذلك، وأعان القوة، وأضعف المادة.

السادس عشر: **ألا يتعرض للخلط قبل نضجه باستفراغ، بقصد إنضاجه فإذا تم نضجه، بادر إلى استفراغه.**

السابع عشر : **أن يكون له** خبرة باعتلال القلوب والأرواح وأدويتها، وذلك أصل عظيم **فى علاج الأبدان، فإن انفعال** البدن وطبيعته عن النفس والقلب أمر مشهود، **والطبيب إذا كان عارفاً** بأمراض القلب والروح وعلاجهما، كان هو **الطبيب الكامل، والذى لا خبرة له بذلك وإن كان** حاذقا فى علاج الطبيعة وأحوال البدن **نصف طبيب.**

وكل طبيب **لا يداوى العليل، يتفقد** قلبه وصلاحه، وتقوية روحه وقواه بالصدقة، **وفعل الخير، والإحسان**، والإقبال على الله والدار الآخرة، فليس بطبيب، **بل متطبب قاصر. ومن** أعظم علاجات المرض فعل الخير والإحسان والذكر والدعاء، **والتضرع والابتهال** إلى الله، والتوبة، ولهذه الأمور تأثير فى دفع العلل، **وحصول الشفاء** أعظم من الأدوية الطبيعية، ولكن بحسب استعداد النفس **وقبولها وعقيدتها فى ذلك ونفعه.**

الثامن عشر: **التطلف بالمريض، والرفق به، كالتلطف بالصبى.**

التاسع عشر: **أن يستعمل** أنواع العلاجات الطبيعية والإلهية، والعلاج بالتخييل، **فإن لحذاق الأطباء فى** التخييل أموراً عجيبة لا يصل إليها الدواء، **فالطبيب الحاذق يستعين على المرض بكل معين.**

العشرون : وهو ملاك أمر الطبيب، أن يجعل علاجه وتدبيره دائراً على ستة أركان: حفظ الصحة الموجودة، ورد الصحة المفقودة بحسب الإمكان وإزالة العلة أو تقليلها **بحسب الإمكان**، وإحتمال أدنى المفسدتين لإزالة أعظمهما، وتفويت أدنى **المصلحتين لتحصيل** أعظمهما، فعلى هذه الأصول الستة مدار

ومعنى تقاعس : ثبت وانتصب، وكذلك اقعنس.

العلاج، وكل طبيب لا تكون هذه أخيته[١] التى يرجع إليها، فليس بطبيب، والله أعلم.

أحوال المرض

ولما كان للمرض أربعة أحوال : ابتداء، وصعود، وانتهاء، وانحطاط، تعين على الطبيب مراعاة كل حال من أحوال المرض بما يناسبها ويليق بها، ويستعمل فى كل حال ما يجب استعماله فيها. فإذا رأى فى ابتداء المرض أن الطبيعة محتاجة إلى ما يحرك الفضلات ويستفرغها لنضجها، بادر إليه، فإن فاته تحريك الطبيعة فى ابتداء المرض لعائق منع من ذلك، أو لضعف القوة وعدم احتمالها للاستفراغ، أو لبرودة الفصل، أو لتفريط وقع، فينبغى أن يحذر كل الحذر أن يفعل ذلك فى صعود المرض، لأنه إن فعله، تحيرت الطبيعة لاشتغالها بالدواء، وتخلت عن تدبير المرض ومقاومته بالكلية، ومثاله: أن يجيء إلى فارس مشغول بمواقعة عدوه، فيشغله عنه بأمر آخر، ولكن الواجب فى هذه الحال أن يُعين الطبيعة على حفظ القوة ما أمكنه.

فإذا انتهى المرض ووقف وسكن، أخذ فى استفراغه، واستئصال أسبابه، فإذا أخذ فى الانحطاط، كان أولى بذلك. ومثال هذا مثال العدو إذا انتهت قوته، وفرغ سلاحه، كان أخذه سهلاً، فإذا ولى وأخذ فى الهرب، كان أسهل أخذاً، وحدته وشوكته إنما هى فى ابتدائه، وحال استفراغه، وسعة قوته، فكهذا الداء، والدواء سواء.

حذق الطبيب

ومن حذق الطبيب أنه حيث أمكن التدبير بالأسهل، فلا يعدل إلى الأصعب، ويتدرج من الأضعف إلى الأقوى إلا أن يخاف فوت القوة حينئذ،

فيجب أن يبتدئ بالأقوى، ولا يقيم فى المعالجة على حال واحدة فتألفها الطبيعة، ويقل انفعالها عنه، ولا تجسر عى الأدوية القوية فى الفصول القوية، وقد تقدم أنه إذا أمكنه العلاج بالغذاء، فلا يعالج بالدواء، وإذا أشكل عليه المرض أحار هو أم بارد؟ فلا يقدم حتى يتبين له، ولا يجربه بما يخاف عاقبته، ولا بأس بتجربته بما لا يضر أثره.

وإذا اجتمعت أمراض، بدأ بما تخصه واحدة من ثلاث خصال: إحداها: أن يكون بُرء الآخر موقوفاً على برئه كالورم والقرحة، فإنه يبدأ بالورم.

الثانية: أن يكون أحدها سبباً للآخر، كالسدة والحمى العفنة، فإنه يبدأ بإزالة السبب.

الثالثة: أن يكون أحدهما أهم من الآخر، كالحاد والمزمن، فيبدأ بالحاد، ومع هذا فلا يغفل عن الآخر. وإذا اجتمع المرض والعرض، بدأ بالمرض، إلا أن يكون العرض أقوى كالقولنج[١]، فيسكن الوجع أولا، ثم يعالج السدة، وإذا أمكنه أن يعتاض عن المعالجة بالاستفراغ بالجوع أو الصوم أو النوم، لم يستفرغه، وكل صحة أراد حفظها، حفظها بالمثل أو الشبه، وإن أراد نقلها إلى ما هو أفضل منها، نقلها بالضد.

---

(١) السلعة: زيادة تحدث فى البدن كالغدة تتحرك إذا حركت.

(١) الأخية بزنة أبيه: الحرمة والذمة، وعود وعروة تشد بها الدابة مثنية فى الأرض.

(١) القولنج : مرض معوى مؤلم يعسر معه خروج الثفل والريح.

(٢) أخرجه مسلم (٢٢٣١) فى السلام: باب اجتناب المجذوم ونحوه.

(٣) أخرجه البخارى ١٠/١٣٢ فى الطب: باب الجذام، عن عفان، عن سليم بن حيان، عن سعيد بن ميناء، قال: سمعت أبا هريرة يقول : قال رسول الله ص «لا عدوى ولا طيرة، ولا هامة، ولا صفر، وفر من المجذوم كما تفر من الأسد» قال الحافظ: وعفان: هو ابن مسلم الصفار، وهو

هديه ص فى التحرز من الأدواء المعدية بطبعها وإرشاده الأصحاء إلى مجانبة أهلها

ثبت فى «صحيح مسلم» من حديث جابر بن عبد الله، أنه كان فى وفد ثقيف رجل مجذوم، فأرسل إليه النبى ص : «ارجع فقد بايعناك»(٢).

وروى البخارى فى «صحيحه» تعليقاً من حديث أبى هريرة، عن النبى

من شيوخ البخارى، لكن أكثر ما يخرج عنه بواسطة، وهو من المعلقات التى لم يصلها فى موضع آخر، وقد جزم أبو نعيم أنه أخرجه عنه بلا رواية، وعلى طريقة ابن الصلاح يكون موصولاً، وقد وصله أبو نعيم من طريق أبى داود الطيالسى، وأبى قتيبة مسلم بن قتيبة، كلاهما عن سليم بن حيان شيخ عفان فيه، وأخرجه أيضاً من طريق عمرو بن مرزوق، عن سليم، لكن موقوفاً، ولم يستخرجه الإسما عيلى، وقد وصله ابن خزيمة أيضاً.

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٥٤٣) فى الطب:باب الجذام، وأحمد رقم (٢٠٧٢)وسنده قوى.

(٢) أخرجه البخارى ٢٠٦/١٠فى الطب : باب لا هامة، وباب لا عدوى، ومسلم (٢٢٢١) فى السلام : باب لا عدوى ولا طيرة، والممرض: هو الذى له إبل مرضى، والمصح: من له إبل صحاح.

(٣) أخرجه عبد الله ابن الإمام أحمد ٧٨/١من حديث على رضى الله عنه، وفى سنده الفرج بن فضالة وهو ضعيف، وأورده الهيثمى فى «المجمع» ١٠١/٥، وأعله بالفرج بن فضالة، وفى الباب عنو الحسين بن على عند أبى يعلى والطبرانى، وفى سند أبى يعلي الفرج بن فضالة، وفى سند الطبرانى يحيى الحمانى، وهو ضعيف.

(٤) قال الدكتور الأزهرى: هذا المرض سمى بداء الأسد، لأنه يحول وجه المريض بما يجعله يشبه الأسد، لكثرة وجود-أورام صغيرة وتجعدات فى الوجه، وخطورة هذا المرض فى إتلاف

ص أنه قال : «فر من المجنوم كما تفر من الأسد»(٣).

وفى «سنن ابن ماجه» من حديث ابن عباس، أن النبى ص قال: « لا تديموا النظر إلى المجنومين».(١)

وفى «الصحيحين» من حديث أبى هريرة، قال : قال رسول الله ص : «لا يوردن مُمرض على مُصح»(٢).

ويذكر عنه ص :«كلم المجنوم، وبينك وبين قيد رمح أو رمحين»(٣).

الجذام: علة رديئة تحدث من انتشار المرة السوداء فى البدن كله، فيفسد مزاج الأعضاء وهيئتها وشكلها، وربما فسد فى آخره اتصالها حتى تتآكل الأعضاء وتسقط، ويُسمى داء الأسد(٤).

وفى هذه التسمية ثلاثة أقوال للأطباء:

أحدها: أنها لكثرة ما تعترى الأسد. والثانى : لأن هذه العلة تُجهم وجه صاحبها وتجعله فى سحنة الأسد.

والثالث: أنه يفترس من يقربه، أو يدنو منه بدائه افتراس الأسد.

وهذه العلة عند الأطباء من العلل المُعدية المتوارثة، ومقارب المجذوم، وصاحب السل يسقم برائحته، فالنبى ص لكمال شفقته على الأمة، ونُصحه

الأعصاب المتطرفة، فيفقد المريض حساسية الأطراف أولاً، ثم تتساقط الأصابع تدريجياً، وهو من الأمراض المعدية التى تجىء عدواها من التنفس مع المخالطة الطويلة، ويعزل الآن جميع مرضى الجذام فى مستعمرات خاصة لهم لمنع انتشار المرض.

(١) أخرجه أحمد ٤٣/٣ من حديث كعب بن زيد أو زيد بن كعب، وفى سنده جميل بن زائد الطائى ضعفه غير واحد كما فى «تعجيل المنفعة».

(٢) فى الأصل: من حديث عبد الله بن عمر، وهو خطأ، وهو فى سنن الترمذى (١٨١٨) فى

لهم نهاهم عن الأسباب التى تعرضهم لوصول العيب والفساد إلى أجسامهم وقلوبهم، ولا ريب أنه قد يكون فى البدن تهيؤ واستعداد كامن لقبول هذا الداء، وقد تكون الطبيعة سريعة الانفعال قابلة للاكتساب من أبدان من تجاوره وتخالطه، فإنها نقالة، وقد يكون خوفها من ذلك ووهمها من أكبر أسباب إصابة تلك العلة لها، فإن الوهم فعال مستول على القوى والطبائع، وقد تصل رائحة العليل إلى الصحيح فتسقمه، وهذا معاين فى بعض الأمراض، والرائحة أحد أسباب العدوى، ومع هذا كله فلابد من وجود استعداد البدن وقبوله لذلك الداء، وقد تزوج النبى ص امرأة، فلما أراد الدخول بها، وجد يكشحها (خصرها) بياضاً، فقال : «الحقى بأهلك»[1]. والبياض البرص.

وقد ظن طائفة من الناس أن هذه الأحاديث معارضة بأحاديث أخر تُبطلها وتناقضها، فمنها: ما رواه الترمذى ، من حديث جابر[2]، أن رسول الله ص أخذ بيد رجل مجذوم، فأدخلها معه فى القصعة، وقال: «كل بسم الله ثقة بالله، وتوكلا عليه»، ورواه ابن ماجه.

وبما ثبت فى «الصحيح»، عن أبى هريرة، عن النبى ص أنه قال: «لا عدوى ولا طيرة».

ونحن نقول : لا تعارض بحمد الله بين أحاديثه الصحيحة. فإذا وقع التعارض، فإما أن يكون أحد الحديثين ليس من كلامه ص وقد غلط فيه بعض الرواة مع كونه ثقة ثبتاً، فالثقة يغلط، أو يكون أحد الحديثين ناسخاً للآخر إذا كان مما يقبل النسخ، أو يكون التعارض فى فهم السامع، لا فى نفس كلامه ص ، فلا بد من وجه من هذه الوجوه الثلاثة.

الأطعمة: باب ما جاء فى الأكل مع المجذوم، وأبى داود (٣٩٢٥) فى الطب: باب الطيرة، وابن ماجه (٣٥٤٢) فى الطب؛ باب الجذام، كلهم من حديث جابر بن عبد الله، وفى سنده المفضل بن فضالة، وهو ضعيف، وقد عدوا هذا الحديث من مناكيره.

وأما حديثان صحيحان صريحان متناقضان من كل وجه، ليس أحدهما ناسخاً للآخر، فهذا لا يوجد أصلا، ومعاذ الله أن يؤخذ فى كلام الصادق المصدوق الذى لا يخرج من بين شفتيه إلا الحق، والآفة من التقصير فى معرفة المنقول، والتمييز بين صحيحه ومعلوله، أو من القصور فى فهم مُراده ص ، وحمل كلامه على غير ما عناه به، أو منهما معاً، ومن هاهنا وقع من الاختلاف والفساد ما وقع، وبالله التوفيق.

قال ابن قتيبة فى كتاب «اختلاف الحديث» له حكاية عن أعداء الحديث وأهله، قالوا: له: إن النقبة تقع بمشفر البعير، فيجرب لذلك الإبلك. قال : «فما أعدى الأول»[١]، ثم رويتم «لا يورد ذو عاهة على مُصح، وفر من المجذوم فرارك من الأسد»، وأتاه رجل مجذون ليبايعه بيعة الإسلام، فأرسل إليه البيعة، وأمره بالانصراف، ولم يأذن له، وقال : «الشؤم فى المرأة والدار والدابة»[٢]. قالوا: وهذا كله مختلف لا يشبه بعضه بعضاً.

---

(١) أخرجه أحمد ٣٢٧/٢ من حديث أبى هريرة، وإسناده صحيح.

(٢) أخرجه مالك ٩٧٢/٢ والبخارى ١١٨/٩ فى النكاح: باب ما يتقى من شؤم المرأة، ومسلم (٢٢٢٥) فى السلام: باب الطيرة والفأل وما يكون فيه من الشؤم، والترمذى (٢٨٢٥) من حديث عبد الله بن عمر، وأخرجه البخارى عنه بلفظ «إن كان الشؤم فى شىء، ففى الدار والمرأة والفرس» وأخرجه البخارى ١١٨/٩، ومالك ٩٧٢/٢، ومسلم (٢٢٢٦ من حديث سهل بن سعد الساعدى بلفظ «إن كان الشؤم فى شىء، ففى الفرس والمرأة والمسكن» وأخرجه مسلم (٢٢٢٧) من حديث جابر بلفظ «إن كان فى شئ، ففى الربع والخادم والفرس» قال ابن الجوزى: ومعنى الحديث : إن خيف من شىء أن يكون سبباً لما يخاف شره ويتشاءم به، فهذه الأشياء لا على السبيل التى تظنها الجاهلية من العدوى والطيرة، وإنما القدر بجعل للأسباب تأثيرا، وقال الخطابى: لما كان الإنسان فى غالب أحواله لا يستغنى عن دار يسكنها، وزوجة يعاشرها، وفرس يرتبطه، وكان لا يخلو من عارض مكروه، أضيف اليمن والشؤم إلى هذه الأشياء إضافة محل وظرف، وإن كانا صادرين عن قضاء الله سبحانه.

قال أبو محمد : ونحن نقول : إنه ليس فى هذا اختلاف، وكل معنى منها وقت وموضع، فإذا وضع موضعه زال الاختلاف.

والعدوى جنسان : أحدهما: عدوى الجذام، فإن المجذوم تشتد رائحته حتى يسقم من أطال مجالسته ومحادثته، وكذلك المرأة تكون تحت المجذوب، فتضاجعه فى شعار واحد، فيوصل إليها الأذى، وربما جُذمت، وكذلك ولده ينزعون فى الكبر إليه، وكذلك من كان به سل ودق ونُقب. والأطباء تأمر أن لا يجالس المسلول ولا المجذوم، ولا يريدون بذلك معنى العدوى، وإنما يريدون به معنى تغير الرائحة، وأنها قد تُسقم من أطال اشتمامها.

والأطباء أبعد الناس عن الإيمان بيمن وشؤم، وكذلك النقبة تكون بالبعير -وهو جرب رطب- فإذا خالط الإبل أو حاكها، وأوى فى مباركها، وصل إليها بالماء الذى يسيل منه، وبالنطف نحو ما به، فهذا هو المعنى الذى قال فيه النبى ص : «لا يورد ذو عاهة على مُصح»، كره أن يخالط المعبوء الصحيح، لئلا يناله من نطفه وحكته نحو مما به.

قال : وأما الجنس الآخر من العدوى، فهو الطاعون ينزل ببلد، فيخرج منه خوف العدوى، وقد قال ص : «إذا وقع ببلد، وأنتم به، فلا تخرجوا منه، وإذا كان ببلد، فلا تدخلوه». يريد بقوله : لا تخرجوا من البلد إذا كان فيه كأنكم تظنون أن الفرار من قدر الله ينجيك من الله، ويريد إذا كان ببلد، فلا تدخلوه، أى : مقامكم فى الموضع الذى لا طاعون فيه أسكن لقلوبكم، وأطيب لعيشكم، ومن ذلك المرأة تعرف بالشؤم أو الدار، فينال الرجل مكروه أو جائحة، فيقول : أعدتنى بشؤمها، فهذا هو العدوى الذى قال فيه رسول الله ص : «لا عدوى»[1].

وقال عبد الرزاق فى «مصنفه» عن معمر: سمعت من يفسر هذا الحديث يقول: شؤم المرأة: إذا

وقالت فرقة أخرى : بل الأمر باجتناب المجذون والفرار منه على الاستحباب، والاختيار، والإرشاد، وأما الأكل معه، ففعله لبيان الجواز، وأن هذا ليس بحرام.

وقالت فرقة أخرى : بل الخطاب بهذين الخطابين جزئى لا كلى، فكل واحد خاطبه النبى ص بما يليق بحاله، فبعض الناس يكون قوى الإيمان، قوى التوكل تدفع قوة توكله قوة العدوى، كما تدفع قوة الطبيعة قوة العلة فتبطلها، وبعض الناس لا يقوى على ذلك، فخاطبه بالاحتياط والأخذ بالتحفظ، وكذلك هو ص فعل الحالتين معاً، لتقتدى به الأمة فيهما، فيأخذ من قوى من أمته بطريقة التوكل والقوة والثقة بالله، ويأخذ من ضعف منهم بطريقة التحفظ والاحتياط.

وهما طريقان صحيحان. أحدهما : للمؤمن القوى، والآخر للمؤمن الضعيف، فتكون لكل واحد من الطائفتين حجة وقدوة بحسب حالهم وما يناسبهم، وهذا كما أنه ص كوى، وأثنى على تارك الكى، وقرن تركه بالتوكل، وترك الطيرة، ولهذا نظائر كثيرة، وهذه طريقة لطيفة حسنة جدا من أعطاها حقها، ورزق فقه نفسه فيها، أزالت عنه تعارضاً كثيراً يظنه بالسنة الصحيحة.

وذهبت فرقة أخرى إلى أن الأمر بالفرار منه، ومجانبته لأمر طبيعى، وهو انتقال الداء منه بواسطة الملامسة والمخالطة والرائحة إلى الصحيح، وهذا يكون مع تكرير المخالطة والملامسة له، وأما أكله معه مقداراً يسيراً من الزمان لمصلحة راجحة، فلا بأس به، ولا تحصل العدوى من مرة واحدة ولحظة واحدة، فنهى سداً للذريعة، وحماية للصحة، وخالطه مخالطة ما للحاجة والمصلحة، فلا تعارض بين الأمرين.

وقالت طائفة أخرى : يجوز أن يكون هذا المجذوم الذى أكل معه به من الجذام أمر يسير لا يعدي مثله، وليس الجذمى كلهم سواء، ولا العدوى حاصلة

وأما حديث جابر : أن النبى ص أخذ بيد مجذوم، فأدخلها معه فى القصعة، فحديث لا يثبت ولا يصح، وغاية ما قال فيه الترمذى : إنه غريب، لم يصححه ولم يحسنه. وقد قال شعبة وغيره : اتقوا هذه الضرائب. قال الترمذى : ويروى هذا من فعل عمر، وهو أثبت، فهذا شأن هذين الحديثين اللذين عورض بهما أحاديث النهى، أحدهما: رجع أبو هريرة عن التحديث به وأنكره، والثانى : لا يصح عن رسول الله ص ، والله أعلم.

هديه ص فى المنع من التداوى بالمحرمات

روى أبو داود فى «سننه» من حديث أبى الدرداء رضى الله عنه قال : قال رسول الله ص :«إن الله أنزل الداء والدواء ، وجعل لكل داء دواء، فتداووا، ولا تداوو بالمحرم»(١).

وذكر البخارى فى «صحيحه» عن ابن مسعود : إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم(٢).

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٨٧٤) فى الطب: باب فى الأدوية المكروهة، من حديث إسماعيل بن عياش، عن ثعلبة بن مسلم الخثعمى الشامى، عن أبى عمران الأنصارى، عن أم الدرداء، عن أبى الدرداء، ورجاله ثقات خلا ثعلبة بن مسلم، فقد وثقه ابن حيان وروى عنه جمع، فهو حسن ويشهد له حديث أبى هريرة عند أبى داود الذى سيذكره المصنف بعده.

(٢) أخرجه البخارى ٦٨/١٠ تعليقا فى الطب: باب شراب الحلواء والعسل بلفظ وقال ابن مسعود فى السكر: «إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم» قال الحافظ: رويت الأثر المذكور فى فوائد على بن حرب الشائى عن سفيان بن عيينة عن منصور أبى وائل قال: اشتكى رجل منا يقال له : خثيم بن العداء داء فى بطنه يقال له : الصفر فنعت له السكر- وهو الخمر- فأرسل إلى ابن مسعود يسأله فذكره، وأخرجه ابن أبى شيبة عن جرير عن منصور، وسنده صحيح على شرط الشيخين، وأخرجه أحمد فى «كتاب الأشرية» رقم (١٣٠) والطبرانى فى «الكبير» من طريق أبى وائل نحوه.

وفى «السنن» : عن أبى هريرة ، قال : نهى رسول الله ص عن الدواء الخبيث[1].

وفى «صحيح مسلم» عن طارق بن سويد الجعفى، أنه سأل النبى ص عن الخمر، فنهاه، أو كره أن يصنعها، فقال : إنما أصنعها للدواء، فقال : « إنه ليس بدواء ، ولكنه داء»[2].

وفى «السنن» أنه ص سئل عن الخمر يجعل فى الدواء، فقال : «إنها داء وليست بالدواء»، رواه أبو داود، والترمذى[3].

وفى «صحيح مسلم» عن طارق بن سويد الحضرمى، قال : قلت: يا رسول الله ! إن بأرضنا أعناباً نعتصرها فنشرب منها، قال : « لا» فراجعته، قلت: إنا تستشفى للمريض، قال: «إن ذلك ليس بشفاء ولكنه داء»[4].

وفى «سنن النسائى» أن طبيباً ذكر ضفدعا فى دواء عند رسول الله ص، فنهاه عن قتلها[5].

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٨٧٠ والترمذى (٢٠٤٦)، وابن ماجه (٣٤٥٩)، وأحمد ٢/٣٠٥، و٤٤٦، و٤٧٨، وسنده قوى.

(٢) أخرجه مسلم (١٩٨٤) فى الأشربة : باب تحريم التداوى بالخمر.

(٣) أخرجه أبو داود (٣٨٧٣) فى الطب : باب ما جاء فى الأدوية المكروهة، والترمذى (٢٠٤٧) من حديث طارق بن سويد، وسنده حسن، وقال الترمذى، حسن صحيح، وصححه ابن حيان (١٣٧٧).

(٤) لقد وهم المؤلف رحمه الله فى عزو هذا الحديث إلى مسلم بهذا اللفظ، فإنه ليس فيه وإنما هو عند أحمد فى «المسند» ٤/٣١١، وابن ماجه (٣٥٠٠).

(٥) أخرجه النسائى ٧/٢١٠ فى الصيد: باب الضفدع، وأحمد ٣/٤٥٣،و٤٩٩ من حديث عبد الرحمن بن عثمان، وسنده صحيح.

ويذكر عنه ص أنه قال : «من تداوى بالخمر، فلا شفاه الله»(١).

المعالجة بالمحرمات قبيحة عقلاً وشرعاً، أما الشرع فما ذكرنا من هذه الأحاديث وغيرها، وأما العقل، فهو أن الله سبحانه إنما حرمه لخبثه، فإنه لم يحرم على هذه الأمة طيباً عقوبة لها، كما حرمه على بنى إسرائيل بقوله :

﴿ فَبِظُلْمٍ مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيراً (١٦٠) ﴾ [النساء].

وإنما حرم على هذه الأمة ما حرم لخبثه، وتحريمه له حمية لهم، وصيانة عن تناوله، فلا يناسب أن يطلب به الشفاء من الأسقام والعلل، فإنه وإن أثر فى إزالتها، لكنه يعقب سقما أعظم منه فى القلب بقوة الخبث الذى فيه، فيكون المداوى به قد سعى فى إزالة سُقم البدن بسُقم القلب.

وأيضاً فإن تحريمه يقتضى تجنبه والبعد عنه بكل طريق، وفى اتخاذه دواء حض على الترغيب فيه وملابسته، وهذا ضد مقصود الشارع، وأيضاً فإنه داء كما نص عليه صاحب الشريعة، فلا يجوز أن يتخذ دواء.

وأيضاً فإنه يكسب الطبيعة والروح صفة الخبث، لأن الطبيعة تنفعل عن كيفية الدواء انفعالاً بيناً، فإذا كانت كيفيته خبيثة، اكتسبت الطبيعة منه خبثاً، فكيف إذا كان خبيثاً فى ذاته، ولهذا حرم الله سبحانه على عباده الأغذية والأشربة والملابس الخبيثة، لما تكسب النفس من هيئة الخبث وصفته.

وأيضا فإن فى إباحة التداوى به، ولا سيما إذا كانت النفوس تميل إليه ذريعة إلى تناوله للشهوة واللذة، لا سيما إذا عرفت النفوس أنه نافع لها مزيل

---

(١) أورده السيوطى فى «الجامع الصغير» بلفظ «من تداوى بحرام كخمر، لم يجعل الله له فيه شفاء» ونسبه إلى ابن نعيم فى «الطب» من حديث أبي هريرة، ورمز له بالضعف.

لأسقامها جالب لشفائها، فهذا أحب شيء إليها، والشارع سد الذريعة إلي تناوله بكل ممكن، ولا ريب أن بين سد الذريعة إلى تناوله، وفتح الذريعة إلى تناوله تناقضاً وتعارضاً.

وأيضاً فإن في هذا الدواء المحرم من الأدواء ما يزيد على ما يظن فيه من الشفاء، ولنفرض الكلام في أم الخبائث التي ما جعل الله لنا فيها شفاء قط، فإنها شديدة المضرة بالدماغ الذى هو مركز العقل عند الأطباء، وكثير من الفقهاء والمتكلمين. قال أبقراط في أثناء كلامه في الأمراض الحادة: ضرر الخمرة بالرأس شديد. لأنه يسرع الارتفاع إليه. ويرفع بارتفاعه الأخلاط التي تعلو في البدن، وهو كذلك يضر بالذهن.

وقال صاحب «الكامل»:< إن خاصية الشراب الإضرار بالدماغ والعصب.

وأما غيره من الأدوية المحرمة فنوعان:

أحدهما: تعافه النفس ولا تنبعث لمساعدته الطبيعة على دفع المرض به كالسموم، ولحوم الأفاعي وغيرها من المستقذرات، فيبقى كلا على الطبيعة مثقلا لها، فيصير حينئذ داء لا دواء.

والثاني: ما لا تعافه النفس كالشراب الذى تستعمله الحوامل مثلاً، فهذا ضرره أكثر من نفعه، والعقل يقضي بتحريم ذلك، فالعقل والفطرة مطابق للشرع في ذلك.

وها هنا سر لطيف في كون المحرمات لا يستشفى بها، فإن شرط الشفاء بالدواء تلقيه بالقبول، واعتقاد منفعته، وما جعل الله فيه من بركة الشفاء، فإن النافع هو المبارك، وأنفع الأشياء أبركها، والمبارك من الناس أينما كان هو الذى ينتفع به حيث حل، ومعلوم أن اعتقاد المسلم تحريم هذه العين مما يحول بينه وبين اعتقاد بركتها ومنفعتها، وبين حسن ظنه بها، وتلقي طبعه لها بالقبول، بل

كلما كان العبد أعظم إيماناً، كان أكره لها وأسوأ اعتقاداً فيها، وطبعه أكره شىء لها، فإذا تناولها فى هذه الحال، كانت داء له لا دواء إلا أن يزول اعتقاد الخبث فيها، وسوء الظن والكراهة لها بالمحبة، وهذا ينافى الإيمان، فلا يتناولها المؤمن قط إلا على وجه داء، والله أعلم.

هديه ص فى علاج القمل الذى فى الرأس وإزالته

فى «الصحيحين» عن كعب بن عُجرة، قال : كان بى أذى من رأسى، فحملت إلى رسول الله ص والقمل يتناثر على وجهى، فقال : «ما كنت أرى الجهد قد بلغ بك ما أرى»، وفى رواية : فأمره أن يحلق رأسه، وأن يطعم فرقا بين ستة، أو يهدى شاة، أو يصوم ثلاثة أيام(١).

القمل يتولد فى الرأس والبدن من شيئين: خارج عن البدن وداخل فيه، فالخارج : الوسخ والدنس المتراكم فى سطح الجسد، والثانى من خلط ردىء عفن تدفعه الطبيعة بين الجلد واللحم، فيتعفن بالرطوبة الدموية فى البشرة بعد خروجها من المسام، فيكون منه القمل، وأكثر ما يكون ذلك بعد العلل والأسقام، وبسبب الأوساخ، وإنما كان فى رؤوس الصبيان أكثر لكثرة رطوباتهم وتعاطيهم الأسباب التى تولد القمل، ولذلك حلق النبى ص رؤوس بنى جعفر.

---

(١) أخرجه البخارى ٤/١٠، ١٣ فى الحج: باب قول الله تعالى (فمن كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه ففدية) وباب قول الله تعالى : (أو صدقة) وباب الإطعام فى الفدية نصف صاع، وباب النسك شاة، وفى المغازى: باب غزوة الحديبية، وفى تفسير سورة القفرة: باب (فمن كان منكم مريضا) وفى المرضى: باب قول المريض: إنى رجع أو: وارسأساه أو اشتد بى الوجع، وفى الطب: باب الحلق من الأذى، وفى الأيمان والنذور: باب كفارات الأيمان، وأخرجه مسلم (١٢٠١) فى الحج: باب جواز حلق الرأس للمحرم إذا كان به أذى.

ومن أكبر علاجه حلق الرأس لتنفتح مسام الأبخرة، فتتصاعد الأبخرة الرديئة، فتضعف مادة الخلط، وينبغى أن يُطلى الرأس بعد ذلك بالأدوية التى تقتل القمل، وتمنع تولده.

وحلق الرأس ثلاثة أنواع : أحدها: نسك وقربة. والثانى : بدعة وشرك، والثالث: حاجة ودواء، فالأول: الحلق فى أحد النسكين، الحج أو العمرة. والثانى: حلق الرأس لغير الله سبحانه، كما يحلقها المريدون لشيوخهم، فيقول أحدهم : أنا حلقت رأسى لفلان، وأنت حلقته لفلان، وهذا بمنزلة أن يقول : سجدت لفلان، فإن حلق الرأس خضوع وعبودية وذل، ولهذا كان من تمام الحج، حتى إنه عند الشافعى ركن من أركانه لا يتم إلا به، فإنه وضع النواصى بين يدى ربها خضوعاً لعظمته، وتذللا لعزته، وهو من أبلغ أنواع العبودية.

ولهذا كانت العرب إذا أرادت إذلال الأسير منهم وعتقه، حلقوا رأسه وأطلقوه، فجاء شيوخ الضلال، والمزاحمون للربوبية الذين أساس مشيختم على الشرك والبدعة، فأرادوا من مريديهم أن يتعبدوا لهم،، فزينوا لهم، حلق رؤوسهم لهم، كما زينوا لهم السجود لهم، وسموه بغير اسمه، وقالوا: هو وضع الرأس بين يدى الشيخ، ولعمر الله إن السجود لله هو وضع الرأس بين يديه سبحانه، وزينوا لهم أن ينذروا لهم، ويتوبوا لهم، ويحلفوا بأسمائهم، وهذا هو اتخاذهم أرباباً وآلهة من دون الله، قال تعالى :

﴿ مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِّي مِن دُونِ اللَّهِ وَلَكِن كُونُوا رَبَّانِيِّينَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ (٧٩) وَلا يَأْمُرَكُمْ أَن تَتَّخِذُوا الْمَلائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَابًا أَيَأْمُرُكُم بِالْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ (٨٠) ﴾ [آل عمران].

وأشرف العبودية عبودية الصلاة، وقد تقاسمها الشيوخ والمتشبهون بالعلماء والجبابرة، فأخذ الشيوخ منها أشرف ما فيها، وهو السجود، وأخذ المتشبهون بالعلماء منها الركوع، فإذا لقى بعضهم بعضاً ركع له كما يركع المصلى لربه سواء، وأخذ الجبابرة منهم القيام، فيقوم الأحرار والعبيد على رؤوسهم عبودية لهم، وهم جلوس، وقد نهى رسول الله ص عن هذه الأمور الثلاثة على التفصيل، فتعاطيها. مخالفة صريحة له، فنهى عن السجود لغير الله وقال : «لا ينبغى لأحد أن يسجد لأحد». وأنكر على معاذ لما سجد له وقال : «مه»[1].

وتحريم هذا معلوم من دينه بالضرورة، وتجويز من جوزه لغير الله

(١) أخرجه أحمد ٥/٢٢٧، ٢٢٨ عن معاذ بن جبل أنه لما رجع من اليمن قال : يا رسول الله، رأيت رجالا باليمن يسجد بعضهم لبعض أفلا نسجد لك ، قال: « لو كنت آمراً بشراً يسجد لبشر لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها» ورجاله ثقات لكنه منقطع، وأخرج أحمد ٤/٣٨١ وابن ماجه (١٨٥٣) من حديث عبد الله بن أبى أوفى قال: قدم معاذ اليمن أو قال : الشام فرأى النصارى تسجد لبطارقتها وأساقفتها، فرأى فى نفسه أن رسول الله ص أحق أن يعظم، فلما قدم قال: يا رسول الله رأيت النصارى تسجد لبطارقتها وأساقفتها. فرأيت فى نفسى أنك أحق أن تعظم، فقال: «لو كنت آمراً أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها» وسنده حسن، وصححه ابن حيان (١٣٩٠)، وله شاهد من حديث قيس بن سعد قال : أتيت الحيرة فرأيتهم يسجدون لمرزبان لهم فقلت: رسول الله أحق أن يسجد له قال : فأتيت النبى ص فقلت : إنى أتيت الحيرة فرأيتهم يسجدون لمرزبان لهم فأنت يارسول الله أحق أن نسجد لك قال : «أرأيت لو مررت بقبرى أكنت تسجد له؟ قلت : لا، قال : فلا تفعل، لو كنت آمراً أحداً أن يسجد لأحد لأمرت النساء أن يسجدن لأزواجهن، لما جعل الله لهم عليهن من الحق، وفى الباب عن أبى هريرة عند الترمذى (١١٥٩) بسند حسن، وصححه ابن حبان (١٢٩١) وعن عائشة عند أحمد ٦/٧٦، وابن ماجه (١٨٥٢).

مراغمة لله ورسوله، وهو من أبلغ أنواع العبودية، فإذا جوز هذا المشرك هذا النوع للبشر، فقد جوز العبودية لغير الله، وقد صح أنه قيل له: الرجل يلقى أخاه أينحنى له؟ قال : «لا» قيل : أيلتزمه ويقبله قال : «لا» . قيل: أيصافحه؟ قال : «نعم»(١).

وأيضاً: فالانحناء عند التحية سجود، ومنه قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ قُلْنَا ادْخُلُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ فَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ نَّغْفِرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ وَسَنَزِيدُ الْمُحْسِنِينَ ﴿٥٨﴾ ﴾ [البقرة]

أى منحنين، وإلا فلا يمكن الدخول على الجباه، وصح عنه النهى عن القيام، وهو جالس، كما تعظم الأعاجم بعضها بعضاً، حتى منع من ذلك فى الصلاة، وأمرهم إذا صلى جالساً أن يصلوا جلوساً، وهم أصحاء لا عذر لهم، لئلا يقوموا على رأسه وهو جالس، مع أن قيامهم لله، فكيف إذا كان القيام تعظيماً وعبودية لغيره سبحانه.

والمقصود: أن النفوس الجاهلة الضالة أسقطت عبودية الله سبحانه، وأشركت فيها من تعظمه من الخلق، فسجدت لغير الله، وركعت له، وقامت بين يديه قيام الصلاة، وحلفت بغيره، ونذرت لغيره، وحلقت لغيره، وذبحت لغيره، وطاقت لغير بيته، وعظمته بالحب، والخوف، والرجاء، والطاعة، كما يعظم الخالق، بل أشد، وسوت من تعبده من المخلوقين برب العالمين، وهؤلاء هم

---

(١) أخرجه الترمذى (٢٧٢٩) فى الاستئذان : باب ما جاء فى المصافحة، وابن ماجه (٣٧٠٢ فى الأدب: باب المصافحة، وأحمد ٣/١٩٨ عن أنس بن مالك، وفى سنده حنظلة بن عبد الله السدوسى، وهو ضعيف، لكن تابعه شعيب بن الحبحاب وكثير بن عبد الله والمهلب بني أبى صفرة عند الضياء فى «المنتقى» من مسموعاته بمرر ١/٢٣و٢/٨٧، وابن شاهين فى رباعياته ٢/٧٢ فالحديث حسن كما قال الترمذى رحمه الله.

المضادون لدعوة الرسل، وهم الذين بربهم يعدلون، وهم الذين يقولون- وهم فى النار مع آلهتهم يختصمون- ﴿ تَاللَّهِ إِن كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ (٩٧) إِذْ نُسَوِّيكُم بِرَبِّ الْعَالَمِينَ (٩٨) ﴾ [الشعراء]. وهم الذين قال فيهم

﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرَوْنَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ (١٦٥) ﴾ [البقرة]

وهذا كله من الشرك، والله لا يغفر أن يشرك به. فهذا فصل معترض فى هديه فى حلق الرأس، ولعله أهم مما قصد الكلام فيه، والله الموفق.

هديه ص فى العلاج بالأدوية الروحانية الإلهية المفردة، والمركبة منها، ومن الأدوية الطبيعية وعلاج المصاب بالعين

روى مسلم فى «صحيحه» عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ص : «العين حق ولو كان شىء سابق القدر، لسبقته العين»(١).

---

(١) أخرجه مسلم (٢١٨٨) فى السلام : باب الطب والمرض والرقى.

(٢) أخرجه مسلم (٢١٩٦ فى السلام: باب استحباب الرقية من العين والنملة والحمة والنظرة. والحمة بالتخفيف : السم، ويطلق على إبرة العقرب للمجاورة، لأن السم يخرج منها. والنملة : قروح تخرج فى الجنب.

وفى «صحيحه» أيضاً عن أنس، أن النبى ص رخص فى الرقية من الحمة والعين والنملة[٢].

وفى «الصحيحين» من حديث أبى هريرة، قال : قال رسول الله ص : «العين حق»[١] .

وفى سنن أبى داود» عن عائشة رضى الله عنها قالت : كان يؤمر العائن فيتوضأ، ثم يغتسل منه المعين[٢].

وفى «الصحيحين» عن عائشة قالت:؟ أمرنى النبىص، أو أمــــر أن نسترقى من العين[٣].

وذكر الترمذى، من حديث سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عروة بن عامر، عن عُبيد بن رفاعة الرزقى، أن أسماء بنت عُميس، قالت: يا رسول الله إن بنى جعفر تُصيبهم العين أفأسترقى لهم؟ فقال : «نعم فلو كان شىء يسبق القضاء لسبقته العين» قال الترمذى : حديث حسن صحيح[٤].

وروى مالك رحمه الله: عن ابن شهاب، عن أبى أمامة بن سهل بن حُنيف، قال : رأى عامر بن ربيعة سهل بن حُنيف يغتسل، فقال : والله ما رأيت كاليوم ولا جلد مخبأة! قال : فلبط سهل، فأتى رسول الله ص عامراً، فتغيظ عليه

(١) أخرجه البخارى ١٠/١٧٣ فى الطب: باب العين حق، ومسلم (٢١٨٧) فى السلام: باب الطب والمرض والرقى.

(٢) أخرجه أبو داود (٣٨٨٠) فى الطب: باب ما جاء فى العين، ورجاله ثقات، وإسناده صحيح.

(٣) أخرجه البخارى ١٠/١٦٩، ١٧٠ في الطب: باب رقية العين، ومسلم (٢١٩٥) فى السلام : باب استحباب الرقية من العين والنملة والحمة والنظرة.

(٤) أخرجه الترمذى (٢٠٥٩) وأحمد ١/٤٣٨، وابن ماجه (٣٥١٠) وسنده جيد.

(٥) أخرجه مالك فى «الموطأ» ٢/٩٣٨ فى أول كتاب العين، ورجاله ثقات.

وقال: «علام يقتل أحدكم أخاه ألا برَّكت اغتسل له»، فغسل له عامر وجهه ويديه، ومرفقيه وركبتيه، وأطراف رجليه، وداخلة إزاره فى قدح، ثم صب عليه، فراح مع الناس[٥].

وروى مالك رحمه الله أيضاً عن محمد بن أبى أمامة بن سهل، عن أبيه هذا الحديث، وقال فيه: «إن العين حق، توضأ له» فتوضأ له[١].

وذكر عبد الرزاق، عن معمر، عن ابن طاووس، عن أبيه مرفوعاً «العين حق، ولو كان شيء سابق القدر، لسبقته العين، وإذا استغسل أحدكم، فليغتسل»[٢] ووصله صحيح.

قال الزهرى : يؤمر الرجل العائن بقدح، فيدخل كفه فيه، فيتمضمض، ثم يمجه فى القدح، ويغسل وجهه فى القدح، ثم يدخل يده اليسرى، فيصب على ركبته اليمنى فى القدح، ثم يدخل يده اليمنى، فيصب على ركبته اليسرى، ثم يغسل داخله إزاره، ولا يوضع القدح فى الأرض، ثم يصب على رأس الرجل الذى تُصيبه العين من خلفه صبة واحدة[٣].

---

(١) أخرجه مالك فى «الموسا» ٩٣٨/٢ وابن ماجه (٣٥٠٩) وأخرجه أحمد ٤٨٦/٣.،٥٨٧ من طريق الزهرى عن أبى أمامة بن سهل بن حنيف أن أباه حدثه ... ورجاله ثقات وإسناده صحيح، وصححه ابن حيان (١٤٢٤).

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى «المصنف» (١٩٧٧٠) وإسناده صحيح لكنه مرسل، وقد وصله مسلم فى «صحيحه» (٢١٨٨) من طريق وهيب عن ابن طاووس، عن أبيه، عن ابن عباس.

(٣) ذكره البيهقى فى «السنن» ٣٥٢/٩ عقب حديث سهل.

(٤) أخرجه البخارى ١٧١/١٠ ، ١٧٢ فى الطب: باب رقية العين، ومسلم (٢١٩٧) فى السلام: باب رقية العين، والسفعة– بفتح السين ويجوز ضمها وسكون الفاء– سواد فى الوجه، ومنه سفعة الفرس: سواد ناصيته، وعن الأصمعى: حمرة يعلوها سواد، وقيل : سفرة، وقيل : سواد مع لون آخر، وقال ابن قتيبة : لون يخالف لون الوجه، وكلها متقاربة.

والعين : عينان: عين إنسية، وعين جنية، فقد صح عن أم سلمة، أن النبى ص رأى فى بيتها جارية فى وجهها سفعة، فقال : «استرقوا لها، فإن بها النظرة»(٤).

قال الحسين بن مسعود الفراء : وقوله: «سفعة». أى نظرة، يعنى : من الجن، يقول :بها عين أصابتها من نظر الجن أنفذ من أسنة الرماح(١).

ويُذكر عن جابر يرفعه:«إن العين لتدخل الرجل القبر، والجمل القدر»(٢).

وعن أبى سعيد، أن النبى ص كان يتعوذ من الجان، ومن عين الإنسان(٣).

فأبطلت طائفة ممن قل نصيبهم من السمع والعقل أمر العين، وقالوا: إنما ذلك أوهام لا حقيقة له، وهؤلاء من أجهل الناس بالسمع والعقل، ومن أغلظهم حجاباً، واكتفهم طباعاً، وأبعدهم معرفة عن الأرواح والنفوس. وصفاتها وأفعالها وتأثيراتها، وعقلاء الأمم على اختلاف مللهم ونحلهم لا تدفع أمر العين، ولا تنكره، وإن اختلفوا فى سببه، وجهة تأثير العين.

فقالت طائفة : إن العائن إذا تكيفت نفسه بالكيفية الرديئة، انبعث من

---

(١) انظر « شرح السنة» ١٦٣/١٣ بتحقيقنا.

(٢) حديث ضعيف أخرجه أبو نعيم فى «الحلية» ٩٠/٧ وابن عدى والخطيب فى «تاريخه» ٢٤٤/٩ من حديث جابر بن عبد الله بلفظ «العين تدخل الرجل القبر، وتدخل الجمل القدر» وقد تفرد به شعيب بن أيوب عن معاوية، عن هشام.. قال الصابونى: وبلغنى أنه قيل له: ينبغى أن تمسك عن هذه الرواية ففعل. وقال الذهبى فى «الميزان» فى ترجمة شعيب بن أيوب: وله حديث منكر ذكره الخطيب فى «تاريخه» يريد هذا الحديث.

(٣) أخرجه الترمذى (٢٠٥٩) والنسائى ٢٧١/٨، وابن ماجه (٣٥١١) وحسنه الترمذى، وتمامه: فلما نزلت المعوذتان، أخذ بهما وترك ماسوى ذلك.

عينه قوة سمية تتصل بالمعين، فيتضرر. قالوا: ولا يستنكر هذا، كما لا يستنكر انبعاث قوة سُمية من الأفعى تتصل بالإنسان، فيهلك، وهذا أمر قد اشتهر عن نوع من الأفاعى أنها إذا وقع بصرها على الإنسان هلك، فكذلك العائن.

وقالت فرقة أخرى : لا يستبعد أن ينبعث من عين بعض الناس جواهر لطيفة غير مرئية، فتتصل بالمعين، وتتخلل مسام جسمه، فيحصل له الضرر.

وقالت فرقة أخرى : قد أجرى الله العادة بخلق ما يشاء من الضرر عند مقابلة عين العائن لمن يعينه من غير أن يكون منه قوة ولا سبب ولا تأثير أصلاً، وهذا مذهب منكرى الأسباب والقوى والتأثيرات فى العالم، وهؤلاء قد سدوا على أنفسهم باب العلل والتأثيرات والأسباب، وخالفوا العقلاء أجمعين.

ولا ريب أن الله سبحانه خلق فى الأجسام والأرواح قوى وطبائع مختلفة، وجعل فى كثير منها خواص وكيفيات مؤثرة ، ولا يمكن لعاقل إنكار تأثير الأرواح فى الأجسام، فإنه أمر مشاهد محسوس، وأنت ترى الوجه كيف يحمر حُمرة شديدة إذا نظر إليه من يحتشمه ويستحى منه، ويصفر صفرة شديدة عند نظر من يخافه إليه.

وقد شاهد الناس من يسقم من النظر وتضعف قواه، وهذا كله بواسطة تأثير الأرواح، ولشدة ارتباطها بالعين يُنسب الفعل إليها، وليست هى الفاعلة، وإنما التأثير للروح، والأرواح مختلفة فى طبائعها وقواها وكيفياتها وخواصها، فروح الحاسد مؤذية للمحسود أذي بيناً، ولهذا أمر الله -سبحانه- رسوله أن يستعيذ به من شره،

وتأثير الحاسد فى أذى المحسود أمر لا ينكره إلا من هو خارج عن حقيقة الإنسانية، وهو أصل بالعين، فإن النفس الخبيثة الحاسدة تتكيف بكيفية خبيثة، وتقابل المحسود، فتؤثر فيه بتلك الخاصية.

وأشبه الأشياء بهذا الأفعى، فإن السم كامن فيها بالقوة، فإذا قابلت عدوها، انبعث منها قوة غضبية، وتكيفت بكيفية خبيثة مؤذية، فمنها ما تشتد كيفيتها وتقوى حتى تؤثر فى إسقاط الجنين، ومنها ما تؤثر فى طمس البصر، كما قال النبى ص فى الأبتر، وذوى الطفيتين من الحيات: «إنهما يلتمسان البصر، ويسقطان الحبل»(١).

ومنها، ما تؤثر فى الإنسان كيفيتها بمجرد الرؤية من غير اتصال به، لشدة خُبث تلك النفس، وكيفيتها الخبيثة المؤثرة، والتأثير على موقوف على الاتصالات الجسمية، كما يظنه من قل علمه ومعرفته بالطبيعة والشريعة، بل التأثير يكون تارة بالاتصال، وتارة بالمقابلة، وتارة بالرؤية، وتارة بتوجه الروح نحو من يؤثر فيه، وتارة بالأدعية والرقى والتعوذات، وتارة بالوهم والتخيل، ونفس العائن لا يتوقف تأثيرها على الرؤية، بل قد يكون أعمى، فيوصف له الشىء، فتؤثر نفسه فيه، وإن لم يره، وكثير من العائنين يؤثر فى المعين بالوصف من غير رؤية، وقد قال تعالى لنبيه :

﴿ وَإِن يَكَادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَيُزْلِقُونَكَ بِأَبْصَارِهِمْ لَمَّا سَمِعُوا الذِّكْرَ وَيَقُولُونَ إِنَّهُ لَمَجْنُونٌ ﴿٥١﴾ ﴾ [القلم].

وقال تعالى : ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴿١﴾ مِن شَرِّ مَا خَلَقَ ﴿٢﴾ وَمِن شَرِّ

---

(١) أخرجه البخارى ٦/٢٤٨ فى بدء الخلق : باب قول الله تعالى (وبث فيها من كل دابة)، ومسلم (٢٢٣٣) فى السلام: باب قتل الحيات وغيرها، من حديث ابن عمر، والطفيتان: هما الخطان الأبيضان على ظهر الحية، والأبتر: قصير الذنب، وقوله: يلتمسان البصر، قال الخطابى: فيه تأويلان، أحدهما: معناه يخطفان البصر ويطمسانه بمجرد نظرهما إليه بخاصة جعلها الله تعالى فى بصريهما إذا وقع على بصر الإنسان، والثانى : أنهما يقصدان البصر باللسع والنهش، والأول أصح وأشهر.

غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ ﴿٣﴾ وَمِن شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ ﴿٤﴾ وَمِن شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ ﴿٥﴾ ﴾ [الفلق]

فكل عائن حاسد، وليس كل حاسد عائناً، فلما كان الحاسد أعم من العائن، كانت الاستعاذة منه استعاذة من العائن، وهى سهام تخرج من نفس الحاسد والعائن نحو المحسود والمعين تُصيبه تارة وتخطئه تارة، فإن صادفته مكشوفاً لا وقاية عليه، أثرت فيه، ولابد ، وإن صادفته حذراً شاكى السلاح لا منفذ فيه للسهام، لم تؤثر فيه.

وربما ردت السهام على صاحبها، وهذا بمثابة الرمى الحسى سواء، فهذا من النفوس والأرواح، وذلك من الأجسام والأشباح. وأصله من إعجاب العائن بالشىء، ثم تتبعه كيفية نفسه الخبيثة، ثم تستعين على تنفيذ سمها بنظرة إلى المعين، وقد يعين الرجل نفسه، وقد يعين بغير إرادته، بل بطبعه، وهذا أردأ ما يكون من النوع الإنسانى، وقد قال أصحابنا وغيرهم من الفقهاء : إن من عُرف بذلك، حبسه الإمام، وأجرى له ما ينفق عليه إلى الموت، وهذا هو الصواب قطعاً.

العين

والمقصود: العلاج النبوى لهذه العلة، وهو أنواع، وقد روى أبو داود فى «سننه» عن سهل بن حنيف، قال : مررنا بسيل، فدخلت، فاغتسلت فيه، فخرجت محموماً، فنمى ذلك إلى رسول الله ص، فقال : «مروا أبا ثابت يتعوذ»، قال : فقلت: يا ثابت! والرقى صالحة؟ فقال: «لا رقية إلا فى نفس، أو حمة أو

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٨٨٨) فى الطب: باب ما جاء فى الرقى، وفى سنده وباب جدة عثمان بن حكيم، لم يوثقها غير ابن حيان، وباقى رجاله ثقات.

لدغة»[1].

والنفس: العين ، يقال : أصابت فلاناً نفس، أى : عين، والنافس: العائن. واللدغة- بدال مهملة وغين معجمة - وهى ضربة العقرب ونحوها.

فعن التعوذات والرقى الإكثار من قراءة المعوذتين، وفاتحة الكتاب، وآية الكرسى، ومنها التعوذات النبوية.

نحو : أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق.

ونحو : أعوذ بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة، ومن كل عين لامة.

ونحو : أعوذ بكلمات الله التامات التى لا يجاوزهن بر ولا فاجر، من شر ما خلق وذرأ وبرأ، ومن شر ما ينزل من السماء، ومن شر ما يعرج فيها، ومن شر ما ذرأ فى الأرض، ومن شر ما يخرج منها، ومن شر فتن الليل، والنهار، ومن شر طوارق الليل إلا طارقاً يطرق بخير يا رحمن.

ومنها: أعوذ بكلمات الله التامة من غضبه وعقابه، ومن شر عباده، ومن همزات الشياطين وأن يحضرون.

ومنها: اللهم أنى أعوذ بوجهك الكريم، وكلماتك التامات من شر ما أنت آخذ بناصيته، اللهم أنت تكشف المأثم والمغرم، اللهم إنه لا يهزم جندك ، ولا يخلف وعدك، سبحانك وبحمدك.

ومنها: أعوذ بوجه الله العظيم الذى لا شىء أعظم منه، وبكلماته التامات التى لا يجاوزهن بر لا فاجر، وأسماء الله الحسنى، ما علمت منها وما لم أعلم، من شر ما خلق وذرأ وبرأ ، ومن شر كل ذى شر لا أطيق شره، ومن شر كل ذى شر أنت آخذ بناصيته، إن ربى على صراط مستقيم.

ومنها : اللهم أنت ربى لا إله إلا أنت، عليك توكلت، وأنت رب العرش العظيم، ما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن، لا حول ولا قوة إلا بالله، أعلم أن الله على كل شيء قدير، وأن الله قد أحاط بكل شيء علماً، وأحصى كل شيء عدداً، اللهم إني أعوذ بك من شر نفسي، وشر الشيطان وشركه، ومن شر كل دابة أنت آخذ بناصيتها، إن ربى على صراط مستقيم.

وإن شاء قال : تحصنت بالله الذى لا إله إلا هو، إلهى وإله كل شيء، واعتصمت بربى ورب كل شيء، وتوكلت على الحى الذى لا يموت، واستدفعت الشر بلا حول ولا قوة إلا بالله، حسبى الله ونعم الوكيل، حسبى الرب من العباد، حسبى الخالق من المخلوق، حسبى الرازق من المرزوق، حسبى الذى هو حسبى، حسبى الذى بيده ملكوت كل شيء، وهو يُجير ولا يجار عليه، حسبى الله وكفى، سمع الله لمن دعا، ليس وراء الله مرمى، حسبى الله لا إله إلا هو، عليه توكلت ، وهو رب العرش العظيم.

ومن جرب هذه الدعوات والعوذ، عرف مقدار منفعتها، وشدة الحاجة إليها، وهى تمنع وصول أثر العائن، وتدفعه بعد وصوله بحسب قوة إيمان قائلها، وقوة نفسه، واستعداده، وقوة توكله وثبات قلبه، فإنها سلاح، والسلاح بضاربه.

دفع شر العين

وإذا كان العائن يخشى ضرر عينه وإصابته للمعين، فليدفع شرها بقوله : اللهم بارك عليه، كما قال النبى ص لعامر بن ربيعة لما عان سهل بن حُنيف: « ألا بركت» أى : قلت : اللهم بارك عليه.

ومما يدفع به إصابة العين قول : ما شاء الله لا قوة إلا بالله، روى هشام

(١) أخرجه مسلم (٢١٨٥) فى السلام : باب الطب والمرض والرقى.

بن عُروة، عن أبيه، أنه كان إذا رأى شيئاً يعجبه، أو دخل حائطاً من حيطانه، قال : ما شاء الله، لا قوة إلا بالله.

ومنها رُقية جبريل عليه السلام للنبى ص التى رواها مسلم فى «صحيحه» «باسم الله أرقيك، من كل شىء يؤذيك، من شر كل نفس أو عين حاسد الله يشفيك، باسم الله أرقيك»(١).

ورأى جماعة من السلف أن تُكتب له الآيات من القرآن، ثم يشربها، قال مجاهد: لا بأس أن يكتب القرآن، ويغسله، ويسقيه المريض، ومثله عن أبى قلابة. ويذكر عن ابن عباس : أنه أمر أن يكتب لامرأة تعسر عليها ولادتها أثر من القرآن، ثم يغسل وتُسقى. وقال أيوب : رأيت أبا قلابة كتب كتاباً من القرآن، ثم غسله بماء، وسقاه رجلا كان به وجع.

الغسل

ومنها : أن يؤمر العائن بغسل مغابنه وأطرافه وداخلة إزاره، وفيه قولان أحدهما: أنه فرجه. والثانى : أنه طرف إزاره الداخل الذى يلى جسده من الجانب الأيمن، ثم يصب على رأس المعين من خلفه بغتة، وهذا مما لا يناله علاج الأطباء، ولا ينتفع به من أنكره، أو سخر منه، أو شك فيه، أو فعله مجرباً لا يعتقد أن ذلك ينفعه.

وإذا كان فى الطبيعة خواص لا تعرف الأطباء عللها البتة، بل هى عندهم خارجة عن قياس الطبيعة تفعل بالخاصية، فما الذى ينكره زنادقتهم وجهلتهم من الخواص الشرعية، هذا مع أن فى المعالجة بهذا الاستغسال ما تشهد له العقول الصحيحة، وتقر لمناسبته، فاعلم أن ترياق سم الحية فى لحمها، وأن علاج تأثير النفس الغضبية فى تسكين غضبها، وإطفاء ناره بوضع يدك عليه، والمسح عليه، وتسكين غضبه،

وذلك بمنزلة رجل معه شُعلة من نار، وقد أراد أن يقذفك بها، فصببت عليها الماء، وهى فى يده حتى طُفئت، ولذلك أمر العائن أن يقول : «اللهم بارك عليه» ليدفع تلك الكيفية الخبيثة بالدعاء الذى هو إحسان إلى المعين، فإن دواء الشىء بضده. ولما كانت هذه الكيفية الخبيثة تظهر فى المواضع الرقيقة من الجسد، لأنها تطلب النفوذ، فلا تجد أرق من المغابن، وداخلة الإزار، ولا سيما إن كان كناية عن الفرج، فإذا غُسلت بالماء، بطل تأثيرها وعملها، وأيضاً فهذه المواضع للأرواح الشيطانية بها اختصاص.

والمقصود : أن غسلها بالماء يطفىء تلك النارية، ويذهب بتلك السمية.

وفيه أمر آخر، وهو وصول أثر الغسل إلى القلب من أرق المواضع وأسرعها تنفيذاً، فيطفىء تلك النارية والسمية بالماء، فيشفى المعين، وهذا كما أن ذوات السموم إذا قتلت بعد لسعها، خف أثر اللسعة عن الملسوع، ووجد راحة، فإن أنفسها تمد أذاها بعد لسعها، وتوصله إلى الملسوع. فإذا قُتلت، خف الألم، وهذا مشاهد. وإن كان من أسبابه فرح الملسوع، واشتفاء نفسه بقتل عدوه، فتقوى الطبيعة على الألم، فتدفعه.

وبالجملة: غسل العائن يذهب تلك الكيفية التى ظهرت منه، وإنما ينفع غسله عند تكيف نفسه بتلك الكيفية.

فإن قيل : فقد ظهرت مناسبة الغسل، فما مناسبة صب ذلك الماء على المعين؟ قيل : هو فى غاية المناسبة، فإن ذلك الماء ماء طفىء به تلك النارية، وأبطل تلك الكيفية الرديئة من الفاعل، فكما طفئت به النارية القائمة بالفاعل طُفئت به، وأبطلت عن المحل المتأثر بعد ملابسته للمؤثر العائن، والماء الذى يطفأ به الحديد يدخل فى أدوية عدة طبيعية ذكرها الأطباء، فهذا الذى طفىء به نارية العائن، لا يستنكر أن يدخل فى دواء يناسب هذا الداء.

وبالجملة: فطب الطبائعية وعلاجهم بالنسبة إلى العلاج النبوى، كطب

ومن علاج ذلك أيضا والاحتراز منه سترُ محاسن من يخاف عليه العين بما يردها عنه، كما ذكر البغوى فى كتاب «شرح السنة» : أن عثمان رضى الله عنه رأى صبيا مليحاً، فقال : دسموا نونته، لئلا تُصيبه العين، ثم قال فى تفسيره : ومعنى : دسموا نونته: أى : سؤدوا نونته، والنونة : النقرة التى تكون فى ذقن الصبى الصغير[1].

وقال الخطابى فى «غريب الحديث» له عن عثمان : إنه رأى صبياً تأخذه العين، فقال : دسموا نونته. فقال أبو عمرو: سألت أحمد بن يحيى عنه، فقال : أراد بالنونة: النقرة التى فى ذقنه. والتدسيم: التسويد. أراد : سودوا ذلك الموضع من ذقنه، ليرد العين. قال : ومن هذا حديث عائشة أن رسول الله ص خطب ذات يوم، وعلى رأسه عمامة دسماء[2] . أى سوداء . أراد الاستشهاد على اللفظة، ومن هذا أخذ الشاعر قوله :

ما كان أحوج ذا الكمال إلى عيب يوقيه من العيس

---

(١) انظر « شرح السنة » ١٣/١١٦.

(٢) لم نر الحديث من مسند عائشة كما نقل المصنف عن الخطابى، فقد أخرجه البخارى ٧/٩٢ فى مناقب الأنصار من حديث ابن عباس قال : خرج رسول الله ص وعليه ملحفة متعطفاً على منكبيه، وعليه عصابة دسماء حتى جلس على المنبر، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال : « أما بعد أيها الناس، فإن الناس يكثرون وتقل الأنصار حتى يكونوا كالملح فى الطعام، فمن ولى منكم أمراً يضر فيه أحداً أو ينفعه، فليقبل من محسنهم، ويتجاوز عن مسيئهم» وأخرج مسلم (١٣٥٨) عن جابر قال : « دخل النبى ص مكة يوم الفتح، وعليه عمامة سوداء» وهو فى « سنن أبى داود» (٤٠٧٦) والترمذى (١٧٣٥) والنسائى ٥/٢٠٠. ٢٠١، وابن ماجه (٣٥٨٥) و(٢٨٢٢) وأخرج مسلم (١٣٥٩) وأبو داود (٤٠٧٧) والنسائى ٨/٢١٢، وابن ماجه (٢٢٨١) من حديث عمرو بن حريث قال : رأيت النبى ص على المنهير، وعليه عمامة سوداء قد أرخى طرفيها بين كتفيه.

رقى ترد العين

ومن الرقى التى ترد العين ما ذكر عن أبى عبد الله الساجى، أنه كان فى بعض أسفاره للحج أو الغزو على ناقة فارهة، وكان فى الرفقة رجل عائن، قلما نظر إلى شىء إلا أتلفه، فقيل لأبى عبد الله : احفظ ناقتك من العائن، فقال : ليس له إلى ناقتى سبيل، فأخبر العائن بقوله، فتحين غيبة أبى عبد الله، فجاء إلى رحله، فنظر إلى الناقة، فاضطربت وسقطت، فجاء أبو عبد الله، فأخبر أن العائن قد عانها، وهى كما ترى، فقال : دلونى عليه، فدل، فوقف عليه، وقال : بسم الله، حبس حابس، وحجر يابس، وشهاب قابس، رددت عين العائن عليه، وعلى أحب الناس إليه،

﴿ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَوَاتٍ طِبَاقًا مَّا تَرَىٰ فِي خَلْقِ الرَّحْمَٰنِ مِن تَفَاوُتٍ فَارْجِعِ الْبَصَرَ هَلْ تَرَىٰ مِن فُطُورٍ ۝ ثُمَّ ارْجِعِ الْبَصَرَ كَرَّتَيْنِ يَنقَلِبْ إِلَيْكَ الْبَصَرُ خَاسِئًا وَهُوَ حَسِيرٌ ۝ ﴾ [الملك] فخرجت حدقتا العائن، وقامت الناقة لا بأس بها.

هديه ص فى العلاج العام لكل شكوى بالرقية الإلهية

روى أبو داود فى «سننه» :

من حديث أبى الدرداء، قال : سمعت رسول الله ص يقول : «من اشتكى منكم شيئا، أو اشتكاه أخ له فليقل : ربنا الله الذى فى السماء، تقدس اسمك، أمرك فى السماء والأرض كما رحمتك فى السماء، فاجعل رحمتك فى الأرض، واغفر لنا حوبنا وخطايانا أنت رب الطيبين، أنزل رحمة من رحمتك، وشفاء من

شفائك على هذا الوجع، فيبرأ بإذن الله»[1].

وفى «صحيح مسلم» عن أبى سعيد الخدرى، أن جبريل – عليه السلام– أتى النبى ص فقال : يا محمد اشتكيت؟ فقال : «نعم»، فقال جبريل – عليه السلام– : «باسم الله أرقيك من كل شيء يؤذيك من شر كل نفس أو عين حاسد الله يشفيك باسم الله أرقيك»[2].

فإن قيل : فما تقولون فى الحديث الذى رواه أبو داود: «لا رقية إلا من عين، أو حمة»، والحمة ذوات السموم كلها.

فالجواب أنه ص لم يرد به نفى جواز الرقية فى غيرها، بل المراد به، لا رقية أولى وأنفع منها فى العين والحمة، ويدل عليه سياق الحديث، فإن سهل بن حُنيف قال له لما أصابته العين: أو فى الرقى خير؟ فقال : « لا رقية إلا فى نفس أو حُمة» ويدل عليه سائر أحاديث الرقى العامة والخاصة، وقد روى أبو داود من حديث أنس قال : قال رسول الله ص: «لا رقية إلا من عين أو حمة أو دم يرقأ»[3].

وفى «صحيح مسلم» عنه أيضاً: رخص رسول الله ص فى الرقية من العين والحمة والنملة.

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٨٩٢) فى الطب : باب كيف الرقى، وفى سنده زياد بن محمد وهو منكر الحديث، وباقى رجاله ثقات، ورواه أحمد ٦/٢١ من طريق آخر، وفى سنده أبو بكر بن أبى مريم الغسانى الشامى، وهو ضعيف، وقال الدارقطنى متروك، وقال ابن عدى : الغالب على حديثه الغرائب، وقلما يوافقه الثقات.

(٢) أخرجه مسلم (٢١٨٦) فى السلام: باب الطب والمرض والرقى.

(٣) أخرجه أبو داود (٣٨٨٩) وفى سنده شريك القاضي وهو سيىء الحفظ، وباقى رجاله ثقات، وأخرج مسلم (٢٢٠) عن بريدة بن الحصيب قوله: « لا رقية إلا من عين أو حمة» وأخرجه ابن ماجه (٣٥١٣) مرفوعاً، وسنده ضعيف، وفى الباب عن عمران بن الحصين عند أحمد، وأبى داود (٣٨٨٤ والترمذى (٢٠٥٨) بلفظ «لا رقية إلا من عين أو حمة» وإسناده صحيح.

هديه ص في
رقية اللديغ بالفاتحة

أخرجا في «الصحيحين» من حديث أبى سعيد الخدرى، قال : انطلق نفر من أصحاب النبى ص فى سفرة سافروها حتى نزلوا على حى من أحياء العرب، فاستضافوهم، فأبوا أن يضيفوهم، فلدغ سيد ذلك الحى، فسعوا له بكل شىء لا ينفعه شىء، فقال بعضهم : لو أتيتم هؤلاء الرهط الذين نزلوا لعلهم أن يكون عند بعضهم شىء، فأتوهم، فقالوا: يا أيها الرهط ! إن سيدنا لدغ، وسعينا له بكل شىء لا ينفعه، فهل عند أحد منكم من شىء؟ فقال بعضهم : نعم والله إنى لأرقى، ولكن استضفناكم، فلم تضيفونا، فما أنا براق حتى تجعلوا لنا جُعلا، فصالحوهم على قطيع من الغنم، فانطلق يتفل عليه، ويقرأ الحمد لله رب العالمين، فكأنما أنشط من عقال، فانطلق يمشى وما به قلبة، قال : فأوفوهم جُعْلَهم الذى صالحوهم عليه، فقال بعضهم : اقتسموا، فقال الذى رقى : لا تفعلوا حتى نأتى رسول الله ص، فنذكر له الذى كان، فننظر ما يأمرنا، فقدموا على رسول الله ص، فذكروا له ذلك، فقال : «وما يدريك أنها رقية؟» ثم قال : «قد أصبتم، اقسموا واضربوا لى معكم سهما»[1].

وقد روى ابن ماجه فى «سننه» من حديث على قال : قال رسول الله ص: «خير الدواء القرآن»[2].

ومن المعلوم أن بعض الكلام له خواص ومنافع مجربة، فما الظن بكلام

---

(١) أخرجه البخارى ١٠/١٧٨ فى الطب : باب النفث فى الرقية، ومسلم (٢٢٠١) فى السلام : باب جواز أخذ الأجرة على الرقية.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٥٠١) فى الطب: باب الاستشفاء بالقرآن، وفى سنده الحارث الأعور، وهو ضعيف.

رب العالمين، الذى فضله على كل كلام كفضل الله على خلقه الذى هو الشفاء التام، والعصمة النافعة، والنور الهادى، والرحمة الماحة، الذي لو أنزل على جبل لتصدع من عظمته وجلالته. قال تعالى :

﴿ وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلاَّ خَسَارًا (٨٢) ﴾ [الإسراء]،

و«من» هاهنا لبيان الجنس لا للتبعيض، هذا أصح القولين، كقوله تعالى :
﴿ مُحَمَّدٌ رَّسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الإِنجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَآزَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا (٢٩) ﴾ [الفتح]

وكلهم من الذين آمنوا وعملوا الصالحات، فما الظن بفاتحة الكتاب التى لم ينزل فى القرآن، ولا فى التوراة، ولا فى الإنجيل، ولا فى الزبور مثلها، المتضمنة لجميع معانى كتب الله، المشتملة على ذكر أصول أسماء الرب -تعالى- ومجامعها، وهى الله، والرب، والرحمن، وإثبات المعاد، وذكر التوحيدين: توحيد الربوبية، وتوحيد الإلهية، وذكر الافتقار إلى الرب سبحانه فى طلب الإعانة وطلب الهداية، وتخصيصه سبحانه بذلك.

وذكر أفضل الدعاء على الإطلاق وأنفعه وأفرضه، وما العباد أحوج شىء إليه، وهو الهداية إلى صراطه المستقيم، المتضمن كمال معرفته وتوحيده وعبادته- بفعل ما أمر به، واجتناب ما نهى عنه، والاستقامة عليه إلى الممات.

ويتضمن ذكر أصناف الخلائق وانقسامهم إلى منعم عليه بمعرفة الحق، والعمل به، ومحبته، وإيثاره، ومغضوب عليه بعدوله عن الحق بعد معرفته له، وضال بعدم معرفته له. وهؤلاء أقسام الخليقة مع تضمنها لإثبات القدر، والشرع، والأسماء، والصفات، والمعاد، والنبوات، وتزكية النفوس، وإصلاح القلوب، وذكر عدل الله وإحسانه، والرد على جميع أهل البدع والباطل، كما ذكرنا ذلك فى كتابنا الكبير «مدارج السالكين» فى شرحها. وحقيق بسورة هذا بعض شأنها، أن يُستشفى بها من الأدواء، ويرقى بها اللديغ.

وبالجملة فما تضمنته الفاتحة من إخلاص العبودية والثناء على الله، وتفويض الأمر كله إليه، والاستعانة به، والتوكل عليه، وسؤاله مجامع النعم كلها، وهى الهداية التى تجلب النعم، وتدفع النقم ، من أعظم الأدوية الشافية الكافية.

وقد قيل : إن موضع الإقية منها:﴿ **إياك نعبد وإياك نستعين** ﴾ ، ولا ريب أن هاتين الكلمتين من أقوى أجزاء هذا الدواء، فإن فيهمامن عموم التفويض والتوكل، والالتجاء والاستعانة، والافتقار والطلب، والجمع بين أعلى الغايات، وهى عبادة الرب وحده، وأشرف الوسائل وهى الاستعانة به على عبادته ما ليس فى غيرها، ولقد مر بى وقت بمكة سقمت فيه، وفقدت الطبيب والدواء،

فكنت أتعالج بها، آخذ شربة من ماء زمزم، وأقرؤها عليها مراراً، ثم أشربه، فوجدت بذلك البرء التام، ثم صرت أعتمد ذلك عند كثير من الأوجاع، فأنتفع بها غاية الانتفاع.

تأثير الرقى بالفاتحة

وفى تأثير الرقى بالفاتحة وغيرها فى علاج ذوات السموم سر بديع، فإن

ذوات السموم **أثرت بكيفيات** نفوسها الخبيثة، كما تقدم، وسلاحها حُماتها التى تلذغ بها، وهى **لا تلذغ** حتى تضغب، فإذا غضبت، ثار فيها السم، فتقذفه بآلتها، وقد **جعل الله** سبحانه لكل داء دواء، ولكل شىء ضداً، ونفس الراقى **تفعل فى نفس المرقى، فيقع** بين نفسيهما فعل وانفعال، كما يقع بين الداء، والدواء، **فتقوى نفس الراقى** وقوته بالرقية على ذلك الداء، فيدفعه بإذن الله، ومدار تأثير **الأدوية والأدواء** على الفعل والانفعال.

وهو كما **يقع** بين الداء والدواء الطبيعيين، يقع بين الداء والدواء الروحانيين، **والروحانى**، والطبيعى، وفى النفث والتفل استعانة بتلك الرطوبة والهواء، **والنفس المباشر للرقية**، والذكر والدعاء، فإن الرقية تخرج من قلب الراقى وفمه، **فإذا صاحبها** شىء من أجزاء باطنه من الريق والهواء والنفس، كانت أتم تأثيراً، **وأقوى فعلا** ونفوذا، ويحصل بالإزدواج بينهما كيفية مؤثرة شبيهة **بالكيفية الحادثة** عند تركيب الأدوية.

وبالجملة : **فنفس الراقى** تقابل تلك النفوس الخبيثة، وتزيد بكيفية نفسه، وتستعين بالرقية **وبالنفث** على إزالة ذلك الأثر، وكلما كانت كيفية نفس الراقى أقوى، كانت **الرقية أتم**، واستعانته بنفثه كاستعانة تلك النفوس الرديئة بلسعها.

وفى النفث سر آخر، فإنه مما تستعين به الأرواح الطيبة والخبيثة، ولهذا تفعله السحرة **كما يفعله** أهل الإيمان. قال تعالى : ﴿ **ومن شر النفاثات فى العقد** ﴾ ، وذلك **لأن النفس** تتكيف بكيفية الغضب والمحاربة، وترسل أنفاسها سهاما لها، وتمدها **بالنفث** والتفل الذى معه شىء من الريق مصاحب لكيفية مؤثرة، والساحر تستعين بالنفث استعانة بينة، وإن لم تتصل بجسم المسحور، بل تنفث على العقدة وتعقدها، وتتكلم بالسحر، فيعمل ذلك فى المسحور بتوسط

الأرواح السفلية الخبيثة.

فتقابلها الروح الزكية الطيبة بكيفية الدفع والتكلم بالرقية، وتستعين بالنفث، فأيهما قوى كان الحكم له، ومقابلة الأرواح بعضها لبعض، ومحاربتها وآلتها من جن مقابلة الأجسام، ومحاربتها وآلتها سواء، بل الأصل فى المحاربة والتقابل للأرواح والأجسام آلتها وجندها، ولكن من غلب عليه الحس لا يشعر بتأثيرات الأرواح وأفعالها وانفعالاتها لاستيلاء سلطان الحس عليه، وبعده من عالم الأرواح، وأحكامها، وأفعالها.

والمقصود: أن الروح إذا كانت قوية وتكيفت بمعانى الفاتحة، واستعانت بالنفث والتفل، قابلت ذلك الأثر الذى حصل من النفوس الخبيثة، فأزالته والله أعلم.

هديه فى علاج لدغة العقرب بالرقية

روى ابن أبى شيبة فى «مسنده»، من حديث عبد الله بن مسعود، قال: بينا رسول الله ص يُصلى، إذ سجد فلدغته عقرب فى أصبعه، فانصرف رسول الله ص وقال: «لعن الله العقرب ما تدع نبيا ولا غيره»، قال: ثم دعا بإناء فيه ماء وملح، فجعل يضع موضع اللدغة فى الماء والملح، ويقرأ ﴿ قل هو

---

(١) أخرجه الترمذى (٢٩٠٥) فى ثواب القرآن: باب ما جاء فى المعوذتين، وفى سنده ابن لهيعة، وهو سيء الحفظ، وفى هذا الحديث معنى وهو أن العقرب تعرف النبى ص وبهذا تكون مجرمة والمعلوم أنها من دواب النار فى الآخرة.

الله أحد ﴾، والمعوذتين حتى سكتت[1].

ففى هذا الحديث العلاج بالدواء المركب من الأمرين : الطبيعى والإلهى، فإن فى سورة الإخلاص من كمال التوحيد العلمى الاعتقادى، وإثبات الأحدية لله، المستلزمة نفى كل شركة عنه، وإثبات الصمدية المستلزمة لإثبات كل كمال له مع كون الخلائق تصمد إليه فى حوائجها، أى : تقصده الخليقة، وتتوجه إليه، علويها وسفليها، ونفى الوالد والولد، والكفء عنه المتضمن لنفى الأصل، والفرع والنظير، والمسائل مما اختصت به وصارت تعدل ثلث القرآن، ففى اسمه الصمد إثبات كل الكمال، وفى نفى الكفء التنزيه عن الشبيه والمثال. وفى الأحد نفى كل شريك لذى الجلال، وهذه الأصول الثلاثة هى مجامع التوحيد.

وفى المعوذتين الاستعاذة من كل مكروه جملة وتفصيلاً، فإن الاستعاذة من شر ما خلق نعم كل شر يستعاذ منه، سواء كان فى الأجسام أو الأرواح، والاستعاذة من شر الغاسق وهو الليل، وآيته وهو القمر إذا غاب، تتضمن الاستعاذة من شر ما ينتشر فيه من الأرواح الخبيثة التى كان نور النهار يحول بينها وبين الانتشار، فلما أظلم الليل عليها وغاب القمر، انتشرت وعاثت.

والاستعاذة من شر النفاثات فى العقد تتضمن الاستعاذة من شر السواحر وسحرهن.

والاستعاذة من شر الحاسد تتضمن الاستعاذة من النفوس الخبيثة المؤذية بحسدها ونظرها.

والسورة الثانية: تتضمن الاستعاذة من شر شياطين الإنس والجن، فقد

---

(١) أخرجه أحمد ١٥٥/٤، والترمذى (٢٩٠٥) وأبو داود (١٥٢٣) والنسائى ٦٨/٣ من طرق عن على بن رباح اللخمى، عن عقبة بن عامر... وسنده صحيح.

جمعت السورتان الاستعاذة من كل شر، ولهما شأن عظيم فى الاحتراس والتحصن من الشرور قبل وقوعها، ولهذا أوصى النبى ص عُقبة بن عامر بقراءتهما عقب كل صلاة، ذكره الترمذى فى «جامعه»[1] وفى هذا سر عظيم فى استدفاع الشرور من الصلاة إلى الصلاة. وقال : ما تعوذ المتعوذون بمثلهما. وقد ذكر أنه ص سحر فى إحدى عشرة عقدة، وأن جبريل نزل عليه بهما، فجعل كلما قرأ آية منهما انحلت عقدة، حتى انحلت العقد كلها، وكأنما أنشط من عقال.

وأما العلاج الطبيعى فيه، فإن فى الملح نفعاً لكثير من السموم، ولا سيما لدغة العقرب، قال صاحب «القانون»: يضمد به مع بزر الكتان للسع العقرب، وذكره غيره أيضاً. وفى الملح من القوة الجاذبة المحللة ما يجذب السموم ويحللها، ولما كان فى لعسها قوة نارية تحتاج إلى تبريد وجذب وإخراج جمع بين الماء المبرد لنار اللسعة، والملح الذى فيه جذب وإخراج، وهذا أتم ما يكون من العلاج وأيسره وأسهله، وفيه تنبيه على أن علاج هذا الداء بالتبريد والجذب والإخراج والله أعلم.

وقد روى مسلم فى «صحيحه» عن أبى هريرة قال : جاء رجل إلى النبى ص فقال : يا رسول الله ! ما لقيت من عقرب لدغتنى البارحة فقال: «أما لو قلت حين أمسيت: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق، لم تضرك»[1].

واعلم أن الأدوية الطبيعية الإلهية تنفع من الداء بعد حصوله، وتمنع من وقوعه، وإن وقع لم يقع وقوعاً مضراً، وإن كان مؤذياً، والأدوية الطبيعية إنما تنفع بعد حصول الداء، فالتعوذات والأذكار، إما أن تمنع وقوع هذه الأسباب،

---

(١) أخرجه مسلم (٢٧٠٩) فى السلام : باب الذكر والدعاء.

وإما أن تحول بينها وبين كمال تأثيرها بحسب كمال التعوذ وقوته وضعفه، فالرقى والعوذ تستعمل لحفظ الصحة، ولإزالة المرض، أما الأول : فكما فى «الصحيحين» من حديث عائشة كان رسول الله ص إذا أوى إلى فراشه نفث فى كفيه ﴿ **قل هو الله أحد** ﴾ والمعوذتين. ثم يمسح بهما وجهه، وما بلغت يده من جسده[1].

وكما فى حديث عوذة أبى الدرداء المرفوع « اللهم أنت ربى لا إله إلا أنت عليك توكلت وأنت رب العرش العظيم»، وقد تقدم وفيه: من قالها أول نهاره لم تصبه مصيبة حتى يُمسى، ومن قالها آخر نهاره لم تصبه مصيبة حتى يُصبح[2].

وكما فى «الصحيحين»: «من قرأ الآيتين من آخِرِ سورة البقرة فى ليلة كفتاه»[3].

وكما فى «صحيح مسلم» عن النبى ص : «من نزل منزلا فقال : أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق، لم يضره شىء حتى يرتحل من منزله ذلك»[4].

وكما فى «سنن أبى داود» أن رسول الله ص كان فى السفر يقول

(١) أخرجه البخارى ١٠٧/١١ فى الدعوات : باب التعوذ والقراءة عند النوم، ومسلم (٢١٩٢ فى السلام : باب رقية المريض بالمعوذات.

(٢) أخرجه ابن السنى فى «عمل اليم والليلة» ص٢٠ ، ٢١، وإسناده ضعيف، ثم رواه بنحوه من طريق أخر ضعيف، ونسبه العراقى فى تخريجه إلى الطبرانى بسند ضعيف.

(٣) أخرجه البخارى ٥٠/٩ فى فضائل القرآن: باب فضل سورة البقرة، ومسلم (٨٠٨) فى المسافرين: باب فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة.

(٤) أخرجه مسلم (٢٧٠٨) فى الذكر والدعاء : باب التعوذ من سوء القضاء.

(٥) أخرجه أبو داود (٢٦٠٣) وأحمد ١٣٢/٢، وفى سنده الزبير بن الوليد الشامى لم يوثقه غير

بالليل: «يا أرض، ربى وربك الله، أعوذ بالله من شرك وشر ما فيك، وشر ما يدب عليك، أعوذ بالله من أسد وأسود، ومن الحية والعقرب، ومن ساكن البلد، ومن والد وما ولد»(٥).

وأما الثانى : فكما تقدم من الرقية بالفاتحة، والرقية للعقرب وغيرها مما يأتى.

هديه ص فى رقية النملة

قد تقدم من حديث أنس الذى فى «صحيح مسلم» أنه ص رخص فى الرقية من الحُمة والعين والنملة.

وفى «سنن أبى داود» عن الشفاء بنت عبد الله، دخل على رسول الله ص وأنا عند حفصة، فقال : « ألا تعلمين هذه رقية النملة كما علمتيها الكتابة»(١).

النملة: قُروح تخرج فى الجنبين، وهو داء معروف، وسمى نملة، لأن صاحبه يُحس فى مكانه كأن نملة تدب عليه وتعضه، وأصنافها ثلاثة، قال ابن قتيبة وغيره: كان المجوس يزعمون أن ولد الرجل من أخته إذا خط على النملة، شفى صاحبها، ومنه قول الشاعر:

ولا عيب فينا غير عُرف لمعشر كرام وأنا لا نخط على النمل(٢)

وروى الخلال : أن الشفاء بنت عبد الله كانت ترقى فى الجاهلية من

ابن حيان، وباقى رجاله ثقات.

(١) أخرجه أبو داود (٣٨٨٧) وأحمد (٦/٣٧٢) ، وإسناده صحيح.

النملة، فلما هاجرت إلى النبى ص وكانت قد بايعته بمكة، قالت : يا رسول الله! إنى كنت أرقى فى الجاهلية من النملة، وإنى أريد أن أعرضها عليك، فعرضت عليه فقالت : بسم الله ضلت حتى تعود من أفواهها، ولا تضر أحداً، اللهم اكشف البأس رب الناس، قال : ترقى بها على عود سبع مرات، وتقصد مكانا نظيفاً، وتدلكه على حجر بخل خمر حاذق، وتطلب على النملة. وفى الحديث : دليل على جواز تعليم النساء الكتابة.

هديه ص فى
رقية الحية

قد تقدم قوله : «لا رقية إلا فى عين، أو حُمة»، الحمة: بضم الحاء وفتح الميم وتخفيفها. وفى «سنن ابن ماجه» من حديث عائشة : رخص رسول الله ص فى الرقية من الحية والعقرب[1]. ويذكر عن ابن شهاب الزهرى قال : لدغ بعض أصحاب رسول الله ص حية، فقال النبى ص : «هل من راق؟» فقالوا: يا رسول الله ! إن آل حزم كانوا يرقون رقية الحية، فلما نهيت عن الرقى تركوها، فقال : ادعوا عُمارة بن حزم»، فدعوه، فعرض عليه رقاه، فقال : «لا

(٢) رواية البيت فى «اللسان» : نمل: ولا عيب فينا غير نسل لمعشر.

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٥١٧) فى «الطب» : باب رقية الحية والعقرب، ورجاله ثقات، وأخرج البخارى ١٠/١٧٥ فى الطب: باب رقية الحية والعقرب، ومسلم (٢١٩٣) فى السلام : باب استحباب الرقية، من حديث عائشة قالت: رخص النبى ص الرقية من كل ذى حمة. والحمة – بضم الحاء وتخفيف الميم– هى السم، والمراد بها ذوات السموم.

(٢) ذكره الحافظ فى «الإصابة» ٤/٢٧٥ فى ترجمة عمارة وقال : رواه البخارى فى «التاريخ الصغير» بإسناد جيد، وأخرج مسلم فى «صحيحه» (٢١٩٩) (٦٣) عن جابر قال: نهى رسول الله ص عن الرقى، فجاء آل عمرو بن حزم إلى رسول الله ص فقالوا: يا رسول الله! إنه كانت عندنا رقية نرقى بها من العقرب، وإنك نهيت عن الرقى، قال: فعرضوها عليه، فقال:

بأس بها» فأذن له فيها فرقا»[٢].

هديه ص فى رقية القرحة والجرح

أخرجا فى «الصحيحين» عن عائشة قالت: كان رسول الله ص إذا اشتكى الإنسان أو كانت به قرحة أو جرح، قال بأصبعه: هكذا ووضع سفيان سبابته بالأرض، ثم رفعها، وقال: «بسم الله، تربة أرضنا بريقة بعضنا، يشفى سقيمنا بإذن ربنا»[١].

هذا من العلاج الميسر النافع المركب، وهى معالجة لطيفة يعالج بها القروح والجراحات الطرية، لاسيما عن عدم غيرها من الأدوية إذ كانت موجودة بكل أرض، وقد علم أن طبيعة التراب الخالص باردة يابسة مجففة لرطوبات القروح والجراحات التى تمنع الطبيعة من جودة فعلها، وسرعة اندمالها، لاسيما فى البلاد الحارة، وأصحاب الأمزجة الحارة، فإن القروح والجراحات يتبعها فى أكثر الأمر سوء مزاج حار، فيجتمع حرارة البلد والمزاج والجراح، وطبيعة التراب الخالص باردة يابسة أشد من برودة جميع الأدوية المفردة الباردة، فتقابل برودة التراب حرارة المرض، لاسيما إن كان التراب قد غُسل وجفف، ويتبعها أيضاً كثرة الرطوبات الرديئة، والسيلان، والتراب مجفف لها، مزيل لشدة يبسه وتجفيفه للرطوبة الرديئة المانعة من برئها، ويحصل به - مع ذلك - تعديل مزاج العضوَ العليل، ومتى اعتدل مزاج العضو قويت قواه المدبرة، ودفعت عنه الألم بإذن الله.

« ما أرى بأساً، من استطاع منكم أن ينفع أخاه فلينفعه».

(١) أخرجه البخارى ١٠/١٧٦ ، ١٧٧ فى الطب: باب رقية النبى ص، ومسلم (٢١٩٤) فى

ومعنى الحديث : أنه يأخذ من ريق نفسه على أصبعه السبابة، ثم يضعها على التراب، فيعلق بها منه شيء، فيمسح به على الجرح، ويقول هذا الكلام لما فيه من بركة ذكر اسم الله، وتفويض الأمر إليه، والتوكل عليه، فينضم أحد العلاجين إلى الآخر، فيقوى التأثير.

وهل المراد بقوله : «تربة أرضنا» جميع الأرض أو أرض المدينة خاصة؟ فيه قولان، ولا ريب أن من التربة ما تكون فيه خاصية ينفع بخاصيته من أدواء كثيرة، ويشفى به أسقاما رديئة، قال جالينوس : رأيت بالاسكندرية مطحولين، ومستسقين، كثيراً يستعملون طين مصر، ويطلون به على سوقهم، وأفخاذهم، وسواعدهم، وظهورهم، وأضلاعهم، فينتفعون به منفعة بينة. قال : وعلى هذا النحو فقد ينفع هذا الطلاء للأورام العفنة والمترهلة الرخوة، قال : وإنى لأعرف قوما ترهلت أبدانهم كلها من كثرة استفراغ الدم من أسفل، انتفعوا بهذا الطين نفعاً بيناً، وقوماً آخرين شفوا به أوجاعاً مزمنة كانت متمكنة فى بعض الأعضاء تمكناً شديداً، فبرأت وذهبت أصلاً. وقال صاحب الكتاب المسيحى: قوة الطين المجلوب من كنوس- وهى جزيرة المصطكى- قوة تجلو وتغسل، وتنبت اللحم فى القروح، وتختم القروح. انتهى.

وإذا كان هذا فى هذه التربات، فما الظن بأطيب تربة على وجه الأرض وأبركها، وقد خالطت ريق رسول الله ص ، وقارنت رقيته باسم ربه، وتفويض الأمر إليه، وقد تقدم أن قوى الرقية وتأثيرها بحسب الراقى، وانفعال المرقى عن رقيته، وهذا أمر لا ينكره طبيب فاضل عاقل مسلم، فإن انتفى أحد الأوصاف، فليقل ما شاء.

هديه ص فى

السلام: باب استحباب الرقية من العين والنملة.

علاج الوجع بالرقية

روى مسلم فى «صحيحه» عن عثمان بن أبى العاص، أنه شكى إلى رسول الله ص وجعاً يجده فى جسده منذ أسلم، فقال النبى ص : «ضع يدك على الذى تألم من جسدك وقل : بسم الله ثلاثاً، وقل سبع مرات : أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر»[1] ففى هذا العلاج من ذكر الله، والتفويض إليه، والاستعاذة بعزته وقدرته من شر الألم ما يذهب به، وتكراره ليكون أنجع وأبلغ، كتكرار الدواء لاخراج المادة، وفى السبع خاصية لا توجد فى غيرها، وفى «الصحيحين». أن النبى ص ، كان يعوذ بعض أهله، يمسح بيده اليمنى، ويقول: «اللهم رب الناس، أذهب الباس، واشف أنت الشافى، لا شفاء إلا شفاؤك، شفاء لا يغادر سقما»[1] . ففى هذه الرقية توسل إى الله بكمال ربوبيته، وكمال رحمته بالشفاء، وأنه وحده الشافى، وأنه لا شفاء إلا شفاؤه، فتضمنت التوسل إليه بتوحيده وإحسانه وربوبيته.

هديه ص فى علاج حر المصيبة وحُزنها

قال تعالى : ﴿ وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الأَمْوَالِ وَالأَنفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ (١٥٥) الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ (١٥٦) أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ

---

(١) أخرجه مسلم (٢٢٠٢) فى السلام : باب استحباب وضع يده على موضع الألم.

(١) أخرجه البخارى ١٠/١٧٨ فى الطب : باب النفث فى الرقية، ومسلم (٢١٩١) فى السلام: باب استحباب رقية المريض.

الْمُهْتَدُونَ (١٥٧) ﴾ [البقرة].

وفى «المسند» عنه ص أنه قال : «ما من أحد تصيبه مصيبة فيقول : إنا لله وإنا إليه راجعون، اللهم أجرنى فى مصيبتى وأخلف فى خيراً منها، إلا أجاره الله فى مصيبته، وأخلف له خيرا منها»(٢).

وهذه الكلمة من أبلغ علاج المصاب، وأنفعه له فى عاجلته وآجلته، فإنها تتضمن أصلين عظيمين إذا تحقق العبد بمعرفتهما تسلى عن مصيبته.

أحدهما: أن العبد وأهله وماله ملك لله عز وجل حقيقة، وقد جعله عند العبد عارية، فإذا أخذه منه، فهو كالمعير يأخذ متاعه من المستعير، وأيضاً فإنه محفوف بعدمين: عدم قبله. وعدم بعده، وملك العبد له متعة معارة فى زمن يسير، وأيضاً فإنه ليس الذى أوجده عن عدمه، حتى يكون ملكه حقيقة، ولا هو الذى يحفظه من الآفات بمد وجوده، ولا يبقى عليه وجوده، فليس له فيه تأثير، ولا ملك حقيقى، وأيضاً فإنه متصرف فيه بالأمر تصرف العبد المأمور المنهى، لا تصرف الملاك، ولهذا لا يباح له من التصرفات فيه إلا ما وافق أمر مالكه الحقيقى.

والثانى : أن مصير العبد ومرجعه إلى الله مولاه الحق، ولابد أن يخلف الدنيا وراء ظهره، ويجىء ربه فرداً كما خلقه أول مرة بلا أهل ولا مال ولا عشيرة، ولكن بالحسنات والسيئات، فإذا كانت هذه بداية العبد وما خوله ونهايته، فكيف يفرح بموجود، أو يأسى على مفقود، ففكره فى مبدئه ومعاده من أعظم علاج هذا الداء، ومن علاجه أن يعلم علم اليقين أن ما أصابه لم يكن ليخطئه، وما أخطأه لم يكن ليصيبه.

قال تعالى : ﴿ مَا أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِي الأَرْضِ وَلا فِي أَنفُسِكُمْ إِلاَّ فِي

---

(٢) أخرجه أحمد ٤/٢٧ من حديث أم سلمة عن أبى سلمة، وهو فى «صحيح مسلم» (٩١٨)(٤)

كتاب مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ (٢٢) لِكَيْلا تَأْسَوْا عَلَى مَا فَاتَكُمْ وَلا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ وَاللَّهُ لا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ (٢٣) ﴾ [الحديد].

ومن علاجه أن ينظر إلى ما أصيب به، فيجد ربه قد أبقى عليه مثله، أو أفضل منه، وادخر له- إن صبر ورضى - ما هو أعظم من فوات تلك المصيبة بأضعاف مضاعفة، وأنه لو شاء لجعلها أعظم مما هى.

ومن علاجه أن يطفىء نار مصيبته ببرد التأسى بأهل المصائب، وليعلم أنه فى كل واد بنو سعد[1]، ولينظر بمنة، فهل يرى إلا محنة؟ ثم ليعطف يسرة، فهل يرى إلا حسرة؟[1]، وأنه لو فتش العالم لم ير فيهم إلا مبتلى، إما بفوات محبوب، أو حصول مكروه، وأن شرور الدنيا أحلام نوم أو كظل زائل، إن أضحكت قليلاً، أبكت كثيراً، وإن سرت يوماً، ساءت دهراً، وإن منعت قليلاً، منعت طويلا، وما ملأت داراً خيرة إلا ملأتها عبرة، ولا سرته بيوم سرور إلا خبأت له يوم شرور، قال ابن مسعود- رضى الله عنه- : لكل فرحة ترحة، وما ملىء بيت فرحاً إلا ملىء ترحاً. وقال ابن سيرين: ما كان ضحك قط إلا كان من بعده بكاء.

وقالت هند بنت النعمان : لقد رأيتنا ونحن من أعز الناس وأشدهم ملكاً، ثم لم تغب الشمس حتى رأيتنا ونحن أقل الناس، وأنه حق على الله ألا يملأ داراً خيرة إلا ملأها عبرة.

وسألها رجل أن تحدثه عن أمرها، فقالت : أصبحنا ذا صباح، وما فى

فى الجنائز باب ما يقال عند المصيبة، من حديث أم سلمة.

(١) مقتبس من المثل للأضبط بن قريع: فى كل واد سعد بن زيد.

(١) اقتباس من رسالة بديع الزمان الهمذانى إلى أبى عامر الضبى يعزيه ببعض أقاربه، انظر « الرسائل» ص٣ طبع الجوانب.

العرب أحد إلا يرجونا، ثم أمسينا وما فى العرب أحد إلا يرحمنا.

وبكت أختها حرقة بنت النعمان يوماً، وهى فى عزها، فقيل لها: ما يبكيك، لعل أحدا آذاك؟ قالت :لا، ولكن رأيت غضارة[٢] فى أهلى، وقلما امتلأت دار سروراً إلا امتلأت حُزنا.

قال إسحاق بن طلحة : دخلت عليها يوما، فقلت لها: كيف رأيت عبرات الملوك؟ فقالت : ما نحن فيه اليوم خير مما كنا فيه الأمس، إنا نجد فى الكتب أنه ليس من أهل بيت يعيشون فى خيرة إلا سيعقبون بعدها عبرة، وأن الدهر لم يظهر لقوم بيوم يحبونه إلا بطن لهم بيوم يكرهونه، ثم قالت :

فبينا نسوس الناس والأمر أمرنا   إذا نحن فيهم سوقة نتنصف

فأف لدنيا لا يدوم نعيمها   تقلب تارات بنا وتصرف[١]

ومن علاجها أن يعلم أن الجزع لا يردها، بل يضاعفها، وهو فى الحقيقة من تزايد المرض.

ومن علاجها أن يعلم أن فوت ثواب الصبر والتسليم، وهو الصلاة والرحمة والهداية التى ضمنها الله على الصبر، والاسترجاع أعظم من المصيبة فى الحقيقة.

ومن علاجها أن يعلم أن الجزع يشمت عدوه، ويسوء صديقه، ويغضب

---

(٢) الغضارة: طيب العيش، قال ابن عبد ربه صاحب «العقد»:

ألا إنما الدنيا غضارة أيكة   إذا اخضر منها جانب جف جانب.

(١) البيتان فى «المؤلف والمختلف» ص١٤٥، و«الحماسة» ص١٢٠٣ بشرح المرزوقى، و«خزانة الأدب» ٣/١٧٨، وقولها: الأمر أمرنا، أى : لابد فوق أيدينا، والسوقة: من دون الملك، ونتصف: نخدم، والناصف : الخادم.

(٢) أخرجه الترمذى (٢٤٠٤) فى الزهد : باب ما يود أهل العافية فى الجنة، من حديث عبد

ربه، ويسر شيطانه، ويخبط أجره، ويضعف نفسه، وإذا صبر واحتسب أنضى شيطانه، ورده خاسئاً، وأرضى ربه، وسر صديقه، وساء عدوه، وحمل عن إخواته، وعزاهم هو قبل أن يعزوه، فهذا هو الثبات والكمال الأعظم، لا لطم الخدود، وشق الجيوب، والدعاء بالويل والثبور، والسخط على المقدور.

ومن علاجها : أن يعلم أن ما يعقبه الصبر والاحتساب من اللذة والمسرة أضعاف ما كان يحصل له ببقاء ما أصيب به لو بقى عليه، ويكفيه من ذلك بيت الحمد الذى يبنى له فى الجنة على حمده لربه واسترجاعه، فلينظر : أى المصيبتين أعظم؟ : مصيبة العاجلة، أو مصيبة فوات بيت الحمد فى جنة الخلد. وفى الترمذى مرفوعاً : (يوذ ناس يوم القيامة أن جلودهم كانت تفرض بالمقاريض فى الدنيا لما يرون من ثواب أهل البلاء)[٢].

وقال بعض السلف : لولا مصائب الدنيا لوردنا القيامة مفاليس.

ومن علاجها: أن يروح قلبه بروح رجاء الخلف من الله، فإنه من كل شىء عوض إلا الله، فما منه عوض كما قيل :

من كل شىء إذا صيغته عوض ... وما من الله إن صيغته عوض

ومن علاجها: أن يعلم أن حظه من المصيبة ما تحدثه، فمن رضى، فله الرضى، ومن سخط، فله السخط، فحظك منها ما أحدثته لك، فاختر خير الحظوظ أو شرها، فإن أحدثت له سخطاً وكفراً، كتب فى ديوان الهالكين، وإن أحدثت له جزعاً، وتفريطاً فى ترك واجب، أو فعل محرم، كتب فى ديوان

الرحمن بن معزاء عن الأعمش عن أبى الزبير عن جابر، وعبد الرحمن بن معزاء ضعيف، أنكرت عليه أحاديث يرويها عن الأعمش لا يتابعه عليها الثقات، وفيه عنعنة الأعمش وأبى الزبير.

(١) حديث صحيح، أخرجه أحمد فى «المسند» ٤٢٧/٥ و ٤٢ من طريقين بلفظ : «إن الله عز وجل

المفرطين، وإن أحدثت له شكاية، وعدم صبر، كتب فى ديوان المغبونين، وإن أحدثت له اعتراضاً على الله، وقدحاً فى حكمته، فقد قرع باب الزندقة أو ولجه، وإن أحدثت له صبراً وثباتاً لله، كتب فى ديوان الصابرين، وإن أحدثت له الرضى عن الله، كتب فى ديوان الراضين، وإن أحدثت له الحمد والشكر، كتب فى ديوان الشاكرين، وكان تحت لواء الحمد مع الحمادين، وإن أحدثت له محبة واشتياقاً إلى لقاء ربه، كُتب فى ديوان المحبين المخلصين.

وفى «مسند الإمام أحمد» والترمذى، من حديث محمود بن لبيد يرفعه: «إن الله إذا أحب قوما ابتلاهم، فمن رضى فله الرضى، ومن سخط فله السخط». زاد أحمد : «ومن جزع فله الجزع»[1].

ومن علاجها: أن يعلم أنه بلغ فى الجزع غايته، فآخر أمره إلى صبر الاضطرار، وهو غير محمود ولا مُثاب، قال بعض الحكماء : العاقل يفعل فى أول يوم من المصيبة ما يفعله الجاهل بعد أيام، ومن لم يصبر صبر الكرام، سلا سلو البهائم. وفى «الصحيح» مرفوعاً: «الصبر عند الصدمة الأولى»[1]. وقال الأشعث بن قيس : إنك إن صبرت إيماناً واحتساباً، وإلا سلوت سلو البهائم.

ومن علاجها: أن يعلم أن أنفع الأدوية له موافقة ربه وإلهه فيما أحبه ورضيه له، وأن خاصية المحبة وسرها موافقة المحبوب، فمن ادعى محبة محبوب، ثم سخط ما يحبه، وأحب ما يسخطه، فقد شهد على نفسه بكذبه، وتمقت إلى محبوبه.

وقال أبو الدرداء : أن الله إذا قضى قضاء، أحب أن يرضى به، وكان

إذا أحب قوماً ابتلاهم، فمن صبر فله الصبر، ومن جزع فله الجزع» وأخرجه الترمذى

عمران بن حصين يقول فى علته: أحبه إلى أحبه إليه، وكذلك قال أبو العالية.

وهذا دواء وعلاج لا يعمل إلا مع المحبين، ولا يمكن كل أحد أن يتعالج به.

ومن علاجها: أن يوازن بين أعظم اللذتين والمتعتين، وأدومهما: لذة تمتعه بما أصيبه به، ولذة تمتعه بثواب الله له، فإن ظهر له الرجحان، فآثر الراجح، فليحمد الله على توفيقه، وإن آثر المرجوح من كل وجه، فليعلم أن مصيبته فى عقله وقلبه ودينه أعظم من مصيبته التى أصيب بها فى دنياه.

ومن علاجها أن يعلم أن الذى ابتلاه بها أحكم الحاكمين، وأرحم الراحمين، وأنه سبحانه لم يرسل إليه البلاء ليهلكه به، ولا ليعذبه به، ولا ليجتاحه، وإنما افتقده به ليمتحن صبره ورضاه عنه وإيمانه، وليسمع تضرعه وابتهاله، وليراه طريحا ببابه، لائذاً بجنابه، مكسور القلب بين يديه، رافعاً قصص الشكوى إليه.

قال الشيخ عبد القادر: يا بنى ! إن المصيبة ما جاءت لتهلكك، وإنما جاءت لتمتحن صبرك وإيمانك، يا بنى ! القدر سبع، والسبع لا يأكل الميتة.

والمقصود : أن المصيبة كير[1] العبد الذى يسبك به حاصله، فإما أن يخرج ذهباً أسمر، وإما أن يخرج خبثا كله، كما قيل :

سكناه ونحسبه لُجينا فأبدى الكير عن خبث الحديد

فإن لم ينفعه هذا الكير فى الدنيا، فبين يديه الكير الأعظم، فإذا علم العبد أن إدخاله كير الدنيا ومسبكها خير له من ذلك الكير والمسبك، وأنه لابد من أحد الكيرين، فليعلم قدر نعمة الله عليه فى الكير العاجل.

ومن علاجها: أن يعلم أنه لولا محن الدنيا ومصائبها، لأصاب العبد - من

(٢٣٩٨)، وابن ماجه (٤٠٣١) من حديث أنس بلفظ: «إن عظم الجزاء من عظم البلاء، وإن

قول الصادق المصدوق : « حُفت الجنة بالمكاره وحُفت النار بالشهوات»[1].

وفى هذا المقام تفاوتت عقول الخلائق، وظهرت حقائق الرجال، فأكثرهم آثر الحلاوة المنقطعة على الحلاوة الدائمة التى لا تزول، ولم يحتمل مرارة ساعة لحلاوة الأبد، ولا ذل ساعة لعز الأبد، ولا محنة ساعة لعافية الأبد، فإن الحاضر عنده شهادة، والمنتظر غيب، والإيمان ضعيف، وسلطان الشهوة حاكم، فتولد من ذلك إيثار العاجلة، ورفض الآخرة، وهذا حال النظر الواقع على ظواهر الأمور، وأوائلها ومبادئها، وأما النظر الثاقب الذى يخرق حجب العاجلة، ويجاوزه إلى العواقب والغايات، فله شأن آخر.

فادع نفسك إلى ما أعد الله لأوليائه، وأهل طاعته من النعيم المقيم، والسعادة الأبدية، والفوز الأكبر، وما أعد لأهل البطالة والإضاعة من الخزى والعقاب والحسرات الدائمة، ثم اختر أى القسمين أليق بك، وكل يعمل على شاكلته، وكل أحد يصير إلى ما يناسبه، وما هو الأولى به، ولا تستطل هذا العلاج، فشدة الحاجة إليه من الطبيب والعليل دعت إلى بسطه، وبالله التوفيق.

هديه ص فى علاج الكرب والهم والغم والحزن

أخرجا فى «الصحيحين» من حديث ابن عباس، أن رسول الله ص كان يقول عند الكرب : «لا إله إلا الله العظيم الحليم، لا إله إلا الله رب العرش العظيم، لا إله إلا الله رب السماوات السبع، ورب الأرض رب العرش

(١) أخرجه مسلم (٢٨٢٢) فى الجنة : باب صفة الجنة ونعيمها .

(٢) أخرجه البخارى ١٢٢/١١ ، ١٢٣ فى الدعوات : باب الدعاء عند الكرب، ومسلم (٢٧٣٠) فى الذكر والدعاء : باب دعاء الكرب.

الكريم»[٢].

وفى «جامع الترمذى» عن أنس، أن رسول الله ص ، كان إذا حزبه أمر، قال : يا حى يا قيوم برحمتك أستغيث»[١].

وفيه : عن أبى هريرة، أن النبى ص، كان إذا أهمه الأمر، رفع طرفه إلى السماء فقال: « سبحان الله العظيم»، وإذا اجتهد فى الدعاء قال: « يا حى يا قيوم»[٢].

وفى «سنن أبى داود» عن أبى بكرة، أن رسول الله ص قال : « دعوات المكروب : اللهم رحمتك أرجو، فلا تكلنى إلى نفسى طرفة عين، وأصلح لى شأنى كله، لا إله إلا أنت»[٣].

---

(١) أخرجه الترمذى (٣٥٢٢) فى الدعوات ، وفى سنده يزيد بن أبان الرقاشى، وهو ضعيف.

(٢) أخرجه الترمذى (٣٤٣٢) فى الدعوات : باب ما يقول عند الكرب، وفى سنده إبراهيم بن الفضل المخزومى، وهو متروك.

(٣) أخرجه أبو داود (٥٠٩٠) : باب ما يقول إذا أصبح، وأحمد ٤٢/٥، والبخارى فى «الأدب المفرد» (٧٠١) ، وسنده حسن، وصححه ابن حيان (٢٣٧٠) وقد وهم المصنف رحمه الله، فجعل الحديث من مسند أبى بكر الصديق.

(٤) أخرجه أبو داود (١٥٢٥) فى الصلاة : باب فى الاستغفار، وابن ماجه (٣٨٨٢) من حديث هلال أبى طعمة مولى عمر بن عبد العزيز، عن عمر بن عبد العزيز، عن عبد الله بن جعفر، عن أسماء بنت عميس، وسنده حسن، وله شاهد من حديث عائشة عند ابن حيان (٢٣٦٩) وقد وهم الشيخ ناصر الدين الألبانى فى تعليقه على «الكلم الطيب» ص٧٣ حين ادعى أن هلالاً أبا طعمة مولى عمر بن عبد العزيز أغفله كل من ألف فى تراجم رجال الستة «كالتهذيب» و«التقريب» و«الخلاصة» مع أنه مترجم عندهم جميعا فى الكنى، فقد جاء فى «التهذيب» ما نصه: أبو طعمة الأموى مولى عمر بن عبد العزيز اسمه هلال، شامى، سكن مصر، روى عن مولاه، وعبد الله بنه عمر، وعنه عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز، وعبد

وفيها أيضاً عن أسماء بنت عُميس قالت : قال لى رسول الله ص: «ألا أعلمك كلمات تقوليهن عند الكرب، أو فى الكرب: الله ربى لا أشرك به شيئاً[٤]». وفى رواية أنها تقال سبع مرات[١].

وفى «مسند الإمام أحمد» عن ابن مسعود، عن النبى ص قال : «ما أصاب عبدا هم ولا حزن فقال : اللهم إنى عبدك، ابن عبدك، ابن أمتك ناصيتى بيدك، ماض فى حكمك، عدل فى قضاؤك، أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك، أو أنزلته فى كتابك، أو علمته أحداً من خلقك، أو استأثرت به فى علم الغيب عندك، أن تجعل القرآن العظيم ربيع قلبى، ونور صدرى وجلاء حزنى، وذهاب همى، إلا أذهب الله حزنه وهمه، وأبدله مكانه فرحاً»[٢].

وفى الترمذى عن سعد بن أبي وقاص، قال : قال رسول الله ص : «دعوة ذى النون إذ دعا ربه وهو فى بطن الحوت: لا إله إلا أنت سبحانك إنى كنت من الظالمين، لم يدع بها رجل مسلم فى شىء قط إلا استجيب له»[٣].

وفى رواية «إنى لأعلم كلمة لا يقولها مكروب إلا فرج الله عنه: كلمة أخى يونس» : "لا إله إلا أنت سبحانك إنى كنت من الظالمين"

الرحمن بن يزيد بن جابر، وعبد الله بن لهيعة، وقال أبو حاتم : أبو طعمة قارىء مصر، روى عنه ابنا يزيد بن جابر، وقال ابن يونس : هلال مولى عمر بن عبد العزيز، يكنى أبا طعمة، كان يقرأ القرآن بمصر، وقال ابن عمار الموصلى : أبو طعمة ثقة.

(١) قد ذكر الطبرانى فى «الدعاء» أنها تقال ثلاث مرات.

(٢) أخرجه أحمد فى «المسند» ١/٣٩٤، ٤٥٢، وسنده صحيح، وصححه ابن حبان (٢٣٧٢) وقد تقدم والحاكم ١/٥٠٩.

(٣) أخرجه الترمذى (٣٥٠) فى الدعوات: باب دعوة ذى النون في بطن الحوت وأحمد ١/١٧٠، وصححه الحاكم ١/٥٠٥، ووافقه الذهبى، وهو كما قالا، والرواية الثانية أخرجها ابن السنى ص١١١ وفى سندها ضعف.

وفى «سنن أبى داود» عن أبى سعيد الخدرى : قال : دخل رسول الله ص ذات يوم المسجد، فإذا هو برجل من الأنصار يقال له : أبو أمامة، فقال : «يا أبا أمامة مالى أراك فى المسجد فى غير وقت الصلاة؟» فقال : هموم لزمتنى، وديون يا رسول الله، فقال : «ألا أعلمك كلاما إذا أنت قلته أذهب الله عز وجل همك وقضى دينك؟» قال : قلت : بلى يا رسول الله، قال : «قل إذا أصبحت وإذا أمسيت: اللهم إنى أعوذ بك من الهم والحزن، وأعوذ بك من العجز والكسل، وأعوذ بك من الجبن والبخل، وأعوذ بك من غلبة الدين وقهر الرجال»، قال : ففعلت ذلك، فأذهب الله عز وجل همى، وقضى عنى دينى[1].

وفى «سنن أبى داود» عن ابن عباس، قال : قال رسول الله ص : «من لزم الاستغفار، جعل الله له من كل هم فرجاً، ومن كل ضيق مخرجاً، ورزقه من حيث لا يحتسب»[2].

وفى «المسند» أن النبى ص كان إذا حز به أمر، فزع إلى الصلاة [3]، وقد قال تعالى : ﴿ وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلاَّ عَلَى الْخَاشِعِينَ (٤٥) ﴾ [البقرة].

(١) أخرجه أبو داود (١٥٥٥) فى الصلاة : باب فى الاستعاذة، وفى سنده غسان بن عوف البصرى، وهو لين الحديث.

(٢) أخرجه أبو داود (١٥١٨) فى الصلاة : باب الاستغفار، وأحمد (٢٢٣٤)، وابن ماجه (٣٨١٩) وفى سنده الحكم بن مصعب، وهو مجهول.

(٣) أخرجه أحمد ٣٨٨/٥، وفى سنده محمد بن عبد الله الدؤلى وعبد العزيز بن أبى حذيفة، لم يوثقهما غير ابن حيان.

(٤) حديث صحيح أخرجه الطبراى فى «الأوسط» من حديث أبى أمامة، وأحمد فى «المسند» ٣١٤/٥، ٣١٩ ، ٣٢٦ ، ٣٣٠ من حديث عبادة بن الصامت، وصححه الحاكم ٧٤/٢ ، ٧٥ ووافقه الذهبى.

وفى «السنن» : عليكم بالجهاد، فإنه باب من أبواب الجنة، يدفع الله به عن النفوس الهم والغم»[٤].

ويذكر عن ابن عباس، عن النبى ص: «من كثرت همومه وغمومه، فليكثر من قول : لا حول ولا قوة إلا بالله».

وثبت فى «الصحيحين» أنها كنز من كنوز الجنة[١].

وفى الترمذى : «أنها باب من أبواب الجنة»[٢].

هذه الأدوية تتضمن خمسة عشر نوعاً من الدواء، فإن لم تقو علي إذهاب داء الهم والغم والحزن، فهو داء قد استحكم، وتمكنت أسبابه، ويحتاج إلى استفراغ كلى.

الأول : توحيد الربوبية.

الثانى : توحيد الإلهية.

الثالث : التوحيد العلمى الاعتقادى.

الرابع: تنزيه الرب تعالى عن أن يظلم عبده، أو يأخذه بلا سبب من العبد يوجب ذلك.

الخامس : اعتراف العبد بأنه هو الظالم.

السادس : التوسل إلى الرب تعالى بأحب الأشياء، وهو أسماؤه وصفاته، ومن أجمعها لمعانى الأسماء والصفات : الحى القيوم.

---

(١) أخرجه البخارى ١١/١٨٠ فى الدعوات : باب قول لا حول ولا قوة إلا بالله، ومسلم (٢٧٠٤) فى الذكر والدعاء :باب استحباب خفض الصوت بالذكر، من حديث أبى موسى رضى الله عنه.

(٢) أخرجه الترمذى (٣٥٧٦) فى الدعوات : باب فضل لا حول ولا قوة إلا بالله، من حديث سعد

السابع : الاستعانة به وحده.

الثامن : إقرار العبد له بالرجاء.

التاسع : تحقيق التوكل عليه، والتفويض إليه، والاعتراف له بأن ناصيته فى يده، يصرفه كيف يشاء، وأنه ماض فيه حكمه، عدل فيه قضاؤه.

العاشر: أن يرتع قلبه فى رياض القرآن، ويجعله لقلبه كالربيع للحيوان، وأن يستضىء به فى ظلمات الشبهات والشهوات، وأن يتسلى به عن كل فائت، ويتعزى به عن كل مصيبة، ويستشفى به من أدواء صدره، فيكون جلاء حزنه، وشفاء همه وغمه.

الحادى عشر: الاستغفار.

الثانى عشر : التوبة.

الثالث عشر: الجهاد.

الرابع عشر: الصلاة.

الخامس : البراءة من الحول والقوة وتفويضهما إلى من هما بيده.

بيان جهة تأثير الأدوية فى هذه الأمراض

خلق الله - سبحانه- ابن آدم وأعضاءه، وجعل لكل عضو منها كمالا إذا فقده أحس بالألم، وجعل للملكها وهو القلب كمالاً، إذا فقده، حضرته أسقامه وآلامه من الهموم والغموم والأحزان.

فإذا فقدت العين ما خلقت له من قوة الإبصار، وفقدت الأذن ما خلقت له من قوة السمع، واللسان ما خلق له من قوة الكلام، فقدت كمالها.

والقلب : خلق لمعرقة فاطره ومحبته وتوحيده والسرور به، والابتهاج بحبه، والرضى عنه، والتوكل عليه، والحب فيه، والبغض فيه، والموالاة فيه، والمعاداة فيه، ودوام ذكره، وأن يكون أحب إليه من كل ما سواه، وارجى عنده من كل ما سواه، وأجل فى قلبه من كل ما سواه، ولا نعيم له ولا سرور ولا لذة، بل ولا حياة إلا بذلك، وهذا له بمنزلة الغذاء والصحة والحياة، فإذا فقد غذاءه وصحته وحياته،فالهموم والغموم والأحزان مسارعة من كل صوب إليه، ورهن مقيم عليه.

ومن أعظم أدوائه : الشرك والذنوب والغفلة والاستهانة بمحابه ومراضيه، وترك التفويض إليه، وقلة الاعتماد عليه، والركون إلى ما سواه، والسخط بمقدوره، والشك فى وعده ووعيده.

وإذا تأملت أمراض القلب، وجدت هذه الأمور وأمثالها هى أسبابها لا سبب لها سواها، فدواؤه الذى لا دواء له سواه ما تضمنته هذه العلاجات النبوية من الأمور المضادة لهذه الأدواء، فإن المرض يُزال بالضد، والصحة تحفظ بالمثل، فصحته تحفظ بهذه الأمور النبوية، وأمراضه بأضدادها.

فالتوحيد : يفتح للعبد باب الخير والسرور واللذة والفرح والابتهاج، والتوبة استفراغ للأخلاط والمواد الفاسدة التى هى سبب أسقامه، وحمية له من التخليط، فهى تغلق عنه باب الشرور، فيفتح له باب السعادة والخير بالتوحيد، ويغلق باب الشرور بالتوبة والاستغفار.

قال بعض المتقدمين من أئمة الطب : من أراد عافية الجسم، فليقلل من الطعام والشراب، ومن أراد عافية القلب، فليترك الآثام. وقال ثابت بن قرة: راحة الجسم فى قلة الطعام، وراحة الروح فى قلة الآثام، وراحة اللسان فى قلة الكلام.

والذنوب للقل، بمنزلة السموم، إن لم تهلكه أضعفته، ولابد، وإذا ضعفت

قوته، لم يقدر على مقاومة الأمراض، قال طبيب القلوب عبد الله بن المبارك :

رأيت الذنوب تميت القلوب وقد يورث الذل إدمانها

وترك الذنوب حياة القلوب وخير لنفسك عصيانها

فالهوى أكبر أدوائها، ومخالفته أعظم أدويتها، والنفس في الأصل خلقت جاهلة ظالمة، فهي لجهلها تظن شفاءها في اتباع هواها، وإنما فيه تلفها وعطبها، ولظلمها لا تقبل من الطبيب الناصح، بل تضع الداء موضع الدواء فتعتمده، وتضع الدواء موضع الداء فتجتنبه، فيتولد من بين إيثارها للداء، واجتنابها للدواء أنواع من الأسقام والعلل التي تعيي الأطباء، فتبرىء نفسها، وتلوم ربها بلسان الحال دائماً ويقوى اللوم حتى يصرح به اللسان.

وإذا وصل العليل إلى هذه الحال، فلا يطمع في برئه إلا أن تتداركه رحمة من ربه، فيحييه حياة جديدة، ويرزقه طريقة حميدة، فلهذا كان حديث ابن عباس في دعاء الكرب مشتملا على توحيد الإلهية والربوبية، ووصف الرب سبحانه بالعظمة والحلم، وهاتان الصفتان مستلزمتان لكمال القدرة والرحمة، والإحسان والتجاوز، ووصفه بكمال ربوبيته للعالم العلوي والسفلي، والعرش الذي هو سقف المخلوقات وأعظمها، والربوبية التامة تستلزم توحيده، وأنه الذي لا تنبغي العبادة والحب والخوف والرجاء والإجلال والطاعة إلا له. وعظمته المطلقة تستلزم إثبات كل كمال له، وسلب كل نقص وتمثيل عنه. وحلمه يستلزم كمال رحمته وإحسانه إلى خلقه.

فعلم القلب ومعرفته بذلك توجب محبته وإجلاله وتوحيده، فيحصل له من الابتهاج واللذة والسرور ما يدفع عنه ألم الكرب والهم والغم، وأنت تجد المريض إذا ورد عليه ما يسره ويفرحه، ويقوى نفسه، كيف تقوى الطبيعة على دفع المرض الحسي، فحصول هذا الشفاء للقلب أولى وأحرى.

ثم إذ قابلت بين ضيق الكرب وسعة هذه الأوصاف التى تضمنها دعاء الكرب، وجدته فى غاية المناسبة لتفريج هذا الضيق، وخروج القلب منه إلى سعة البهجة والسرور، وهذه الأمور إنما يصدق بها من أشرقت فيه أنوارها، وباشر قلبه حقائقها.

وفى تأثير قوله : «يا حى يا قيوم، برحمتك أستغيث» فى دفع هذا الداء مناسبة بديعة، فإن صفة الحياة متضمنة لجميع صفات الكمال، مستلزمة لها، وصفة القيومية متضمنة لجميع صفات الأفعال، ولهذا كان اسم الله الأعظم الذى إذا دعى به أجاب، وإذا سئل به أعطى : هو اسم الحى القيوم، والحياة التامة تضاد جميع الأسقام والآلام.

ولهذا لما كملت حياة أهل الجنة لم يلحقهم هم ولا غم ولا حزن ولا شىء من الآفات. ونقصان الحياة تضر بالأفعال، وتنافى القيومة، فكمال القومية لكمال الحياة، فالحى المطلق التام الحياة لا تفوته صفة الكمال البتة، والقيوم لا يتعذر عليه فعل ممكن البتة، فالتوسل بصفة الحياة القومية له تأثير فى إزالة ما يضاد الحياة، ويضر بالأفعال.

ونظير هذا توسل النبى ص إلى ربه بربوبيته لجبريل وميكائيل وإسرافيل أن يهديه لما اختلف فيه من الحق بإذنه، فإن حياة القلب بالهداية، وقد وكل الله سبحانه هؤلاء الأملاك الثلاثة بالحياة، فجبريل موكل بالوحى الذى هو حياة القلوب، وميكائيل بالقطر الذى هو حياة الأبدان والحيوان، وإسرافيل بالنفخ فى الصور الذى هو سبب حياة العالم وعود الأرواح إلى أجسادها، فالتوسل إليه سبحانه بربوبية هذه الأرواح العظيمة الموكلة بالحياة، له تأثير فى حصول المطلوب.

والمقصود : أن لاسم الحى القيوم تأثيراً خاصاً فى إجابة الدعوات، وكشف الكربات، وفى «السنن» و«صحيح أبى حاتم» مرفوعاً: «اسم الله الأعظم فى هاتين الآيتين :

﴿ وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ لَّا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَٰنُ الرَّحِيمُ (١٦٣) ﴾ [البقرة]،

وفاتحة آل عمران ﴿ الٓمٓ (١) اللَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ (٢) ﴾، قال الترمذى : حديث صحيح[1].

وفى «السنن» و«صحيح ابن حبان» أيضاً : من حديث أنس أن رجلاً دعا، فقال : اللهم إنى أسألك بأن لك الحمد، لا إله إلا أنت المنان، بديع السموات والأرض، يا ذا الجلال والإكرام، يا حى يا قيوم، فقال النبى ص : «لقد دعا الله باسمه الأعظم الذى إذا دعى به أجاب، وإذا سُئل به أعطى»[2].

ولهذا كان النبى ص إذا اجتهد فى الدعاء قال : «يا حى يا قيوم».

وفى قوله : «الله رحمتك أرجو، فلا تكلنى إلي نفسى طرفة عين، وأصلح

بن عبادة، وإسناده حسن.

(١) أخرجه الترمذى (٣٤٧٢) فى الدعوات : باب ما جاء فى جامع الدعوات عن رسول الله ص، وابن ماجه (٣٨٥٥) فى الدعاء : باب اسم الله الأعظم، وأبو داود (١٤٩٦) فى الصلاة: باب الدعاء ، وأحمد ٤٦١/٦، والفارمى ٤٥٠/٢، من حديث عبيد الله بن أبى زياد، عن شهر بن جوشب، عن أسماء بنت يزيد، وعبيد الله ليس بالقوى، وشهر بن حوشب تكلم فيه غير واحد، لكن له شاهد يتقوى به من حديث أبى أمامة مرفوعا بلفظ «اسم الله الأعظم الذى إذا دعى به أجاب فى سور ثلاث : البقرة وآل عمران وطه»، أخرجه ابن ماجه (٣٨٥٦) والطحاوى فى «مشكل الآثار» ٦٣/١، والحاكم ٥٠٦/١، وسنده حسن.

(٢) أخرجه أبو داود (١٤٩٥) فى الصلاة : باب الدعاء، والنسائى ٥٢/٣، فى السهو : باب

لى شأنى كله لا إله إلا أنت» من تحقيق الرجاء لمن الخير كله بيديه والاعتماد عليه وحده، وتفويض الأمر إليه، والتضرع إليه، أن يتولى إصلاح شأنه، ولا يكله إلى نفسه، والتوسل إليه بتوحيده مما له تأثير قوى فى دفع هذا الداء، وكذلك قوله: «الله ربى لا أشرك به شيئاً».

وأما حديث ابن مسعود: «اللهم إنى عبدك ابن عبدك»، ففيه من المعارف الإلهية، وأسرار العبودية ما لا يتسع له كتاب، فإنه يتضمن الاعتراف بعبوديته وعبودية آبائه وأمهاته، وأن ناصيته بيده يُصرفها كيف يشاء، فلا يملك العبد دونه لنفسه نفعاً ولا ضراً، ولا موتاً ولا حياة، ولا نشوراً، لأن من ناصيته بيد غيره، فليس إليه شىء من أمره، بل هو عان فى قبضته، ذليل تحت سلطان قهر».

وقوله : «ماض فى حكمك عدل فى قضاؤك» متَضمن لأصلين عظيمين عليهما مدار التوحيد.

أحدهما: إثبات القدر، وأن أحكام الرب تعالى نافذة فى عبده ماضية فيه، لا انفكاك له عنها، ولا حيلة فى دفعها.

والثانى : أنه – سبحانه– عدل فى هذه الأحكام، غير ظالم لعبده، بل لا يخرج فيها عن موجب البذل والإحسان، فإن الظلم سببه حاجة الظالم، أو جهله، أو سفهه، فيستحيل صدوره ممن هو بكل شىء عليم، ومن هو غنى عن كل شىء، وكل شىء فقير إليه، ومن هو أحكم الحاكمين، فلا تخرج مقدوراته عن حكمته وحمده، كما لم تخرج عن قدرته ومشيئته، فحكمته نافذة حيث نفذت مشيئته وقدرته، ولهذا قال نبى الله هود صلى الله على نبينا وعليه وسلم، وقد خوفه قومه بآلهتهم :

﴿ إن نَّقُولُ إِلاَّ اعْتَرَاكَ بَعْضُ آلِهَتِنَا بِسُوءٍ قَالَ إِنِّي أُشْهِدُ اللَّهَ وَاشْهَدُوا أَنِّي بَرِيءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ (٥٤) مِن دُونِهِ فَكِيدُونِي جَمِيعًا ثُمَّ لا تُنظِرُونِ (٥٥) إِنِّي تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ رَبِّي وَرَبِّكُم مَّا مِن دَابَّةٍ إِلاَّ هُوَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا إِنَّ رَبِّي عَلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ (٥٦) ﴾ [هود].

أى : مع كونه سبحانه آخذاً بنواصى خلقه وتصريفهم كما يشاء، فهو على صراط مستقيم لا يتصرف فيهم إلا بالعدل والحكمة، والإحسان والرحمة. فقوله : «ماض فى حكمك» ، مطابق لقوله : ما من دابة إلا هو آخذ بناصيتها، وقوله : «عدل فى قضاؤك» مطابق لقوله : «إن ربى على صراط مستقيم»، ثم توسل إلى ربه بأسمائه التى سمى بها نفسه ما علم العباد منها وما لم يعلموا. ومنها: ما استأثره فى علم الغيب عنده، فلم يطلع عليه ملكا مقربا، ولا نبيا مرسلاً، وهذه الوسيلة أعظم الوسائل، وأحبها إلى الله، وأقربها تحصيلاً للمطلوب.

ثم سأله أن يجعل القرآن لقلبه كالربيع الذى يرتع فيه الحيوان، وكذلك القرآن ربيع القلوب، وأن يجعله شفاء همه وغمه، فيكون له بمنزلة الدواء الذى يستأصل الداء، ويعيد البدن إلى صحته واعتداله، وأن يجعله لحزنه كالجلاء الذى يجلو الطبوع والأصدية، وغيرها، فأحرى بهذا العلاج إذا صدق العليل فى استعماله أن يزيل عنه داءه، ويعقبه شفاء تاماً، وصحة وعافية، والله الموفق.

وأما دعوة ذى النون : فإن فيها من كمال التوحيد والتنزيه للرب تعالى، واعتراف العبد بظلمه وذنبه ما هو من أبلغ أدوية الكرب والهم والغم، وأبلغ الوسائل إلى الله –سبحانه– فى قضاء الحوائج، فإن التوحيد والتنزيه يتضمنان إثبات كل كمال الله، وسلب كل نقص وعيب وتمثيل عنه. والاعتراف بالظلم يتضمن إيمان العبد بالشرع والثواب والعقاب، ويوجب انكساره ورجوعه إلى

الله، واستقالته عثرته، والاعتراف بعبوديته، وافتقاره إلى ربه، فهاهنا أربعة أمور قد وقع التوسل بها: التوحيد، والتنزيه، والعبودية والاعتراف.

وأما حديث أبى أمامة: «اللهم إنى أعوذ بك من الهم والحزن»، فقد تضمن الاستعاذة من ثمانية أشياء، كل اثنين منها قرينان مزدوجان، فالهم والحزن أخوان، والعجز والكسل أخوان، والجبن والبخل أخوان، وضلع الدين وغلبة الرجال أخوان، فإن المكروه المؤلم إذا ورد على القلب، فإما أن يكون سببه أمراً ماضياً، فيوجب له الحزن، وإن كان أمراً متوقعاً فى المستقبل، أوجب الهم.

وتخلف العبد عن مصالحه وتفويتها عليه، إما أن يكون من عدم القدرة وهو العجز، أو من عدم الإرادة وهو الكسل، وحبس خيره ونفعه عن نفسه وعن بنى جنسه، إما أن يكون منع نفعه ببدنه، فهو الجبن، أو بماله، فهو البخل، وقهر الناس له إما بحق، فهو ضلع الدين، أو بباطل فهو غلبة الرجال.

فقد تضمن الحديث الاستعاذة من كل شر، وأما تأثير الاستغفار فى دفع الهم والغم والضيق، فلما اشترك فى العلم به أهل الملل وعقلاء كل أمة أن المعاصى والفساد توجب الهم والغم، والخوف والحزن، وضيق الصدر، وأمراض القلب، حتى إن أهلها إذا قضوا منها أوطارهم، وسئمتها نفوسهم، ارتكبوها دفعاً لما يجدونه فى صدورهم من الضيق والهم والغم، كما قال شيخ الفسوق[1].

وكأس شربت على لذة وأخرى تداويت منها بها

وإذا كان هذا تأثير الذنوب والآثام فى القلوب، فلا دواء لها إلا التوبة والاستغفار.

الدعاء بعد الذكر، وابن ماجه (٣٨٥٨)، وإسناده صحيح، وصححه ابن حيان (٢٣٨٢)، والحاكم ١/٥٠٣، ٥٠٤، ووافقه الذهبى.

وأما الصلاة، فشأنها فى تفريح القلب وتقويته، وشرحه وابتهاجه ولذته أكبر شأن، وفيها من اتصال القلب والروح بالله، وقربه والتنعم بذكره، والابتهاج بمناجاته، والوقوف بين يديه، واستعمال جميع البدن وقواه وآلاته فى عبوديته، وإعطاء كل عضو حظه منها، واشتغاله عن التعلق بالخلق وملابستهم ومحاوراتهم، وانجذاب قوى قلبه وجوارحه إلى ربه وفاطره، وراحته من عدوه حالة الصلة ما صارت به من أكبر الأدوية والمفرحات والأغذية التى لا تلائم إلا القلوب الصحيحة. وأما القلوب العليلة، فهى كالأبدان لا تناسبها إلا الأغذية الفاضلة.

فالصلاة من أكبر العون على تحصيل مصالح الدنيا والآخرة، ودفع مفاسد الدنيا والآخرة، وهى منهاة عن الإثم، ودافعة لأدواء القلوب، ومطردة للداء عن الجسد، ومنورة للقلب، ومبيضة للوجه، ومنشطة للجوارح والنفس، وجالبة للرزق، ودافعة للظلم، وناصرة للمظلوم، وقامعة لأخلاط الشهوات، وحافظة للنعمة، ودافعة للنقمة، ومنزلة للرحمة، وكاشفة للغمة، ونافعة من كثير من أوجاع البطن. وقد روى ابن ماجه فى «سننه» من حديث مجاهد، عن أبى هريرة قال : رآنى رسول الله ص وأنا نائم أشكو من وجع بطنى، فقال لى : «يا أبا هريرة اشكمت درد؟» قال : قلت : نعم يا رسول الله، قال : «قم فصل، فإن فى الصلاة شفاء»[1]. وقد روى هذا الحديث موقوفاً على أبى هريرة، وأنه هو الذى قال ذلك لمجاهد، وهو أشبه. ومعنى هذه اللفظة بالفارسى : أيوجعك بطنك؟.

فإن لم ينشرح صدر زنديق الأطباء بهذا العلاج، فيخاطب بصناعة الطب، ويقال له : الصلاة رياضة النفس والبدن جميعاً، إذ كانت تشتمل على حركات

---

(١) هو الأعشى ميمون بن قيس، وهو فى ديوانه ص ١٢١، وقد اقتدى به أبو نواس فى قوله :

وأوضاع مختلفة من الانتصاب، والركوع، والسجود، والتورك، والانتقالات وغيرها من الأوضاع التى يتحرك معها أكثر المفاصل، ويتغمز معها أكثر الأعضاء الباطنة، كالمعدة ، والأمعاء، وسائر آلات النفس، والغذاء، فما ينكر أن يكون فى هذه الحركات تقوية وتحليل للمواد، ولا سيما بواسطة قوة النفس وانشراحها فى الصلاة، فتقوى الطبيعة، فيندفع الألم، ولكن داء الزندقة والإعراض عما جاءت به الرسل، والتعرض عنه بالإلحاد داء ليس له دواء إلا نار تلظى لا يصلاها إلا الأشقى الذى كذب وتولى.

وأما تأثير الجهاد فى دفع الهم والغم، فأمر معلوم بالوجدان، فإن النفس متى تركت صائل الباطل وصولته واستيلاءه، اشتد همها وغمها، وكربها وخوفها فإذا جاهدته لله أبدل الله ذلك الهم والحزن فرحاً ونشاطاً وقوة، كما قال تعالى :

﴿ قَاتِلُوهُمْ يُعَذِّبْهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْزِهِمْ وَيَنصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ (١٤) وَيُذْهِبْ غَيْظَ قُلُوبِهِمْ وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَىٰ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ (١٥) ﴾ [التوبة]، فلا شىء أذهب لجوى القلب وغمه وهمه وحزنه من الجهاد، والله المستعان.

وأما تأثير «لا حول ولا قوة إلا بالله» فى دفع هذا الداء، فلما فيها من كمال التفويض والتبرى من الحول والقوة إلا به، وتسليم الأمر كله له، وعدم منازعته فى شىء منه، وعموم ذلك لكل تحول من حال إلى حال فى العالم العلوى والسفلى، والقوة على ذلك التحول، وأن ذلك كله بالله وحده، فلا يقوم لهذه الكلمة شىء. وفى بعض الآثار: إنه ما ينزل ملك من السماء، ولا يصعد

دع عنك لومى فإن اللوم إغراء   وداونى بالتى كانت هى الداء

إليها إلا بلا حول ولا قوة إلا بالله، ولها تأثير عجيب فى طرد الشيطان ، والله المستعان.

هديه ص فى علاج الفزع، والأرق المانع من النوم

روى الترمذى فى «جامعه» عن بريدة قال : شكى خالد إلى النبى ص فقال: يا رسول الله ! ما أنام الليل من الأرق، فقال النبى ص : «إذا أويت إلى فراشك فقل : اللهم رب السماوات السبع وما أظلت، ورب الأرضين، وما أقلت، ورب الشياطين، وما أضلت، كن لى جاراً من شر خلقك كلهم جميعا أن يفرط على أحد منهم، أو يبغى على، عز جارك، وجل ثناؤك، ولا إله غيرك[١].

وفيه أيضاً: عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن رسول الله ص كان يعلمهم من الفزع : «أعوذ بكلمات الله التامة من غضبه، وعقابه، وشر عباده، ومن همزات الشياطين، وأعوذ بك رب أن يحضرون»، قال : وكان عبد الله بن عمرو يعلمهن من عقل من بنيه. ومن لم يعقل فيكتبه، ويعلقه عليه[١]، ولا يخفى مناسبة هذه العوذة لعلاج هذا الداء.

هديه ص فى علاج

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٤٥٨) فى «الطب»: باب الصلاة شفاء ، وإسناده ضعيف.

(١) أخرجه الترمذى (٣٥١٨) فى الدعوات، وفى سنده الحكم بن ظهير، وهو متروك، وقال الترمذى : هذا حديث ليس إسناده بالقوى، والحكم بن ظهير ترك حديثه بعض أهل العلم.

(٢) أخرجه أبو داود (٣٨٩٣) فى الطب: باب كيف الرقى، والترمذى (٣٥١٩)، وأحمد فى

داء الحريق وإطفائه

يذكر عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال : قال رسول الله ص : «إذا رأيتهم الحريق فكبروا، فإن التكبير يطفئه»[٢]. لما كان الحريق سببه النار، وهى مادة الشيطان التى خُلق منها، وكان فيه من الفساد العام ما يناسب الشيطان بمادته وفعله، كان للشيطان إعانة عليه، وتنفيذ له، وكانت النار تطلب بطبعها العلو والفساد، وهذان الأمران، وهما العلو فى الأرض والفساد هما هدى الشيطان، وإليهما يدعو، وبهما يهلك بنى آدم، فالنار والشيطان كل منهما يريد العلو فى الأرض والفساد، وكبرياء الرب -عز وجل- تقمع الشيطان وفعله.

ولهذا كان تكبير الله -عز وجل- له أثر فى إطفاء الحريق، فإن كبرياء الله -عز وجل- لا يقوم لها شىء، فإذا كبر المسلم ربه، أثر تكبيره فى خمود النار وخمود الشيطان التى هى مادته، فيطفىء الحريق، وقد جربنا نحن وغيرنا هذا، فوجدناه كذلك، والله أعلم.

هديه ص فى حفظ الصحة

لما كان اعتدال البدن وصحته وبقاؤه إنما هو بواسطة الرطوبة المقاومة للحرارة، فالرطوبة مادته، والحرارة تنضجها، وتدفع فضلاتها، وتصلحها، وتلطفها، وإلا أفسدت البدن ولم يمكن قيامه، وكذلك الرطوبة هى غذاء الحرارة، فلولا الرطوبة، لأحرقت البدن وأيبسته وأفسدته.

فقوام كل واحدة منهما بصاحبتها، وقوام البدن بهما جميعاً، وكل منهما مادة للأخرى، فالحرارة مادة للرطوبة تحفظها وتمنعها من الفساد والاستحالة، والرطوبة مادة للحرارة تغذوها وتحملها.

ومتى مالت إحداهما إلى الزيادة على الأخرى، حصل لمزاج البدن

الانحراف بحسب ذلك، فالحرارة دائما تحلل الرطوبة، فيحتاج البدن إلى ما به يخلف عليه ما حللته الحرارة -لضرورة بقائه- وهو الطعام والشراب.

ومتى زاد على مقدار التحلل ، ضعفت الحرارة عن تحليل فضلاته، فاستحالت مواد رديئة، فعاثت فى البدن، وأفسدت، فحصلت الأمراض المتنوعة بحسب تنوع موادها وقبول الأعضاء واستعدادها، وهذا كله مستفاد من قوله تعالى :

﴿ يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ (٣١) ﴾ [الأعراف].

فأرشد عباده إلى إدخال ما يقيم البدن من الطعام والشراب عوض ما تحلل منه، وأن يكون بقدر ما ينتفع به البدن فى الكمية والكيفية، فمتى جاوز ذلك كان إسرافاً، وكلاهما مانع من الصحة جالب للمرض، أعنى عدم الأكل والشرب، أو الإسراف فيه.

فحفظ الصحة كله فى هاتين الكلمتين الإلهيتين، ولا ريب أن البدن دائماً فى التحلل والاستخلاف، وكلما كثر التحلل ضعفت الحرارة لفناء مادتها، فإن كثرة التحلل تفنى الرطوبة، وهى مادة الحرارة، وإذا ضعفت الحرارة، ضعف الهضم، ولا يزال ، كذلك حتى تفنى الرطوبة، وتنطفىء الحرارة جملة، فيستكمل العبد الأجل الذى كتب الله له أن يصل إليه.

فغاية علاج الإنسان لنفسه ولغيره حراسة البدن إلى أن يصل إلى هذه الحالة، لا أنه يستلزم بقاء الحرارة والرطوبة اللتين بقاء الشباب والصحة والقوة بهما، فإن هذا مما لم يحصل لبشر فى هذه الدار، وإنما غاية الطبيب أن يحمى

«المسند»(٦٦٦)، والحاكم ١/٥٤٨ ورجاله ثقات، وله شاهد مرسل عند ابن السنى (٦٤٣).

الرطوبة عن مفسداتها من العفونة وغيره، ويحمى الحرارة عن مضعفاتها، ويعدل بينهما بالعدل فى التدبير الذى به قام بدن الإنسان، كما أن به قامت السماوات والأرض وسائر المخلوقات، إنما قوامها بالعدل.

ومن تأمل هدى النبى ص وجده أفضل هدى يمكن حفظ الصحة به، فإن حفظها موقوف على حسن تدبير المطعم والمشرب، والملبس والمسكن، والهواء والنوم، واليقظة والحركة، والسكون والمنكح والاستفراغ والاحتباس، فإذا حصلت هذه على الوجه المعتدل الموافق الملائم للبدن والبلد والسن والعادة، كان أقرب إلى دوام الصحة أو غلبتها إلى انقضاء الأجل.

ولما كانت الصحة والعافية من أجل نعم الله على عبده، وأجزل عطاياه، وأوفر منحه، بل العافية المطلقة أجل النعم على الإطلاق، فحقيق لمن رزق حظاً من التوفيق مراعاتها وحفظها وحمايتها عما يضادها، وقد روى البخارى فى «صحيحه» من حديث ابن عباس، قال : قال رسول الله ص :«نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس : الصحة والفراغ»[1].

---

(٣) أخرجه ابن السنى فى «عمل اليوم والليلة» ٢٨٩ ، ٢٩٠ ، ٢٩١ ، ٢٩٢ وفى سنده القاسم بن عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم العمرى، وهو متروك، ورماه أحمد بالكذب.

(١) أخرجه البخارى ١١/١٩٦ فى الرقاق.

(١) أخرجه الترمذى (٢٣٤٧)، وابن ماجه (٤١٤١) كلاهما فى الزهد، والبخارى فى «الأدب المفرد» (٣٠٠) والحمدى فى «مسنده» رقم (٤٣٩) وفى سنده مجهول، لكن له شاهد من حديث أبى الدرداء عند ابن حبان (٢٥٠٣) وآخر من حديث ابن عمر عند ابن أبى الدنيا، فيتقوى بهما.

(٢) أخرجه الترمذى (٣٥٥٥) فى التفسير: باب ومن سورة ألهاكم التكاثر، وإسناده صحيح، وصححه ابن حبان (٢٥٨٥).

وفى الترمذى وغيره من حديث عبيد الله بن محصن الأنصارى ، قال : قال رسول الله ص : «من أصبح معافى فى جسده، آمنا فى سربه، عنده قوت يومه، فكأنما حيزت له الدنيا»(١).

وفى الترمذى أيضاً من حديث أبى هريرة، عن النبى ص أنه قال : «أول ما يسأل عنه العبد يوم القيامة من النعيم، أن يقال له: ألم نصح لك جسمك، ونروك من الماء البارد»(٢).

ومن هاهنا قال من قال من السلف فى قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ لَتُسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ ﴿٨﴾ ﴾ [التكاثر]

قال : عن الصحة.

وفى « مسند الإمام أحمد» أن النبى ص قال للعباس: « يا عباس، يا عم رسول الله سل الله العافية فى الدنيا والآخرة»(٣).

وفيه عن أبى بكر الصديق، قال: سمعت رسول الله ص يقول: «سلوا الله اليقين والمعافاة، فما أوتى أحد بعد اليقين خيراً من العافية»(٤) فجمع بين عافيتى الدين والدنيا، ولا يتم صلاح العبد فى الدارين إلا باليقين والعافية، فاليقين يدفع عنه عقوبات الآخرة، والعافية تدفع عنه أمراض الدنيا فى قلبه وبدنه.

وفى «سنن النسائى» من حديث أبى هريرة يرفعه: «سلوا الله العفو

---

(٣) أخرجه أحمد (١٧٨٣)، والترمذى (٣٥٠٩) فى الدعوات، وفى سنده يزيد بن أبي زياد الكوفى، وهو ضعيف.

(٤) أخرجه أحمد (٥) و (١٧) وابن ماجه (٣٨٤٩) ، وهو حديث صحيح مخرج فى تعليقنا على

والعافية والمعافاة[1]، فما أوتى أحد بعد يقين خيرا من معافاة».

وهذه الثلاثة تتضمن إزالة الشرور الماضية بالعفو، والحاضرة بالعافية، والمستقبلة بالمعافاة، فإنها تتضمن المداومة والاستمرار على العافية.

وفى الترمذى مرفوعا: « ماسئل الله شيئاً أحب إليه من العافية»[2].

وقال عبد الرحمن بن أبى ليلى : عن أبى الدرداء، قلت : يا رسول الله ! لأن أعافى فأشكر أحب إلى من أن أبتلى فأصبر، فقال رسول الله ص : «ورسول الله يحب معك العافية».

ويذكر عن ابن عباس أن أعرابياً جاء إلي رسول الله ص ، فقال له : ما أسأل الله بعد الصلوات الخمس؟ فقال : «سل الله العافية»، فأعاد عليه، فقال له فى الثالثة : سل الله العافية فى الدنيا والآخرة».

وإذا كان هذا شأن العافية والصحة، فنذكر من هديه ص فى مراعاة هذه الأمور ما يتبين لمن نظر فيه أنه أكمل هدى على الإطلاق ينال به حفظ صحة البدن والقلب، وحياة الدنيا والآخرة، والله المستعان، وعليه التكلان، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

تنوع الطعام

فأما المطعم والمشرب، فلم يكن من عادته ص حبس النفس على نوع

مسند أبى بكر.

(١) أخرجه النسائى فى « عمل اليوم والليلة».

(٢) أخرجه الترمذى (٣٥١٠) فى الدعوات، وفى سنده عبد الرحمن بن أبى بكر المليكى، وهو ضعيف.

(١) فى الأصل (أنس) وهو وهم من المؤلف رحمه الله، فالحديث معروف عن أبى هريرة، أخرجه

واحد من الأغذية لا يتعداه إلى ما سواه، فإن ذلك يضر بالطبيعة جداً، وقد يتعذر عليها أحياناً، فإن لم يتناول غيره، ضعف أو هلك، وإن تناول غيره، لم تقبله الطبيعة، واستضر به، فقصرها على نوع واحد دائماً- ولو أنه أفضل الأغذية- خطر مضر.

بل كان يأكل ما جرت عادة أهل بلده بأكله من اللحم، والفاكهة، والخبز، والتمر، وغيره مما ذكرناه فى هديه فى المأكول، فعليك بمراجعته هناك.

وإذا كان فى أحد الطعامين كيفية تحتاج إلى كسر وتعديل، كسرها وعدلها بضدها إن أمكن، كتعديل حرارة الرطب بالبطيخ، وإن لم يجد ذلك، تناوله على حاجة وداعية من النفس من غير إسراف، فلا تتضرر به الطبيعة.

وكان إذا عافت نفسه الطعام لم يأكله، ولم يحملها إياه على كره، وهذا أصل عظيم فى حفظ الصحة، فمتى أكل الإنسان ما تعافه نفسه، ولا يشتهيه، كان تضرره به أكثر من انتفاعه. قال أبو هريرة[1]: ما عاب رسول الله ص طعاما قط، إن اشتهاه أكله، وإلا تركه، ولم يأكل منه. ولما قدم إليه الضب المشوى لم يأكل منه، فقيل له : أهو حرام؟ قال : «لا، ولكن لم يكن بأرض قومى، فأجدنى أعافه[2]. فراعى عادته وشهوته، فلما لم يكن يعتاد أكله بأرضه، وكانت نفسه لا تشتهيه، أمسك عنه، ولم يمنع من أكله من يشتهيه، ومن عادته أكله.

وكان يحب اللحم، وأحبه إليه الذراع، ومقدم الشاة، ولذلك سم فيه، وفى

البخارى ٤٧٧/٩، ومسلم (٢٠٦٤)، وأبو داود (٣٧٦٣)، والترمذى (٢٠٣٢)، وابن ماجه (٣٢٥٩)، وأحمد ٤٢٧/٢ و٤٧٤و٤٨١و٤٩٥، وأبو الشيخ فى «أخلاق النبى» ص١٨٩و١٩٠و١٩١، والترمذى فى «الشمائل».

(٢) أخرجه البخارى ٥٧٢/٩، ٥٧٤ فى الأطعمة: باب الضب، ومسلم (١٩٤٦) فى الصيد: باب

«الصحيحين» : أتى رسول الله ص بلحم، فرفع إليه الذراع، وكانت تعجبه[1].

وذكر أبو عبيدة وغيره عن ضباعة بنت الزبير، أنها ذبحت فى بيتها شاة، فأرسل إليها رسول الله ص أن أطعمينا من شاتكم، فقالت للرسول : ما بقى عندنا إلا الرقبة، وإنى لأستحى أن أرسل بها إلى رسول الله ص، فرجع الرسول فأخبره، فقال : «ارجع إليها فقل لها: أرسلى بها، فإنها هادية الشاة وأقرب إلى الخير، وأبعدها من الأذى»[2].

ولا ريب أن أخف لحم الشاة لحم الرقبة، ولحم الذراع، والعضد، وهو أخف على المعدة، وأسرع انهضاماً، وفى هذا مراعاة الأغذية التى تجمع ثلاثة أوصاف.

أحدها: كثرة نفعها وتأثيرها فى القوى.

الثانى : خفتها على المعدة، وعدم ثقلها عليها. الثالث : سرعة هضمها، وهذا أفضل ما يكون من الغذاء، والتغذى باليسير من هذا أنفع من الكثير من غيره.

وكان يُحب الحلواء والعسل، وهذه الثلاثة -أعنى: اللحم والعسل والحلواء- من أفضل الأغذية، وأنفعها للبدن والكبد والأعضاء، وللاغتذاء بها نفع عظيم فى حفظ الصحة والقوة، ولا ينفر منها إلا من به علة وآفة.

إباحة الضب، من حديث خالد بن الوليد.

(١) أخرجه البخارى ٦/٢٦٤ . ٢٦٥ فى الأنبياء : باب قول الله عز وجل (ولقد أرسلنا نوحا إلى قومه)، ومسلم (١٩٤) فى الإيمان: باب أدنى أهل الجنة منزلة، من حديث أبى هريرة.

(٢) أخرجه أحمد ٦/٣٦٠، ٣٦١، والنسائى: وفى سنده الفضل بن الفضل المدنى لم يوثقه غير ابن حبان، وبقية رجاله ثقات.

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٣٠٥) فى الأطعمة: باب اللحم، وفى سنده سليمان بن عطاء الجزرى وهو

ويغنى عن كثير من الأدوية، وقل من احتمى عن فاكهة بلده خشية السقم إلا وهو من أسقم الناس جسماً، وأبعدهم من الصحة والقوة.

وما فى تلك الفاكهة من الرطوبات، فحرارة الفصل والأرض، وحرارة المعدة تنضجها وتدفع شرها إذا لم يسرف فى تناولها، ولم يحمل منها الطبيعة فوق ما تحتمله، ولم يُفسد بها الغذاء قبل هضمه، ولا أفسدها بشرب الماء عليها، وتناول الغذاء بعد التحلى منها، فإن القولنج كثيراً ما يحدث عند ذلك، فمن أكل منها ما ينبغى فى الوقت الذى ينبغى على الوجه الذى ينبغى، كانت له دواء نافعاً.

هديه ص فى هيئة الجلوس للأكل

صح عنه أنه قال : «لا آكل متكئاً[١]»، وقال : «إنما أجلس كما يجلس العبد، وآكل كما يأكل العبد»[٢].

وروى ابن ماجه فى « سننه» أنه نهى أن يأكل الرجل وهو منبطح على وجهه[٣].

---

(١) أخرجه البخارى ٤٧٢/٩ فى الأطعمة: باب الأكل متكئاً، من حديث أبى جحيفة رضى الله عنه.

(٢) أخرجه أبو الشيخ من حديث عائشة، وفى سنده عبيد الله بن الوليد الوصافى وهو ضعيف، لكن له طريق أخرى عند ابن سعد ٣٨١/١ وشاهد مرسل من حديث الحسن عند أحمد فى «الزهد» ص٥، ٦ وإسناده صحيح، فيتقوى الحديث ويصح.

(٣) أخرجه ابن ماجه (٣٣٧٠) فى الأطعمة: باب النهى عن الأكل منبطحاً، وأبو داود (٣٧٧٥)، من حديث جعفر بن برقان عن الزهرى عن سالم عن أبيه، قال أبو داود : هذا الحديث لم يسمعه جعفر بن الزهرى، وهو منكر، حدثنا هارون بن زيد بن أبى الزرقاء، حدثنا أبى،

وقد فسر الاتكاء بالتربع، وفسر بالاتكاء على الشيء، وهو الاعتماد عليه، وفسر بالاتكاء على الجنب. والأنواع الثلاثة من الاتكاء، فنوع منها يضر بالآكل، وهو الاتكاء على الجنب، فإنه يمنع مجرى اطعام الطبيعى عن هيئته، ويعوقه عن سرعة نفوذه إلى المعدة، ويضغط المعدة، فلا يستحكم فتحها للغذاء، وأيضاً فإنها تميل ولا تبقى منتصبة، فلا يصل الغذاء إليها بسهولة.

وأما النوعان الآخران : فمن جلوس الجبابرة المنافى للعبودية، ولهذا قال : «آكل كما يأكل العبد» وكان يأكل وهو مُقع[1]، ويذكر عنه أنه كان يجلس للأكل متوركاً على ركبتيه، ويضع بطن قدمه اليسرى على ظهر قدمه اليمنى تواضعاً لربه عز وجل، وأدباً بين يديه، واحتراماً للطعام وللمؤاكل، فهذه الهيئة أنفع هيئات الأكل وأفضلها، لأن الأعضاء كلها تكون على وضعها الطبيعى الذى خلقها الله سبحانه عليه مع ما فيها من الهيئة الأدبية، وأجود ما اغتذى الإنسان إذا كانت أعضاؤه على وضعها الطبيعى، ولا يكون كذلك إلا إذا كان الإنسان منتصباً الانتصاب الطبيعى.

وارداً الجلسات للأكل الاتكاء على الجنب، لما تقدم من أن المرىء، وأعضاء الإزدراد تضيق عند هذه الهيئة، والمعدة لا تبقى على وضعها الطبيعى، لأنها تتعصر مما يلى البطن بالأرض، ومما يلى الظهر بالحجاب الفاصل بين آلات الغذاء، وآلات التنفس.

وإن كان المراد بالاتكاء الاعتماد على الوسائد والوطاء الذى تحت الجالس، فيكون المعنى أنى إذا أكلت لم أقعد متكئاً على الأوطية والوسائد، كفعل الجبابرة، ومن يريد الإكثار من الطعام، لكننى آكل بلغة كما يأكل العبد.

حدثنا جعفر أنه بلغه عن الزهرى بهذا الحديث.

(١) أخرجه مسلم (٢٠٤٤) من حديث أنس بن مالك قال: رأيت النبى ص مقعيا يأكل تمراً.

الأكل بثلاث أصابع

وكان يأكل بأصابعه الثلاث، وهذا أنفع ما يكون من الأكلات، فإن الأكل بأصبع أو أصبعين لا يستفذ به الآكل، ولا يمريه، ولا يشبعه إلا بعد طول ، ولا تفرح آلات الطعام والمعدة بما ينهالها فى كل أكلة، فتأخذها على إغماض، كما يأخذ الرجل حقه حبة أو حبتين أو نحو ذلك، فلا يلتذ بأخذه، ولا يسر به، والأكل بالخمسة والراحة يوجب إزدحام الطعام على آلاته، وعلى المعدة، وربما انسدت الآلات فمات، وتغضب الآلات على دفعه، والمعدة على احتماله، ولا يجد له لذة ولا استمراء، فأنفع الأكل أكله ص ، وأكل من اقتدى به بالأصابع الثلاث.

تدبير الأغذية

ومن تدبر أغذيته ص، وما كان يأكله، وحده لم يجمع قط بين لبن وسمك، ولا بين لبن وحامض، ولا بين غذاءين حارين، ولا باردين، ولا لزجين، ولا قابضين، ولا مُسهلين، ولا غليظين، ولا مُرخيين، ولا مستحيلين إلى خلط واحد، ولا بين مختلفين كقابض ومسهل، وسريع الهضم وبطيئه، ولا بين شوى وطبيخ، ولا بين طرى وقديد، ولا بين لبن وبيض، ولا بين لحم ولبن، ولم يكن يأكل طعاماً فى وقت شدة حرارته، ولا طبيخاً بائتا يسخن له بالغد، ولا شيئا من الأطعمة العفنة والمالحة، كالكوامخ والمخللات، والملوحات، وكل هذه الأنواع ضار مولد لأنواع من الخروج عن الصحة والاعتدال.

وكان يصلح ضرر بعض الأغذية ببعض إذا وجد إليه سبيلاً، فيكسر حرارة هذا ببرودة هذا، ويبوسة هذا برطوبة هذا، كما فعل فى القثاء والرطب، وكما كان يأكل التمر بالسمن، وهو الحيس، ويشرب نقيع التمر يلطف بك كيموسات الأغذية الشديدة.

وكان يأمر بالعشاء، ولو يكف من تمر، ويقول : «ترك العشاء مهرمة»، ذكره الترمذى فى «جامعه»، وابن ماجه فى «سننه»[1] . وذكر أبو نعيم عنه أنه كان ينهى عن النوم على الأكل، ويذكر أنه يُقسى القلب، ولهذا فوصايا الأطباء لمن أراد حفظ الصحة: أن يمشى بعد العشاء خطوات ولو مائة خطوة، ولا ينام عقبه، فإنه مضر جداً، وقال مسلموهم: أو يُصلى عقيبة ليستقر الغذاء بقعرالمعدة. قال الشاعر:

لا تكن عند أكل سخن وبرد ... ودخول الحمام تشرب ماء

فإذا ما اجتنبست ذلك حقا ... لم تخف ما حييت فى الجوف داء

ويكره شرب الماء عقيب الرياضة، والتعب، وعقيب الجماع، وعقيب الطعام وقبله، وعقيب أكل الفاكهة، وإن كان الشرب عقيب بعضها أسهل من بعض، وعقب الحمام، وعند الانتباه من النوم، فهذا كله مناف لحفظ الصحة، ولا اعتبار بالعوائد، فإنها طبائع ثوان.

الشراب

وأما هديه فى الشراب، فمن أكمل هدى يحفظ به الصحة، فإنه كان يشرب العسل الممزوج بالماء البارد، وفى هذا من حفظ الصحة ما لا يهتدى إلى معرفته إلا أفاضل الأطباء، فإن شربه ولعقه على الريق يذيب البلغم، ويغسل خمل المعدة، ويجلو لزوجتها، ويدفع عنها الفضلات، ويسخنها باعتدال، ويفتح سددها، ويفعل مثل ذلك بالكبد والكلى والمثانة، وهو أنفع للمعدة من كل حلو

والإقعاء: أن يجلس على أليتيه ناصباً ساقيه.

(١) أخرجه الترمذى (١٨٥٧ فى الأطعمة: باب ما جاء فى فضل العشاء من حديث أنس بن مالك، وفى سنده ضعيف ومجهول، وأخرجه ابن ماجه (٣٣٥٥) فى الأطعمة: باب ترك العشاء، من

دخلها، وإنما يضر بالعرض لصاحب الصفراء لحدته وحدة الصفراء، فربما هيجها، ودفع مضرته لهم بالخل، فيعود حينئذ لهم نافعاً جداً، وشربه أنفع من كثير من الأشربة المتخذة من السكر أو أكثرها، ولا سيما لن لم يعتد هذه الأشربة، ولا ألفها طبعه، فإنه إذا شربها لا تلائمه ملاءمة العسل، ولا قريباً منه، والمحكم فى ذلك العادة، فإنها تهدم أصولاً، وتبنى أصولاً.

وأما الشراب إذا جمع وصف الحلاوة والبرودة، فمن أنفع شيء للبدن، ومن أكبرأسباب حفظ الصحة، وللأرواح والقوى، والكبد والقلب، عشق شديد له، واستعداد منه، وإذا كان فيه الوصفان، حصلت به التغذية، وتنفيذ الطعام إلي الأعضاء، وإيصاله إليها أتم تنفيذ.

والماء البارد رطب يقمع الحرارة، ويحفظ على البدن رطوباته الأصلية، ويرد عليه بدل ما تحلل منها، ويرفق الغذاء وينفذه فى العروق.

واختلف الأطباء : هل يغذى البدن؟ على قولين: فأثبتت طائفة التغذية به بناء على ما يشاهدونه من النمو والزيادة والقوة فى البدن به، ولاسيما عند شدة الحاجة إليه.

قالوا: وبين الحيوان والنبات قدر مشترك من وجوه عديدة منها: النمو والاغتذاء والاعتدال، وفى النبات قوة حسن تناسبه، ولهذا كان غذاء النبات بالماء، فما ينكر أن يكون للحيوان به نوع غذاء، وأن يكون جزءاً من غذائه التام.

قالوا: ونحن لا ننكر أن قوة الغذاء ومعظمه فى الطعام، وإنما أنكرنا أن لا يكون للماء تغذية البتة. قالوا: وأيضاً الطعام إنما يغذى بما فيه من المائية، ولولاها لما حصلت به التغذية.

قالوا: ولأن الماء مادة حياة الحيوان والنبات، ولا ريب أن ما كان أقرب إلى مادة الشيء، حصلت به التغذية، فكيف إذا كانت مادته الأصلية،

قال الله تعالى : ﴿ أَوَلَمْ يَرَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ كَانَتَا رَتْقًا فَفَتَقْنَاهُمَا وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ أَفَلا يُؤْمِنُونَ (٣٠) ﴾ [الأنبياء]

فكيف ننكر حصول التغذية بما هو مادة الحياة على الإطلاق؟.

قالوا: وقد رأينا العطشان إذا حصل له الرى بالماء البارد، تراجعت إليه قواه ونشاطه وحركته، وصبر عن الطعام، وانتفع بالقدر اليسير منه، ورأينا العطشان لا ينتفع بالقدر الكثير من الطعام، ولا يجد به القوة والاغتذاء، ونحن لا ننكر أن الماء ينفذ الغذاء إلى أجزاء البدن، وإلى جميع الأعضاء، وأنه لا يتم أمر الغذاء إلا به، وإنما ننكر على من سلب قوة التغذية عنه البتة، ويكاد قوله عندنا يدخل فى إنكار الأمور الوجدانية.

وأنكرت طائفة أخرى حصول التغذية به، واحتجت بأمور يرجع حاصلها إلى عدم الاكتفاء به، وأنه لا يقوم مقام الطعام، وأنه لا يزيد فى نمو الأعضاء، ولا يخلف عليها بدل ما حللته الحرارة، ونحو ذلك مما لا ينكره أصحاب التغذية، فإنهم يجعلون تغذيته بحسب جوهره، ولطافته ورقته، وتغذيه كل شىء بحسبه، وقد شوهد الهواء الرطب البارد اللين اللذيذ يغذى بحسبه، والرائحة الطيبة تغذى نوعاً من الغذاء، فتغذية الماء أظهر وأظهر.

والمقصود : أنه إذا كان بارداً ، وخالطه ما يحليه كالعسل أو الزبيب ، أو التمر أو السكر ، كان من أنفع ما يدخل البدن ، وحفظ عليه صحته ، فلهذا كان أحب الشراب إلى رسول الله ص البارد الحلو. والماء الفاتر ينفخ ، ويفعل ضد هذه الأشياء.

ولما كان الماء البائت أنفع من الذى يشرب وقت استقائه، قال النبى ص وقد دخل إلى حائط أبى الهيثم بن التيهان: «هل من ماء بات فى شنة؟» فأتاه به، فشرب منه، رواه البخارى ولفظه : «إن كان عندك ماء بات فى شنة وإلا

كرعنا»[1].

والماء البائت بمنزلة العجين الخمير، والذى شرب لوقته بمنزلة الفطير، وأيضا فإن الأجزاء الترابية والأرضية تفارقه إذا بات، وقد ذكر أن النبى ص كان يستعذب له الماء، ويختار البائت منه. وقالت عائشة : كان رسول الله ص يستقى له الماء العذب من بئر السقيا[2].

والماء الذى فى القرب والشنان، ألذ من الذى يكون فى آنية الفخار والأحجار وغيرهما، ولا سيما أسقية الأدم، ولهذا التمس النبى ص ماء بات فى شنة دون غيرها من الأوانى، وفى الماء إذا وضع فى الشنان، وقرب الأدم خاصة لطيفة لما فيها من المسام المنفتحة التى يرشح منها الماء، ولهذا كان الماء فى الفخار الذى يرشح ألذ منه، وأبرد فى الذى لا يرشح، فصلاة الله وسلامه على أكمل الخلق، وأشرفهم نفساً، وأفضلهم هدياً فى كل شىء، لقد دل أمته على أفضل الأمور وأنفعها لهم فى القلوب والأبدان، والدنيا والآخرة.

قالت عائشة: كان أحب الشراب إلى رسول الله ص الحلو البارد[3]. وهذا يحتمل أن يريد به الماء العذب، كمياء العيون والآبار الحارة، فإنه كان يستعذب له الماء. ويحتمل أن يريد به الماء الممزوج بالعسل، أو الذى نقع فيه التمر أو الزبيب. وقد يقال – وهو الأظهر–: يعمهما جميعاً.

حديث جابر، وفى سنده إبراهيم بن عبد السلام بن عبد الله بن باباه المخزومى، وهو ضعيف.

(١) أخرجه البخارى ٧٧/١٠ فى الأشربة: باب الكرع فى الحوض.

(٢) أخرجه أبو داود (٣٧٣٥) فى الأشربة : باب فى إيكاء الآنية، وأبو الشيخ فى أخلاق النبى ص٢٤٥ عن عائشة قالت : إن النبى ص كان يستعذب له الماء من بئر سقيا، وسنده حسن، وصححه الحاكم ١٣٨/٤، وأقره الذهبى، وقال الحافظ فى «الفتح» سنده جيد، والسقيا: مكان من طرف الحرة، والحرة: أرض بضواحى المدينة ذات حجارة سود، وطرفها: آخرها.

(٣) أخرجه أحمد ٣٨/٦و٤٠، والترمذى فى «الجامع» (١٨٩٦) وفى «الشمائل» ٣٠٢/١، وإسناده صحيح، وصححه الحاكم ١٣٧/٤، ووافقه الذهبى ، وفى الباب عن ابن عباس عند أحمد

وقـوله فى الحـديث الصـحـيح : «إن كـان عندك مـاء بات فى شن وإلا كـرعنا »، فـيـه دليل على جـواز الكرع، وهو الشـرب بالفم من الحـوض والمقـراة ونحوها، وهذه –والله أعلم– واقـعة عين دعت الحاجة فيها إلى الكرع بالفم، أو قاله مبينا لجوازه، فإن من الناس من يكرهه، والأطباء تكاد تحرمه، ويقولون : إنه يضر بالمعدة، وقد روى فى حديث لا أدرى ما حاله عن ابن عمر، أن النبى ص نهانا أن نشرب على بطوننا، وهو الكرع، ونهانا أن نغترف باليد الواحدة وقال : «لا بلغ أحدكم كما بلغ الكلب، ولا يشرب بالليل من إناء حتى يختبره إلا أن يكون مخمراً»(1).

وحديث البخارى أصح من هذا، وإن صح، فلا تعارض بينهما، إذ لعل الشرب باليد لم يكن يمكن حينئذ، فقال : وإلا كرعنا، والشرب بالفم إنما يضر إذا انكب الشارب على وجهه وبطنه، كالذى يشرب من النهر والغدير، فأما إذا شرب منتصباً بفمه من حوض مرتفع ونحوه، فلا فرق بين أن يشرب بيده أو بفمه.

هيئة الشرب

وكان من هديه الشرب قاعداً، هذا كان هديه المعتاد، وصح عنه أنه نهى عن الشرب قائماً، وصح عنه أنه أمر الذى شرب قائماً أن يستقىء، وصح عنه أنه شرب قائماً.

قالت طائفة : هذا ناسخ للنهى، وقالت طائفة : بل مبين أن النهى ليس للتحريم، بلا للإرشاد وترك الأولى، وقالت طائفة : لا تعارض بينهما أصلاً، فإنه

1/338 أن النبى ص سئل : أن الشراب أطب؟ قال: الحلو البارد، وسنده حسن فى الشواهد.

إنما شرب قائماً للحاجة، فإنه جاء إلى زمزم، وهم يستقون منها، فاستقى فناولوه الدلو، فشرب وهو قائم، وهذا كان موضع حاجة.

وللشرب قائماً آفات عديدة منها : أنه لا يحصل به الرى التام، ولا يستقر فى المعدة حتى يقسمه الكبد على الأعضاء، وينزل بسرعة وحدة إلى المعدة، فيخشى منه أن يبرد حرارتها، ويشوشها، ويسرع النفوذ إلى أسفل البدن بغير تدريج، وكل هذا يضر بالشارب، وأما إذا فعله نادراً أو لحاجة، لم يضره، ولا يعترض بالعوائد على هذا، فإن العوائد طبائع ثوان، ولها أحكام أخرى، وهى بمنزلة الخارج عن القياس عند الفقهاء.

التنفس

وفى « صحيح مسلم» من حديث أنس بن مالك، قال : كان رسول الله ص يتنفس فى الشراب ثلاثاً، ويقول : « إنه أروى وأمرأ وأبرأ »[1].

الشراب فى لسان الشارع وحملة الشرع : هو الماء ، ومعنى تنفسه فى الشراب : إبانته القدح عن فيه، وتنفسه خارجه، ثم يعود إلى الشراب، كما جاء مصرحاً به فى الحديث الآخر: «إذا شرب أحدكم فلا يتنفس فى القدح، ولكن

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٤٣١) فى الأشربة: باب الشرب بالأكف والكرع، وفى سنده بقية، وهو مدلس، وقد عنعن، والراوى عنه– وهو زياد بن عبد الله لا يعرف.

(١) أخرجه مسلم (٢٠٢٨) في الأشربة : باب الشرب من زمزم قائماً.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٤٢٧) من حديث أبى هريرة مرفوعا، ولفظه «إذا شرب أحدكم فلا يتنفس فى الإناء، فإذا أراد أن يعود فلينح الإناء ثم ليعد إن كان يريد» قال البوصيرى فى «الزوائد» ورقة (٢٣١): إسناده صحيح ، ورجاله ثقات، وأخرج مالك فى «الموطأ» ٩٢٥/٢، والترمذى (١٨٨٨)، وأحمد ٢٦/٣. ٣٢، والدارمى ١١٩/٢، من حديث أبى سعيد الخدرى أنه سمع رسول الله ص نهى عن النفخ فى الشراب، فقال له رجل : يا رسول الله ! إنى لا أروى من

ليبين الإناء عن فيه»[٢].

وفى هذا الشرب حكم جمة، وفوائد مهمة، وقد نبه ص على مجامعها بقوله : «إنه أروى وأمرأ وأبرأ» فأروى : أشد رياً، وأبلغه وأنفعه، وأبرأك أفعل من البرء، وهو الشفاء، أى يبرىء من شدة العطش ودائه لتردده على المعدة الملتهبة دفعات، فتسكن الدفعة الثانية ما عجزت الأولى عن تسكينه، والثالثة ما عجزت الثانية عنه، وأيضاً فإنه أسلم لحرارة المعدة، وأبقى عليها من أن يهجم عليها البارد وهلة واحدة، ونهلة واحدة.

وأيضاً فإنه لا يروى لمصادفته لحرارة العطش لحظة، ثم يقلع عنها، ولما تكسر سورتها وحدتها، وإن انكسرت لم تبطل بالكلية بخلاف كسرها على التمهل والتدريج.

وأيضاً فإنه أسلم عاقبة، وآمن غائلة من تناول جميع ما يروى دفعة واحدة، فإنه يخاف منه أن يطفىء الحرارة الغريزية بشدة برده، وكثرة كميته، أو يضعفها فيؤدى ذلك إلى فساد مزاج المعدة والكبد، وإلى أمراض رديئة، خصوصا فى سكان البلاد الحارة، كالحجاز واليمن ونحوهما، أو فى الأزمنة الحارة كشدة الصيف، فإن الشرب وهلة واحدة مخوف عليهم جداً، فإن الحار الغريى ضعيف فى بواطن أهلها، وفى تلك الأزمنة الحارة.

وقوله : «وامرأ» : هو أفعل من مرىء الطعام والشراب فى بدنه: إذا دخله، وخالطه بسهولة ولذة ونفع. ومنه: ﴿ **فكلوه هنيئاً مريئا** ﴾ [النساء : ٤]، هنيئاً فى عاقبته، مريئاً فى مذاقه. وقيل : معناه أنه أسرع انحدراً عن المرىء لسهولته وخفته عليه، بخلاف الكثير، فإنه لا يسهل على المرىء انحداره.

ومن آفات الشرب نهلة واحدة أنه يخاف منه الشرق بأن ينسد مجرى الشراب لكثرة الواردعليه، فيغص به، فإذا تنفس رويداً، ثم شرب، أمن من ذلك.

ومن فوائده : أن الشارب إذا شرب أول مرة تصاعد البخار الدخانى الحار الذى كان على القلب والكبد لورود الماء البارد عليه، فأخرجته الطبيعة عنها، فإذا شرب مرة واحدة، اتفق نزول الماء البارد، وصعود البخار، فيتدافعان ويتعالجان، ومن ذلك يحدث الشرق والغصة، ولا يتهنأ الشارب بالماء، ولا يمرئه، ولا يتم ريه. وقد روى عبد الله بن المبارك، والبيهقى، وغيرهما عن النبى ص «إذا شرب أحدكم فليمص الماء مصا، ولا يعب عبا، فإنه من الكباد»[١].

والكباد – بضم الكاف وتخفيف الباء – هو وجع الكبد، وقد علم بالتجربة أن ورود الماء جملة واحدة على الكبد يؤلمها ويضعف حرارتها، وسبب ذلك المضادة التى بين حرارتها، وبين ما ورد عليها من كيفية المبرود وكيمته.

ولو ورد بالتدريج شيئاً فشيئاً، لم يضاد حرارتها، ولم يضعفها، وهذا مثاله صب الماء الباردعلى القدر، وهى تفور، لا يضرها صبه قليلا قليلاً.

وقد روى الترمذى فى «جامعه» عنه ص : «لا تشربوا نفساً واحداً كشرب البعير، ولكن اشربوا مثنى وثلاث، وسموا إذا أنتم شربتم واحمدوا إذا أنتم فرغتم»[٢].

وللتسمية فى أول الطعام والشراب، وحمد الله فى آخره تأثير عجيب فى نفعه واستمرائه، ودفع مضرته.

قال الإمام أحمد : إذا جمع الطعام أربعاً، فقد كمل: إذا ذُكر اسم الله

نفس واحد، فقال رسول الله ص، «فأبن القدح من فيك ثم تنفس» فقال : فإنى أرى القذاة فيه، قال: «فأهرقها»، وإسناده صحيح، وأخرج البخارى ١/٢٢١، ٢٢٢، ومسلم (٢٦٧ (٦٥) من حديث أبى قتادة مرفوعا: «إذا شرب أحدكم فلا يتنفس فى الإناء».

(١) ضعيف لا يصح.

فى أوله، وحمد الله فى آخره، وكثرت عليه الأيدى، وكان من حل.

تغطية الإناء

وقد روى مسلم فى «صحيحه» : من حديث جابر بن عبد الله، قال: سمعت رسول الله ص يقول : «غطوا الإناء، وأوكوا السقاء، فإن فى السنة ليلة ينزل فيها وباء لا يمر بإناء ليس عليه غطاء، أو سقاء ليس عليه وكاء إلا وقع فيه من ذلك الداء(١). وهذا مما لا تناله علوم الأطباء ومعارفهم، وقد عرفه من عرفه عقلاء الناس بالتجربة. قال الليث بن سعد أحد رواة الحديث، الأعاجم عندنا يتقون تلك الليلة فى السنة فى كانون الأول منها.

وصح عنه : أنه أمر بتخمير الإناء ولو أن يعرض عليه عوداً(٢). وفى عرض العود عليه من الحكمة، أنه لا ينسى تخميره، بل يعتاده حتى بالعود، وفيه: أنه ربما أراد الدبيب أن يسقط فيه، فيمر على العود، فيكون العود جسراً له يمنعه من السقوط فيه.

وصح عنه : أنه أمر عند إيكاء الإناء بذكر اسم الله، فإن ذكر اسم الله عند تخمير الإناء يطرد عنه الشيطان، وإيكاؤه يطرد عنه الهوام، ولذلك أمر بذكر اسم الله فى هذين الموضعين لهذين المعنيين.

---

(٢) أخرجه الترمذى (١٨٨٦) فى الأشربة : باب ما جاء فى النفس من الإناء، وفى سنده يزيد بن سنان أبو فروة الرهاوى، وهو ضعيف، وشيخه فيه مجهول، ولذا ضعفه الحافظ فى «الفتح» ٨١/١٠.

(١) أخرجه مسلم (٣٠١٤) فى الأشربة : باب الأمر بتغطية الإناء.

(٢) أخرجه البخارى ٧٧/١٠ فى الشرب : باب تغطية الإناء ، ومسلم (٢٠١٢)(٩٧٠)، من حديث جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ص : «إذا كان جنح الليل أو أمسيتم فكفوا صبيانكم، فإن الشياطين تنتشر حينئذ، فإذا ذهب ساعة من الليل، فخلوهم وأغلقوا الأبواب، واذكروا اسم الله، فإن الشيطان لا يفتح بابا مغلقا، وأوكوا قربكم واذكروا اسم الله، وخمروا آنيتكم

وروى البخارى فى «صحيحه» من حديث ابن عباس، أن رسول الله ص نهى عن الشرب من السقاء[٣].

وفى هذا آداب عديدة، منها: أن تردد أنفاس الشارب فيه يكسبه زهومة ورائحة كريهة يعاف لأجلها.

ومنها: أنه ربما غلب الداخل إلى جوفه من الماء، فتضرر به.

ومنها: أنه ربما كان فيه حيوان لا يشعرب ه، فيؤذيه.

ومنها: أن الماء ربما كان فيه قذاة أو غيرها لا يراها عند الشرب، فتلج جوفه.

ومنها: أن الشرب كذلك يملأ البطن من الهواء، فيضيق عن أخذ حظه من الماء، أو يزاحمه، أو يؤذيه، ولغير ذلك من الحكم.

فإن قيل : فما تصنعون بما فى «جامع الترمذى» :أن رسول الله ص دعا بإداوة يوم أحد، فقال : «أخنث فم الإداوة»، ثم شرب منها من فيها[١]؟ قلنا: نكتفى فيه بقول الترمذى : هذا حديث ليس إسناده بصحيح، وعبد الله بن عمر العمرى يضعف من قبل حفظه، ولا أدرى سمع من عيسى أو لا انتهى. يريد عيسى بن عبد الله الذى رواه عنه، عن رجل من الأنصار.

كيف يكون القدح

واذكروا اسم الله ولو أن تعرضوا عليها شيئا، وأطفئوا مصابيحكم».

(٣) أخرجه البخارى ٧٩/١٠ فى الأشربة: باب الشرب من فم السقاء، وأخرجه أيضاً من حديث أبى هريرة.

(١) أخرجه بهذا اللفظ أبو داود (٣٧٢١) فى الأشربة : باب فى اختناث الأسقية، وأخرجه الترمذى (١٨٩٢) بلفظ : «رأيت النبى ص قام إلى قربة معلقة فخنثها ثم شرب من فيها».

وفى «سنن أبى داود» من حديث أبى سعيد الخدرى، قال : «نهى رسول الله ص عن الشرب من ثلمة القدح، وأن ينفخ فى الشراب[٢]، وهذا من الآداب التى تتم بها مصلحة الشارب، فإن الشرب من ثلمة القدح فيه عدة مفاسد :

أحدها: أن ما يكون على وجه الماء من قذى أو غيره يجتمع إلى الثلمة بخلاف الجانب الصحيح.

الثانى: أنه ربما شوش على الشارب، ولم يتمكن من حسن الشرب من الثلمة.

الثالث : أن الوسخ والزهومة تجتمع فى الثلمة، ولا يصل إليها الغسل، كما يصل إلى الجانب الصحيح.

الرابع: أن الثلمة محل العيب فى القدح، وهى أردأ مكان فيه، فينبغى تجنبه، وقصد الجانب الصحيح، فإن الردىء من كل شىء لا خير فيه، ورأى بعض السلف رجلاً يشترى حاجة رديئة، فقال : لا تفعل إما علمت أن الله نزع البركة من كل ردىء.

الخامس : أنه ربما كان فى الثلمة شق أو تحديد يجرح فم الشارب، ولغير هذه من المفاسد.

وأما النفخ فى الشراب، فإنه يكسبه من فم النافخ رائحة كريهة يعاف لأجلها، ولا سيما إن كان متغير الفم. وبالجملة: فأنفاس النافخ تخالطه، ولهذا جمع رسول الله ص بين النهى عن التنفس فى الإناء والنفخ فيه فى الحديث

والاختناث : أن يثنى رؤوسها ويعطفها ثم يشرب منها، ومن هذا سمى المخنث، وذلك لتكسره وتثنيه.

(٢) أخرجه أبو داود (٣٧٢٢) فى الأشربة: باب الشرب من ثلمة القدح، وأحمد ٣/٨٠، وفى سنده

الذى رواه الترمذى وصححه، عن ابن عباس رضى الله عنه، قال : نهى رسول الله ص أن يتنفس فى الإناء أو ينفخ فيه.

فإن قيل : فما تصنعون بما فى «الصحيحين» من حديث أنس، أن رسول الله ص كان يتنفس فى الإناء ثلاثا؟[1] قيل : نقابله بالقبول والتسليم، ولا معارضة بينه وبين الأول، فإن معناه أنه كان يتنفس فى شربه ثلاثاً، وذكر الإناء لأنه آلة الشرب، وهذا كما جاء فى الحديث الصحيح: أن إبراهيم ابن رسول الله ص مات فى الثدى[1]، أى : فى مدة الرضاع.

شرب اللبن

وكان ص يشرب اللبن خالصا تارة، ومشوباً بالماء أخرى. وفى شرب اللبن الحلو فى تلك البلاد الحارة خالصاً ومشوباً نفع عظيم فى حفظ الصحة، وترطيب البدن، ورى الكبد، ولاسيما اللبن الذى ترعى دوابه الشيح والقيصوم والخزامى وما أشبهها، فإن لبنها غذاء مع الأغذية، وشراب مع الأشربة، ودواء مع الأدوية وفى «جامع الترمذى» عنه ص : «إذا أكل أحدكم طعاماً فليقل : اللهم بارك لنا فيه وأطعمنا خيرا منه، وإذا سقى لبنا فليقل : اللهم بارك لنا فيه، وزدنا منه، فإنه ليس شىء يجزى من الطعام والشراب إلا اللبن». قال الترمذى: هذا حديث حسن[٢].

قرة بن عبد الرحمن، وهو ضعيف، وباقى رجاله ثقات.

(١) أخرجه مسلم (٢٠٢٨) فى الأشربة: باب فى الشرب من ماء زمزم قائماً، واللفظ له، ورواه البخارى ٨١/١٠ من حديث ثمامة بن عبد الله قال : كان أنس يتنفس فى الإناء مرتين أو ثلاثاً، وزعم أن النبى ص كان يتنفس ثلاثاً.

(١) أخرجه مسلم (٢٣١٦) فى الفضائل : باب رحمته ص الصبيان والعيال، من حديث أنس وتمامه».. وإن له لظئرين تكملان رضاعه فى الجنة».

شرب التمر

وثبت فى «صحيح مسلم» أنه ص كان ينبذ له أول الليل، ويشربه إذا أصبح يومه ذلك، والليلة التى تجىء، والغد، والليلة الأخرى، والغد إلى العصر، فإن بقى منه شىء سقاه الخادم، أو أمر به فصب. وهذا النبيذ : مايطرح فيه تمر يحليه، وهو يدخل فى الغذاء والشراب، وله نفع عظيم فى زيادة القوة، وحفظ الصحة، ولم يكن يشربه بعد ثلاث خوفاً من تغيره إلى الإسكار.

تدبيره لأمر الملبس

وكان من أتم الهدى، وأنفعه للبدن، وأخفه عليه، وأيسره لبساً وخلعاً، وكان أكثر لبسه الأردية والأزر، وهى أخف على البدن من غيرها، وكان يلبس القميص، بل كان أحب الثياب إليه. وكان هديه فى لبّسه لما يلبسه أنفع شىء للبدن، فإنه لم يكن يطيل أكمامه، ويوسعها، بل كانت كم قيمصه إلى الرسغ لا يجاوز اليد، فتشق على لابسها، وتمنعه خفة الحركة والبطش، ولا تقصر عن هذه فبرز للحر والبرد، وكان ذيل قميصه وإزاره إلى أنصاف الساقين لم يتجاوز الكعبين، فيؤذى الماشى ويؤوده، ويجعله كالمقيد، ولم يقصر عن عضلة ساقيه، فتنكشف ويتأذى بالحر والبرد.

ولم تكن عمامته بالكبيرة التى تؤذى الرأس حملها، ويضعفه ويجعله عرضة للضعف والآفات، كما يشاهد من حال أصحابها، ولا بالصغيرة التى تقصر عن وقاية الرأس من الحر والبرد، بل وسطاً بين ذلك، وكان يدخلها تحت حنكه، وفى ذلك فوائد عديدة: فإنها تقى العنق الحر والبرد، وهو أثبت لها، ولا سيما عند ركوب الخيل والإبل، والكر والفر.

وكثير من الناس اتخذ الكلاليب عوضاً عن الحنك، ويا بعد ما بينهما فى

النفع والزينة، وأنت إذا تأملت هذه اللبسة وجدتها من أنفع اللبسات وأبلغها فى حفظ صحة البدن وقوته، وأبعدها من التكلف والمشقة على البدن.

وكان يلبس الخفاف فى السفر دائماً، أو أغلب أحواله لحاجة الرجلين إلى ما يقيهما من الحر والبرد، وفى الحضر أحياناً.

وكان أحب ألوان الثياب إليه البياض، والحبرة، وهى البرود المحبرة، ولم يكن من هديه لبس الأحمر، ولا الأسود، ولا المصبوغ، ولا المصقول. وأما الحلة الحمراء التى لبسها، فهى الرداء اليمانى الذى فيه سواد وحمرة وبياض، كالحلة الخضراء، فقد لبس هذه وهذه، وقد تقدم تقرير ذلك، وتغليط من زعم أنه لبس الأحمر القانى بما فيه كفاية.

تدبيره لأمر المسكن

لما علم ص أنه على ظهر سير، وأن الدنيا مرحلة مسافر ينزل فيها مدة عمره، ثم ينتقل عنها إلى الآخرة، لم يكن من هديه وهدى أصحابه، ومن تبعه الاعتناء بالمساكن وتشييدها، وتعليتها وزخرفتها وتوسيعها.

بل كانت من أحسن منازل المسافر تقى الحر والبرد، وتستر عن العيون، وتمنع من ولوج الدواب، ولا يخاف سقوطها لفرط ثقلها، ولا تعشش فيها الهوام لسعتها ولا تعتور عليها الأهوية والرياح المؤذية لارتفاعها.

وليست تحت الأرض فتؤذى ساكنها، ولا فى غاية الارتفاع عليها، بل وسط، وتلك أعدل المساكن وأنفعها، وأقلها حراً وبرداً، ولا تضيق عن ساكنها، فينحصر، ولا تفضل عنه بغير منفعة ولا فائدة، فتأوى الهوام فى خلوها.

ولم يكن فيها كنف تؤذى ساكنها برائحتها، بل رائحتها من أطيب الروائح لأنه كان يحب الطيب، ولا يزال عنده، وريحه هو من أطيب الرائحة، وعرقه من أطيب الطيب، ولم يكن فى الدار كتيف تظهر رائحته، ولا ريب أن هذه من أعدل المساكن وأنفعها وأوفقها للبدن، وحفظ صحته.

تدبيره لأمر النوم واليقظة

من تدبر نومه ويقظته ص، وجده أعدل نوم، وأنفعه للبدن والأعضاء والقوى، فإنه كان ينام أول الليل، ويستيقظ فى أول النصف الثانى، فيقوم ويستاك، ويتوضأ ويصلى ما كتب الله له، فيأخذ البدن والأعضاء ، والقوى حظها من النوم والراحة، وحظها من الرياضة مع وفور الأجر، وهذا غاية صلاح القلب والبدن، والدنيا والآخرة.

ولم يكن يأخذ من النوم فوق القدر المحتاج إليه، ولا يمنع نفسه من القدر المحتاج إليه منه، وكان يفعله على أكمل الوجوه، فينام إذا دعته الحاجة إلى النوم على شقه الأيمن، ذاكراً الله حتى تغلبه عيناه، غير ممتلىء البدن من الطعام والشراب، ولا مباشر بجنبه الأرض، ولا متخذ للفرش المرتفعة، بل له ضجاع من أدم حشوه ليف، وكان يضطجع على الوسادة، ويضع يده تحت خده أحيانا.

ونحن نذكر فصلا فى النوم والنافع منه والضار، فنقول :

النوم حالة للبدن يتبعها فور الحرارة الغريزية والقوى إلى باطن البدن لطلب الراحة، وهو نوعان: طبيعى وغير طبيعى. فالطبيعى: إمساك القوى النفسانية عن أفعالها، وهى قوى الحس والحركة الإرادية، ومتى أمسكت هذه القوى عن تحريك البدن استرخى، واجتمعت الرطوبات والأبخرة التى كانت تتحلل وتتفرق بالحركات واليقظة فى الدماغ الذى هو مبدأ هذه القوى، فيتخدر

ويسترخى، وذلك النوم الطبيعى.

وأما النوم غير الطبيعى، فيكون لغرض أو مرض، وذلك بأن تسولى الرطوبات على الدماغ استيلاء لا تقدر اليقظة على تفريقها، أو تصعد أبخرة رطبة كثيرة كما يكون عقيب الامتلاء من الطعام والشراب، فتثقل الدماغ وترخيه، فيتخدر، ويقع إمساك القوى النفسانية عن أفعالها، فيكون النوم.

وللنوم فائدتان جليلتان، إحداهما: سكون الجوارح وراحتها مما يعرض لها من التعب، فيريح الحواس من نصب اليقظة، ويزيل الإعياء والكلال.

والثانية: هضم الغذاء، ونضج الأخلاط لأن الحرارة الغريزية فى وقت النوم تغور إلى باطن البدن، فتعين على ذلك، ولهذا يبرد ظاهره ويحتاج النائم إلي فضل دثار.

وأنفع النوم : أن ينام على الشق الأيمن، ليستقر الطعام بهذه الهيئة فى المعدة استقراراً حسناً، فإن المعدة أميل إلى الجانب الأيسر قليلاً، ثم يتحول إلي الشق الأيسر قليلاً ليسرع الهضم بذلك لاستمالة المعدة على الكبد، ثم يستقر نومه على الجانب الأيمن، ليكون الغذاء أسرع انحداراً عن المعدة، فيكون النوم على الجانب الأيمن بداءة نومه ونهايته، وكثرة النوم على الجانب الأيسر مضر بالقلب بسبب ميل الأعضاء إليه، فتنصب إليه المواد.

وأردأ النوم النوم على الظهر، ولا يضر الاستلقاء عليه للراحة من غير

---

(٢) أخرجه الترمذى (٣٤٥١) فى الدعوات : باب ما يقول إذا أكل طعاماً، وأبو داود (٣٧٣٠) فى الأشربة: باب ما يقول إذا شرب لبناً، وأحمد ١/٢٢٥و٢٨٤، وفى سنده على بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف، وعمر بن حرملة مجهول، لكن له طريق آخر عند ابن ماجه (٣٣٢٢) يتقوى به، فيصير الحديث حسناً.

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٧٢٥) فى الأدب : باب النهى عن الاضطجاع على الوجه وسنده ضعيف.

نوم، وأردأ منه أن ينام منبطحاً على وجهه، وفى «المسند» و«سنن ابن ماجه» عن أبى أمامة قال : مر النبى ص على رجل نائم فى المسجد منبطح على وجهه، فضربه برجله، وقال : « قم أو اقعد، فإنها نومة جهنمية»[١].

قال أبقراط فى كتاب « التقدمة» : وأما نوم المريض على بطنه من غير أن يكون عادته فى صحته جرت بذلك، يدل على اختلاط عقل، وعلى ألم فى نواحى البطن، قال الشراح لكتابه: لأنه خالف العادة الجيدة إلى هيئة رديئة من غير سبب ظاهر ولا باطن.

والنوم المعتدل ممكن للقوى الطبيعية من أفعالها، مريح للقوة النفسانية، مكثر من جوهر حاملها، حتى إنه ربما عاد بإخائه مانعاً من تحلل الأرواح.

ونوم النهار ردىء يورث الأمراض الرطوبية والنوازل، ويفسد اللون، ويورث الطحال، ويرخى العصب، ويكسل، ويضعف الشهوة إلا فى الصيف وقت الهاجرة، وأردؤه نوم أول النهار، وأردأ منه النوم آخره بعد العصر، ورأى عبد الله بن عباس ابناً له نائماً نومة الصبحة، فقال له : قم، أتنام فى الساعة التى تقسم فيها الأرزاق.؟

وقيل : نوم النهار ثلاثة: خُلق، وحُرق، وحُمق. فالخلق: نومة الهاجرة، وهى خلق رسول الله ص. والحُرق: نومة الضحى، تشغل عن أمر الدنيا والآخرة. والحمق: نومة العصر. قال بعض السلف: من نام بعد العصر، فاختلس عقله، فلا يلومن إلا نفسه. وقال الشاعر:

ألا إن نومات الضحى تورث الفتى   خبالا ونومات العصر جنون

ونوم الصبحة يمنع الرزق، لأن ذلك وقت تطلب فيه الخليقة أرزاقها، وهو وقت قسمة الأرزاق، فنومه حرمان إلا لعارض أو ضرورة، وهو مضر جداً بالبدن لإرخائه البدن، وإفساده للفضلات التى ينبغى تحليلها بالرياضة، فيحدث

تكسراً وعيا وضعفاً. وإن كان قبل التبرز والحركة والرياضة وإشغال المعدة بشيء، فذلك الداء العضال المولد لأنواع من الأدواء.

والنوم في الشمس يثير الداء الدفين، ونوم الإنسان بعضه في الشمس، وبعضه في الظل رديء، وقد روى أبو داود في «سننه» من حديث أبي هريرة، قال : قال رسول الله ص : «إذا كان أحدكم في الشمس فقلص عنه الظل، فصار بعضه في الشمس، وبعضه في الظلم فليقم[1].

وفي «سنن ابن ماجه» وغيره من حديث بريدة بن الحصيب، أن رسول الله ص نهى أن يقعد الرجل بين الظل والشمس، وهذا تنبيه على منع النوم بينهما.

وفي «الصحيحين» عن البراء بن عازب، أن رسول الله ص قال : «إذا أتيت مضجعك فتوضأ وضوءك للصلاة، ثم اضطجع على شقك الأيمن، ثم قل : اللهم إني أسلمت نفسي إليك، ووجهت وجهي إليك، وفوضت أمري إليك، وألجأت ظهري إليك، رغبة ورهبة إليك، لا ملجأ ولا منجا منك، إلا إليك ، آمنت بكتابك الذي أنزلت، ونبيك الذي أرسلت، واجعلهن آخر كلامك، فإن مت من ليلتك، مت على الفطرة»[2].

وفي الباب عن أبي هريرة قال : رأس رسول الله ص رجلا مضطجعاً على بطنه فقال : « إن هذه ضجعة لا يحبها الله»، أخرجه أحمد ٢/٢٨٧و٣٠٤، والترمذي (٢٧٦٩)، وسنده حسن، وله شاهد من حديث يعيش بن طخفة عند أبي داود (٥٠٤٠) وابن ماجه (٧٥٢) و (٣٧٢٧)، وسنده قوي.

(١) أخرجه أبو داود (٤٨٢١) في الأدب : باب في الجلوس بين الظل والشمس، وسنده ضعيف لجهالة الواسطة بين ابن المنكدر وأبي هريرة، وأخرجه أحمد ٢/٣٨٣، وإسناده صحيح إن صح سماع ابن المنكدر من أبي هريرة، وله شاهد بسند قوي عند أحمد ٣/٤١٣ من حديث رجل من أصحاب النبي ص بلفظ : «نهى أن يجلس بين الضح والظل وقال: مجلس الشيطان»، ورواه الحاكم من طريق أخرى ٤/٢٧١ وسمى الصحابي أبا هريرة وصححه

وفى «صحيح البخارى» عن عائشة أن رسول الله ص، كان إذا صلى ركعتى الفجر- يعين سنتها- اضطجع على شقه الأيمن[٣].

وقد قيل : إن الحكمة فى النوم على الجانب الأيمن، أن لا يستغرق النائم فى نومه، لأن القلب فيه ميل إلى جهة اليسار، فإذا نام على جنبه الأيمن، طلب القلب مستقره من الجانب الأيسر، وذلك يمنع من استقرار النائم واستثقاله فى نومه، بخلاف قراره فى النوم على اليسار، فإنه مستقره، فيحصل بذلك الدعة التامة، فيستغرق الإنسان فى نومه، ويستثقل، فيفوته مصالح دينه ودنياه.

ولما كان النائم بمنزلة الميت، والنوم أخو الموت- ولهذا يستحيل على الحى الذى لا يموت، وأهل الجنة لا ينامون فيها- كان النائم محتاجاً إلى من يحرس نفسه، ويحفظها مما يعرض لها من الآفات، ويحرس بدنه أيضاً من طوارق الآفات، وكان ربه وفاطره تعالى هو المتولى لذلك وحله. علم النبى ص النائم أن يقول كلمات التفويض والالتجاء، والرغبة والرهبة، ليستدعى بها كمال حفظ الله له، وحراسته لنفسه وبدنه، وأرشده مع ذلك إلى أن يستذكر الإيمان، وينام عليه، ويجعل التكلم به آخر كلامه، فإنه ربما توفاه الله فى منامه، فإذا كان الإيمان آخر كلامه دخل الجنة، فتضمن هذا الهدى فى المنام مصالح القلب والبدن، والروح فى النوم واليقظة، والدنيا والآخرة، فصلوات الله وسلامه على من نالت به أمته كل خير.

وقوله : «أسلمت نفسى إليك»، أى : جعلتها مسلمة لك تسليم العبد المملوك نفسه إلى سيده ومالكه. وتوجيه وجهه إليه يتضمن إقباله بالكلية على ربه، وإخلاص القصد والإرادة له، وإقراره بالخضوع والذل والانقياد،

قال تعالى : ﴿ فَإِنْ حَاجُّوكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ وَمَنِ اتَّبَعَنِ وَقُل لِّلَّذِينَ

ووافقه الذهبى، وآخر من حديث بريدة عند ابن ماجه (٣٧٢٢) وسنده حسن، وهو الذى سيذكره المصنف فيما بعد.

وتفـويض الأمـر إليـه رده إلى الله سـبـحـانه، وذلك يوجب سكون القلب وطمـأنينته، والرضى بما يقضيه ويختاره له مما يحبه ويرضاه، والتفويض من أشرف مقامات العبودية، ولا علة فيه، وهـو من مقامات الخاصـة خلافاً لزاعمى خلاف ذلك.

وإلجاء الظهر إليه سبحانه يتضمن قوة الاعتماد عليه، والثقة به، والسكون إليه، والتوكل عليه، فإن من أسند ظهره إلى ركن وثيق، لم يخف السقوط.

ولما كان للقلب قوتان: قوة الطلب، وهى الرغبة، وقوة الهرب، وهى الرهبة، وكان العبد طالباً لمصالحه، هاربا من مضاره، جمع الأمرين فى هذا التفويض والتوجه، فقال : رغبة ورهبة إليك، ثم أثنى على ربه، بأنه لا ملجأ للعبد سواه، ولا منجا له منه غيره، فهو الذى يلجأ إليه العبد لينجيه من نفسه، كما فى الحديث الآخر: «أعوذ برضاك من سخطك، وبمعافاتك من عقوبتك، وأعوذ بك منك» [1]، فهو سبحانه الذى يعبد عبده وينجيه من بأسه الذى هو بمشيئته وقدرته، فمنه البلاء ومنه الإعانة، ومنه منا يطلب النجاة منه، وإليه الالتجاء فى النجاة، فهو الذى يلجأ إليه فى أن ينجى مما منه، ويستعاذ به مما منه، فهو رب كل شىء، ولا يكون شىء إلا بمشيئته،

﴿ وَإِن يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلا كَاشِفَ لَهُ إِلاَّ هُوَ وَإِن يَمْسَسْكَ بِخَيْرٍ فَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (١٧) ﴾ [الأنعام]

﴿ قُلْ مَن ذَا الَّذِي يَعْصِمُكُم مِّنَ اللَّهِ إِنْ أَرَادَ بِكُمْ سُوءًا أَوْ أَرَادَ بِكُمْ رَحْمَةً وَلا يَجِدُونَ لَهُم مِّن دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلا نَصِيرًا (١٧) ﴾ [الأحزاب]

(١) قطعة من حديث أخرجه مسلم (٤٨٦) فى الصلاة: باب ما يقال فى الركوع والسجود من حديث عائشة.

ثم ختم الدعاء بالإقرار بالإيمان بكتابه ورسوله الذى هو ملاك النجاة، والفوز فى الدنيا والآخرة، فهذا هديه فى نومه.

لو لم يقل إنى رسول لكا ن شاهد فى هديه ينطق

هديه ص فى يقظته

وأما هديه فى يقظته، فكان يستيقظ إذا صاح الصارخ وهو الديك، فيحمد الله تعالى ويكبره، ويهلله ويدعوه، ثم يستاك، ثم يقوم إلى وضوئه، ثم يقف للصلاة بين يدى ربه، مناجيا له بكلامه، مثنيا عليه، راجياً له، راغباً راهباً، فأى حفظ لصحة القلب والبدن، والروح والقوى، ولنعيم الدنيا والآخرة فوق هذا.

تدبير الحركة والسكون

وأما تدبير الحركة والسكون، وهو الرياضة، فنذكر منها فصْلاً يعلم منه مطابقة هديه فى ذلك لأكمل أنواعه وأحمدها وأصوبها، فنقول :

من المعلوم افتقار البدن فى بقائه إلي الغذاء والشراب، ولا يصير الغذاء بجملته جزاءاً من البدن، بل لابد أن يبقى منه عند كل هضم بقية ما، إذا كثرت على ممر الزمان اجتمع منها شيء له كمية وكيفية، فيضر بكميته بأن يسد ويثقل البدن، ويوجب أمراض الاحتباس، وإن استفرغ تأذى البدن بالأدوية، لأن أكثرها سمية، ولا تخلو من إخراج الصالح المنتفع به، ويضر بكيفيته، بأن يسخن بنفسه، أو بالعفن، أو يبرد بنفسه، أو يضعف الحرارة الغريزية عن إنضاجه.

وسدد الفضلات لا محالة ضارة تركت، أو استفرغت، والحركة أقوى الأسباب فى منع تولدها، فإنها تسخن الأعضاء، وتسيل فضلاتها، فلا تجتمع على طول الزمان، وتعود البدن الخفة والنشاط، وتجعله قابلا للغذاء، وتصلب

المفاصل، وتقوى الأوتار والرباطات، وتؤمن جميع الأمراض المادية وأكثر الأمراض المزاجية إذا استعمل القدر المعتدل منها فى وقته، وكان باقى التدبير صواباً.

ووقت الرياضة بعد انحدار الغذاء ، وكمال الهضم، والرياضة المعتدلة هى التى تخمر فيها البشرة، وتربو ويتندى بها البدن، وأما التى يلزمها سيلان العرق فمفرطة، وأى عضو كثرت رياضته قوى، وخصوصا على نوع تلك الرياضة، بل كل قوة فهذا شأنها، فإن من استكثر من الحفظ قويت حافظته، ومن استكثر من الفكر قويت قوته المفكرة، ولكل عضو رياضة تخصه، فمن ابتدأ القراءة، فليبتدىء فيها من الخفية إلى الجهر بتدرج، ورياضة السمع بسمع الأصوات، والكلام بالتدريج فينتقل من الأخف إلى الأثقل، وكذلك رياضة اللسان فى الكلام، وكذلك رياضة البصر، وكذلك رياضة المشى بالتدريج شيئاً فشيئاً.

وأما ركوب الخيل ورمى النشاب والصراع والمسابقة على الأقدام فرياضة للبدن كله، وهى قلعة لأمراض مزمنة، كالجذام والاستسقاء، والقولنج.

ورياضة النفوس بالتعلم والتأدب، والفرح والسرور، والصبر والثبات، والإقدام والسماحة، وفعل الخير، ونحو ذلك مما ترتاض به النفوس، ومن أعظم رياضتها: الصبر والحب، والشجاعة والإحسان، فلا تزال ترتاض بذلك شيئاً فشيئاً حتى تصير لها هذه الصفات هيئات راسخة، وملكات ثابتة.

وأنت إذا تأملت هديه ص فى ذلك، وجدته أكمل هدى حافظ للصحة والقوى، ونافع فى المعاش والمعاد.

ولا ريب أن الصلاة نفسها فيها من حفظ صحة البدن، وإذابة أخلاطه وفضلاته ما هو من أنفع شىء له سوى ما فيها من حفظ صحة الإيمان،

وسعادة الدنيا والآخرة، وكذلك قيام الليل من أنفع أسباب حفظ الصحة، ومن أمتع الأمور لكثير من الأمراض المزمنة، ومن أنشط شيء للبدن والروح والقلب، كما في «الصحيحين» عن النبي ص، أنه قال : «يعقد الشيطان قافية رأس أحدكم إذا هو نام ثلاث عقد يضرب على كل عقدة : عليك ليل طويل فارقد، فإن هو استيقظ، فذكر الله انحلت عقدة، فإن توضأ، انحلت عقدة ثانية، فإن صلى انحلت عقده كلها، فأصبح نشيطاً طيب النفس، وإلا أصبح خبيث النفس كسلان»(١).

وفي الصوم الشرعي من أسباب حفظ الصحة ورياضة البدن والنفس مالا يدفعه صحيح الفطرة.

وأما الجهاد وما فيه من الحركات الكلية التي هي من أعظم أسباب القوة، وحفظ الصحة، وصلابة القلب والبدن، ودفع فضلاتهما، وزوال الهم والغم والحزن، فأمر إنما يعرفه من له منه نصيب، وكذلك الحج، وفعل المناسك، وكذلك المسابقة على الخيل، وبالنصال، والمشي في الحوائج، وإلى الإخوان، وقضاء حقوقهم، وعيادة مرضاهم، وتشييع جنائزهم، والمشي إلى المساجد للجمعات والجماعات، وحركة الوضوء، والاغتسال، وغير ذلك.

وهذا أقل ما فيه الرياضة المعينة على حفظ الصحة، ودفع الفضلات، وأما ما شرع له من التوصل به إلى خيرات الدنيا والآخرة، ودفع شرورهما، فأمر وراء ذلك.

فعلمت أن هديه فوق كل هدى في طب الأبدان والقلوب، وحفظ صحتها،

---

(١) أخرجه البخاري ٣/١٩. ٢٢ في التهجد : باب عقد الشيطان على قافية الرأس إذا لم يصل، ومسلم (٧٧٦) في صلاة المسافرين: باب ما روى في من نام الليل أجمع حتى أصبح، من حديث أبي هريرة.

ودفع أسقامهما، ولا مزيد على ذلك لمن قد أحضر رشده، وبالله التوفيق.

هديه ص في الجماع

وأما الجماع والباه، فكان هديه فيه أكمل هدى، يحفظ به الصحة، وتتم به اللذة وسرور النفس، ويحصل به مقاصده التى وضع لأجلها، فإن الجماع وضع فى الأصل لثلاثة أمور هى مقاصده الأصلية:

أحدها: حفظ النسل، ودوام النوع إلى أن تتكامل العدة التى قدر الله بروزها إلى هذا العالم.

الثانى : إخراج الماء الذى يضر احتباسه واحتقانه بجملة البدن.

الثالث : قضاء الوطر، ونيل اللذة، والتمتع بالنعمة، وهذه وحدها هى الفائدة التى فى الجنة، إذ لا تناسل هناك، ولا احتقان يستفرغه الإنزال.

وفضلاء الأطباء : يرون أن الجماع من أحد أسباب حفظ الصحة. قال جالينوس : الغالب على جوهر المنى النار والهواء، ومزاجه حار رطب، لأن كونه من الدم الصافى الذى تغتذى به الأعضاء الأصلية، وإذا ثبت فضل المنى، فاعلم أنه لا ينبغى إخراجه إلا فى طلب النسل، أو إخراج المحتقن منه، فإنه إذا دام احتقانه، أحدث أمراضا رديئة، منها: الوسواس، والجنون، والصرع، وغير ذلك،

وقد يبرىء استعماله من هذه الأمراض كثيراً، فإنه إذا طال احتباسه، فسد واستحال إلى كيفية سمية توجب أمراضاً رديئة كما ذكرنا، ولذلك تدفعه الطبيعة بالاحتلام إذا كثر عندها من غير جماع.

وقال بعض السلف : ينبغى للرجل أن يتعاهد من نفسه ثلاثاً: أن لا يدع المشى، فإن احتاج إليه يوماً قدر عليه، وينبغى أن لا يدع الأكل، فإن أمعاءه

تضيق، وينبغى أن لا يدع الجماع، فإن البئر إذا لم تنزح، ذهب ماؤها.

وقال محمد بن زكريا: من ترك الجماع مدة طويلة، ضعفت قوى أعصابه، وانسدت مجاريها، وتقلص ذكره. قال: ورأيت جماعة تركوه لنوع من التقشف، فبردت أبدانهم، وعسرت حركاتهم، ووقعت عليهم كآبة بلا سبب، وقلت شهواتهم وهضمهم، انتهى.

ومن منافعه: غض البصر. وكف النفس، والقدرة على العفة عن الحرام، وتحصيل ذلك للمرأة، فهو ينفع نفسه فى دنياه وأخراه، وينفع المرأة، ولذلك كان ص يتعاهده ويحبه، ويقول: « حبب إلى من دنياكم: النساء والطيب»[(١)].

وفى كتاب «الزهد» للإمام أحمد فى هذا الحديث زيادة لطيفة، وهى: أصبر عن الطعام والشراب، ولا أصبر عنهن.

وحث على التزويج أمته فقال: « تزوجوا فإنى مكاثر بكم الأمم»[(٢)].

وقال ابن عباس: خير هذه الأمة أكثرها نساء.[(٣)]

وقال: إنى أتزوج النساء، وأنام وأقوم، وأصوم وأفطر، فمن رغب عن

---

(١) أخرجه أحمد ٣/١٢٨و١٩٩و٢٨٥، والنسائى ٧/٦١ فى عشرة النساء: باب حب النساء، من حديث أنس بن مالك، وسنده حسن، وصححه الحاكم ٢/١٦٠، ووافقه الذهبى.

(٢) حديث صحيح أخرجه بهذا اللفظ البيهقى فى «شعب الإيمان» من حديث أبى أمامة، وأخرجه أبو داود (٢٠٥٠)، والنسائى ٦/٦٥، ٦٦ من حديث معقل بن يسار مرفوعاً بلفظ: «تزوجوا الودود الولود فإنى مكاثر بكم الأمم»، وسنده حسن، وله شاهد من حديث أنس بن مالك عند أحمد ٣/١٥٨و٢٤٥، وسنده حسن، وصححه ابن حبان (١٢٢٨).

(٣) أخرجه البخارى ٩/٩٩.

(٤) أخرجه البخارى ٩/٨٩، ٩٠ فى النكاح: باب الترغيب فى النكاح، ومسلم (١٤١٠) فى النكاح: باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه.

سنتي فليس مني»[٤].

وقال : «يا معشر الشباب! من استطاع منكم الباءة فليتزوج، فإنه أغض للبصر، واحفظ للفرج، ومن لم يستطع، فعليه بالصوم، فإنه له وجاء»[١].

ولما تزوج جابر ثيبا قال له : « هلا بكراً تلاعبها وتلاعبك»[٢].

وروى ابن ماجه في «سننه» : من حديث أنس بن مالك، قال : قال رسول الله ص : «من أراد أن يلقى الله طاهراً مطهراً، فليتزوج الحرائر»[٣].

وفي سننه أيضا من حديث ابن عباس يرفعه، قال : «لم نر للمتحابين مثل النكاح»[٤].

وفي «صحيح مسلم» من حديث عبد الله بن عمر، قال : قال رسول الله ص : «الدنيا متاع، وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة»[٥].

---

(١) أخرجه البخاري ٩/٩٢، ٩٥، ومسلم (١٤٠٠) من حديث عبد الله بن مسعود، والباءة: كناية عن النكاح، ويقال للجماع أيضاً الباءة، وأصلها المكان الذي يأوي إليه الإنسان، سمي النكاح بها لأن من تزوج امرأة بوأها منزلاً. والوجاء: رض الخصيتين، والإخصاء : سلهما، والمراد هنا أن الصوم يقطع الشهوة ويضعفها كما يفعله الوجاء.

(٢) أخرجه البخاري ٩/١٠٤، ١٠٦ في النكاح : باب تزويج الثيبات، ومسلم ٣/١٢٢١ في المسافاة: باب بيع البعير واستثناء ركوبه، رقم الحديث الخاص (١١٠) و٢/١٠٨٧ في الرضاع: باب استحباب نكاح البكر، رقم الحديث الخاص (٥٦ و ٥٧).

(٣) أخرجه ابن ماجه (١٨٦٢) في النكاح باب تزويج الجرائر والولود، وفي سنده كثير بن سليم، وهو ضعيف، وسلام بن سليمان بن سوار، قال ابن عدى : عنده مناكير.

(٤) أخرجه ابن ماجه (١٨٤٧) في النكاح : باب ما جاء في فضل النكاح، والحاكم ٢/١٦٠، والبيهقي ٧/٧٨، وسنده حسن.

(٥) أخرجه مسلم (١٤٦٧) في الرضاع: باب خير متاع الدنيا المرأة الصالحة.

(٦) أخرجه النسائي ٦/٦٨ في النكاح: باب أي النساء خير، وأحمد ٢/٢٥١، وسنده حسن.

وكان ص يحرض أمته على نكاح الأبكار الحسان، وذوات الدين، وفى «سنن النسائى» عن أبى هريرة قال: سئل رسول الله ص: أى النساء خير؟ قال: «التى تسره إذا نظر، وتطيعه إذا أمر، ولا تخالفه فيما يكره فى نفسها وماله»[٦].

وفى «الصحيحين» عنه، عن النبى ص قال: «تنكح المرأة لمالها، ولحسبها، ولجمالها، ولدينها، فاظفر بذات الدين، تربت يداك»[١].

وكان يحث على نكاح الولود، ويكره المرأة التى لا تلد، كما فى «سنن أبى داود» عن معقل بن يسار، أن رجلا جاء إلى النبى ص فقال : إنى أصبت امرأة ذات حسب وجمال، وإنها لا تلد، أفأتزوجها؟ قال : «لا» ، ثم أتاه الثانية، فنهاه، ثم أتاه الثالثة: فقال : «تزوجوا الودود الولود، فإنه مكابر بكم»[٢].

وفى الترمذى عنه مرفوعاً: «أربع من سنن المرسلين : النكاح، والسواك والتعطر، والحناء[٣]» روى فى «الجامع» بالنون والياء[٤] وسمعت أبا الحجاج الحافظ يقول : الصواب : أنه الختان، وسقطت النون من الحاشية، وكذلك رواه

(١) أخرجه البخارى ٩/١١٥، ١١٦ فى النكاح : باب الأكفاء فى الدين، ومسلم (١٤٦٦) فى الرضاع : باب استحباب نكاح ذات الدين، من حديث أبى هريرة، وقوله : تربت يداك معناه الحث والتحريض، وأصله الدعاء بالافتقار، يقال : ترب الرجل إذا افتقر، ولم يكن قصده به وقوع الأمر، بل هى كلمة جارية علي ألسنة العرب كقولهم:لا أرض لك، ولا أم لك، ولا أبا لك.

(٢) تقدم تخريجه قريباً ص٢٢٩، وهو صحيح.

(٣) أخرجه الترمذى (١٠٨٠) فى أول النكاح: وأحمد ٥/٤٢١، وفي سنده مجهول.

(٤) فى المسند : «والحياء».

(٥) أخرجه أبو داود (٢٣٨٦) فى الصوم : باب الصائم يبلع الريق، وأحمد ٦/١٢٣ و٢٣٤، فى سنده محمد بن دينار الأزدى سيء الحفظ، وشيخه سعد بن أوس العبدى له أغاليط.

المحاملى عن شيخ أبى عيسى الترمذى.

ومما ينبغى تقديمه على الجماع ملاعبة المرأة، وتقبيلها، ومص لسانها، وكان رسول الله ص يلاعب أهله، ويقبلها.

وروى أبو داود فى «سننه» أنه ص كان يقبل عائشة، ويمص لسانها(٥).

ويذكر عن جابر بن عبد الله قال : نهى رسول الله ص عن المواقعة قبل الملاعبة.

وكان ص ربما جامع نساءه كلهن بغسل واحد، وربما اغتسل عند كل واحدة منهن، فروى مسلم فى «صحيحه» عن أنس، أن النبى ص ، كان يطوف على نسائه بغسل واحد(١).

وروى أبو داود فى «سننه» عن أبى رافع مولى رسول الله ص، أن رسول الله ص طاف على نسائه فى ليلة، فاغتسل عند كل امرأة منهن غسلاً، فقلت : يا رسول الله ! لو اغتسلت غُسلاً واحداً، فقال : « هذا أزكى وأطهر وأطيب»(٢).

وشرع للمجامع إذا أراد العود قبل الغسل الوضوء بين الجماعين، كما روى مسلم فى «صحيحه» من حديث أبى سعيد الخدى، قال : قال رسول الله ص : «إذا أتى أحدكم أهله، ثم أراد أن يعود فليتوضأ»(٣).

وفى الغسل والوضوء بعد الوطء من النشاط، وطيب النفس وإخلاف بعض ما تحلل بالجماع، وكمال الطهر والنظافة، واجتماع الحار الغريزى إلي داخل البدن بعد انتشاره بالجماع، وحصول النظافة التى يحبها الله، ويبغض خلافها

---

(١) أخرجه مسلم (٣٠٩ فى الحيض : باب جواز نوم الجنب.

(٢) أخرجه أبو داود (٢١٩) فى الطهارة: باب الوضوء لمن أراد أن يعود، وابن ماجه (٥٩٠) ، وسنده قابل للتحسين.

ما هو من أحسن التدبير فى الجماع، وحفظ الصحة والقوى فيه.

أنفع الجماع

وأنفع الجماع : ما حصل بعد الهضم، وعند اعتدال البدن فى حره وبرده، ويبوسته ورطوبته، وخلائه وامتلائه. وضرره عند امتلاء البدن أسهل وأقل من ضرره عند خلوه، وكذلك ضرره عند كثرة الرطوبة أقل منه عند اليبوسة، وعند حرارته أقل منه عند برودته، وإنما ينبغى أن يجامع إذا اشتدت الشهوة، وحصل الانتشار التام الذى ليس عن تكلف ولا فكر فى صورة، ولا نظر متتابع، ولا ينبغى أن يستدعى شهوة الجماع ويتكلفها، ويحمل نفسه عليها، وليبادر إليه إذا هاجت به كثرة المنى، واشتد شبقه، وليحذر جماع العجوز والصغيرة التى لا يوطأ مثلها، والتى لا شهوة لها، والمريضة، والقبيحة المنظر، والبغيضة، فوطء هؤلاء يوهن القوى، ويضعف الجماع بالخاصية.

وغلط من قال من الأطباء : إن جماع الثيب أنفع من جماع البكر وأحفظ للصحة، وهذا من القياس الفاسد، حتى ربما حذر منه بعضهم، وهو مخالف لما عليه عقلاء الناس، ولما اتفقت عليه الطبيعة والشريعة.

وفى جماع البكر من الخاصية وكمال التعلق بينها وبين مجامعها، وامتلاء قلبها من محبته، وعدم تقسيم هواها بينه وبين غيره، ما ليس للثيب. وقد قال النبى ص لجابر: «هلا تزوجت بكرا»، وقد جعل الله سبحانه من كمال نساء أهل الجنة من الحور العين، أنهن لم يطمثهن أحد قبل من جعلن له من أهل الجنة. وقالت عائشة للنبى ص : أرأيت لو مررت بشجرة قد أرتع فيها، وشجرة لم يرتع فيها، ففى أيهما كنت ترتع بعيرك؟ قال : «فى التى لم يرتع فيها»(١). تريد أنه لم يأخذ بكراً غيرها.

---

(٣) أخرجه مسلم (٣٠٨)،

وجماع المرأة المحبوبة فى النفس يقل إضعافه للبدن مع كثرة استفراغه للمنى، وجماع البغيضة يحل البدن، ويوهن القوى مع قلة استفراغه، وجماع الحائض حرام طبعاً وشرعاً، فإنه مضر جداً، والأطباء قاطبة تحذر منه.

وأحسن أشكال الجماع أن يعلو الرجل المرأة، مستفرشا لها بعد الملاعبة والقبلة، وبهذا سميت المرأة فراشاً، كما قال ص : «الولد للفراش»[1]، وهذا من تمام قوامية الرجل على المرأة، كما قال تعالى :

﴿ الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَا أَنفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيراً (٣٤) ﴾ [النساء]،

وكما قيل :

إذا رمتها كانت فراشا يقلنى ... وعند فراغى خادم يتملق

وقد قال تعالى : ﴿ أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْ فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ وَلا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلا تَقْرَبُوهَا كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ (١٨٧) ﴾ [البقرة]،

---

(١) أخرجه البخارى ١٠٤/٩ فى نكاح الأبكار.

(١) أخرجه البخارى ٢٧٨/٥ فى الوصايا: باب قول الموصى لوصيه تعاهد ولدى، ومسلم

وأكمل اللباس وأسبغه على هذه الحال، فإن فراش الرجال لباس له، وكذلك لحاف المرأة لباس لها، فهذا الشكل الفاضل مأخوذ من هذه الآية، وبه يحسن موقع استعارة اللباس من كل من الزوجين للآخر. وفيه وجه آخر، وهو أنها تنعطف عليه أحياناً، فتكون عليه كاللباس،

قال الشاعر[1] :

إذا ما الضجيج ثنى جيدها ... تثنت فكانت عليه لباسا

وأردأ أشكاله أن تعلوه المرأة، ويجامعها على ظهره، وهو خلاف الشكل الطبيعي الذى طبع الله عليه الرجل والمرأة، بل نوع الذكر والأنثى، وفيه من المفاسد، أن المنى يتعسر خروجه كله، فربما بقى فى العضو منه فيتعفن ويفسد، فيضر وأيضاً: فربما مال إلى الذكر رطوبات من الفرج، وأيضاً، فإن الرحم لا يتمكن من الاشتمال على الماء واجتماعه فيه، وانضمامه عليه لتخليق الولد. وأيضاً: فإن المرأة مفعول بها طبعاً وشرعاً، وإذا كانت فاعلة خالفت مقتضى الطبع والشرع. وكان أهل الكتاب إنما يأتون النساء على جنوبهن على حرف، ويقولون : هو أيسر للمرأة.

وكانت قريش والأنصار تشرح النساء على أقفائهن، فعابت اليهود عليهم ذلك، فأنزل الله عز وجل :

﴿ نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ وَقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ وَاتَّقُوا

(١٤٥٧) فى الرضاع: باب الولد للفراش، من حديث عائشة.

(١) هو النابغة الجعدى، والبيت فى شعره ص ٨١، «والشعر والشعراء » ص٢٩٦.

(٢) أخرجه أبو داود (٢١٦٤) فى النكاح : باب فى جامع النكاح، ورجاله ثقات، وله شاهد بنحوه من حديث أم سلمة عند أحمد ٦/٣٠٥ و٣١٠ و٣١٨، والترمذى (٢٩٨٣) ، والدارمى

اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُم مُّلاقُوهُ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ (٢٢٣) ﴾[٢] [البقرة].

وفى «الصحيحين» عن جابر، قال : كانت اليهود تقول : إذا أتى الرجل امرأته من دبرها فى قبلها، كان الولد أحول، فأنزل الله عز وجل : ﴿ نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ ﴾ .

وفى لفظ لمسلم: «إن شاء مجبية، وأن شاء غير مجبية، غير أن ذلك فى صمام واحد»[١].

والمجيبة : المنكبة على وجهها، والصمام الواحد : الفرج، وهو موضع الحرث والولد.

وأما الدبر: فلم يبح قط على لسان نبى من الأنبياء، ومن نسب إلى بعض السلف إباحة وطء الزوجة فى دبرها، فقد غلط عليه، وفى «سنن أبى داود» عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ص : «ملعون من أتى المرأة فى دبرها»[٢].

وفى لفظ لأحمد وابن ماجه: «لا ينظر الله إلى رجل جامع امرأته فى دبرها»[٣].

وفى لفظ للترمذى وأحمد : «من أتى حائضا أو امرأة فى دبرها أو

١/٢٥٦، وإسناده صحيح.

(١) أخرجه البخارى ٨/١٤٣ فى التفسير: باب نساؤكم حرث لكم، ومسلم (١٤٣٥).

(٢) أخرجه أحمد ٢/٤٤٤و٤٧٩، وأبو داود (٢١٦٢)، وصحح البرصيرى إسناده وله شاهد عند ابن عدى ١/٢١١ والطبرانى فى «الأوسط» كما فى «المجمع» ٤/٢٩٩ من حديث عقبة بن عامر، وسنده حسن فيتقوى به.

(٣) رواه أحمد فى «المسند»٢/٢٧٢و٣٤٤، وابن ماجه (١٩٢٣)، وله شاهد بسند حسن يتقوى به من حديث ابن عباس عند الترمذى، وصححه ابن حبان (١٣٠٢).

(٤) أخرجه الترمذى (١٣٥، وابن ماجه (٦٣٩)، وأحمد ٢/٤٠٨ و٤٧٦، وأبو داود (٣٩٠٤) ،

كاهناً، فصدقه، فقد كفر بما أنزل على محمد ص»[٤].

وفى لفظ للبيهقى:«من أتى شيئا من الرجال والنساء فى الأدبارفقد كفر».

وفى «مصنف وكيع» : حدثنى زمعة بن صالح، عن ابن طاووس، عن أبيه، عن عمرو بن دينار، عن عبد الله بن يزيد، قال: قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه : قال رسول الله ص : «إن الله لا يستحيى من الحق، لا تأتوا النساء فى أعجازهن» وقال مرة : « فى أدبارهن»[١].

وفى الترمذى : عن على بن طلق، قال : قال رسول الله ص : «لا تأتوا النساء فى أعجازهن، فإن الله لا يستحى من الحق»[٢].

وفى «الكامل» لابن عدى: من حديثه عن المحاملى، عن سعيد بن يحيى الأموى، قال : حدثنا محمد بن حمزة، عن زيد بن رفيع، عن أبى عُبيدة، عن عبد الله بن مسعود يرفعه: «لا تأتوا النساء فى أعجازهن»[٣].

وروينا فى حديث الحسن بن على الجوهرى، عن أبى ذر مرفوعاً: «من أتى الرجال أو النساء فى أدبارهن، فقد كفر».

والدارمى ٢٥٩/١ من حديث أبى هريرة، وسنده قوى.

(١) زمعة بن صالح ضعيف، وأورده المنذرى فى «الترغيب والترهيب» ٢٠٠/٣ وقال : رواه أبو يعلى بإسناد جيد، وذكره الهيثمى فى «مجمع الزوائد» ٢٩٨/٤ . ٢٩٩، وزاد نسبته للطبرانى فى «الكبير» والبزار وقال : رجال أبى يعلى رجال الصحيح خلا يعلى بن اليمان وهو ثقة.

(٢) أخرجه الترمذى (١١٦٤)، والدارمى ٢٦٠/١، وحسنه الترمذى، وصححه ابن حبان، وله شاهد من حديث خزيمة بن ثابت، أخرجه الشافعى ٣٦٠/٢، وأحمد ٢١٣/٢، والطحاوى ٢٥/٢، وسنده صحيح، وصححه ابن حبان (١٢٩٩) ، وابن الملقن فى «خلاصة البدر المنير» ووصفه الحافظ فى «الفتحك» ١٤٢/٨ بأنه من الأحاديث الصالحة الإسناد.

(٣) أبو عبيدة لم يسمع من أبيه، وفى الباب عن على رضى الله عنه أخرجه أحمد، ورجاله ثقات.

وروى إسماعيل بن عياش، عن سهيل بن أبى صالح، عن محمد بن المنكدر، عن جابر يرفعه:«استحيوا من الله، فإن الله لا يستحيى من الحق، لا تأتوا النساء فى حشوشهن». ورواه الدارقطنى من هذه الطريق، ولفظه: « إن الله لا يستحيى من الحق، لا يحل مأتاك النساء فى حشوشهن»[٤].

وقال البغوى : حدثنا هدبة، حدثنا همام، قال سئل قتادة عن الذى يأتى امرأته فى دبرها؟ فقال : سئل قتادة عن الذى يأتى امرأته فى دبرها؟ فقال : حدثنى عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده ، أن رسول الله ص قال: «تلك اللوطية الصغرى».

وقال أحمد فى « مسنده»: حدثنا عبد الرحمن، قال : حدثنا همام، أخبرنا عن قتادة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، فذكره[١].

وفى «المسند» أيضاً: عن ابن عباس : أنزلت هذه الآية : ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ﴾ فى أناس من الأنصار، أتوا رسول الله ص فسألوه، فقال : «ائتها على كل حال إذا كان فى الفرج»[٢].

وفى «المسند» أيضاً: عن ابن عباس، قال : جاء عمر بن الخطاب إلى

---

(٤) أخرجه الدارقطنى ١٨٨/٣، وأورده الهيثمى فى «المجمع» وقال : رواه الطبرانى ورجاله ثقات.

(١) أخرجه أحمد (٦٧٠٦) و(٦٩٦٧)، وإسناده حسن، وذكره المنذرى في «الترغيب والترهيب» ٢٠٠/٣، وزاد نسبته للبزار، وقال: رجالهما رجال الصحيح، وأورده الهيثمى فى «المجمع» ٢٩٨/٤ وزاد نسبته إلى الطبرانى فى «الأوسط» وقال: رجال أحمد رجال الصحيح، وفى قولهما نظر، لأن المعهود فى اصطلاح المحدثين أن هذا الإطلاق يقال فى الرواة الذين روى لهم الشيخان أو أحدهما، وعمرو بن شعيب لم يرو له الشيخان ولا أحدهما أصلا، وأخرج الطبرى ٢٣٤/٢، وأحمد (٦٩٦٨)، والبيهقى ١٩٩/٧ عن قتادة قال : حدثنى عقبة بن وساج، عن أبى الدرداء قال فى إتيان المرأة فى دبرها: وهل يفعل ذلك إلا كافر، وسنده صحيح.

رسول الله ص، فقال : يا رسول الله، هلكت، فقال : «وما الذى أهلكك؟» قال : حولت رجلى البارحة، قال: فلم يرد عليه شيئاً، فأوحى الله إلى رسوله: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ وأدبر، واتق الحيضة والدبر»[٣].

وفى الترمذى: عن ابن عباس مرفوعاً: « لاينظر الله إلى رجل أتى رجلا أو امرأة فى الدبر»[١].

وروينا من حديث أبى على الحسن بن الحسين بن دوما، عن البراء بن عازب يرفعه: «كفر بالله، العظيم عشرة من هذه الأمة: القاتل، والساحر، والديوث، وناكح المرأة فى دبرها، ومانع الزكاة، ومن وجد سعة فمات ولم يحج، وشارب الخمر، والساعى فى الفتن، وبائع السلاح من أهل الحرب، ومن نكح ذات محرم منه»[٢].

وقال عبد الله بن وهب :حدثنا عبد الله بن لهيعة عن مشرح بن هاعان، عن عقبة بن عامر، أن رسول الله ص قال: «ملعون من يأتى النساء فى محاشهن. يعنى : أدبارهن»[٣].

وفى «مسند الحارث بن أبى أسامة» من حديث أبى هريرة وابن عباس، قالا: خطبنا رسول الله ص قبل وفاته، وهى آخر خطبة خطبها بالمدينة حتى لحق بالله عز وجل، وعظنا فيها وقال : «من نكح امرأة فى دبرها أو رجلا أو

---

(٢) أخرجه أحمد ٢٦٨/١، وفى سنده رشدين بن سعد، وهو ضعيف، لكن تقدم ما يشهد له.

(٣) أخرجه أحمد ٢٩٧/١، والترمذى (٢٩٨٤)، وسنده حسن.

(١) أخرجه الترمذى (١١٦٥)، وإسناده حسن، وصححه ابن حبان (١٣٠٢).

(٢) وذكره السيوى فى «الجامع الصغير» ونسبه إلى ابن عساكر، ورمز له بالضعف.

(٣) سنده حسن، وأخرجه ابن عدى فى «الكاملش ٢١١/١، وله شاهد من حديث أبى هريرة وقد

صبياً حُشر يوم القيامة، وريحة أنتن من الجيفة يتأذى به الناس حتى يدخل النار، وأحبط الله أجره، ولا يقبل منه صرفا ولا عدلا، ويدخل فى تابوت من نار، ويشد عليه مسامير من نار» قال أبو هريرة : هذا لمن لم يتب.

وذكر أبو نعيم الأصبهانى ، من حديث خزيمة بن ثابت يرفعه، «إن الله لا يستحى من الحق، لا تأتوا النساء فى أعجازهن»(٤).

وقال الشافعى : أخبرنى عمى محمد بن على بن شافع، قال : أخبرنى عبد الله بن على بن السائب، عن عمرو بن أحيحة بن الجلاح، عن خزيمة بن ثابت، أن رجلا سأل النبى ص عن إتيان النساء فى أدبارهن، فقال : «حلال»، فلما ولى، دعاه فقال : « كيف قلت، فى أى الخربتين، أو فى أى الخرزتين، أو فى أى الخصفتين أمن دبرها فى قُبلها؟ فنعم أم من دبرها فى دبرها، فلا، إن الله لا يستحيى من الحق، لا تأتوا النساء فى أدبارهن»(١).

قال الربيع : فقيل للشافعى : فما تقول ؟ فقال : عمى ثقة، وعبد الله بن على ثقة، وقد أثنى على الأنصارى خيراً، يعنى عمرو بن الجلاح، وخزيمة ممن لا يشك فى ثقته، فلست أرخص فيه، بل أنهى عنه.

قلت : ومن ها هنا نشأ الغلط على من نقل عنه الإباحة من السلف والأئمة، فإنهم أباحوا أن يكون الدبر طريقا إلى الوطء فى الفرج، فيطأ من الدبر لا فى الدبر، فاشتبه على السامع «من» بـ «فى» ولم يظن بينهما فرقاً، فهذا الذى أباحه السلف والأئمة، فغلط عليهم أقبح الغلط وأفحشه.

وقد قال تعالى : ﴿ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ ﴾

تقدم ص ٢٣٥.

(٤) «حلية الأولياء» ٣٧٦/٨ وسنده ضعيف.

قال مجاهد : سألت ابن عباس عن قوله تعالى : ﴿ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ ﴾ ، فقال : تأتيها من حيث أمرت أن تعتزلها يعنى فى الحيض. وقال على بن أبى طلحة عنه، يقول : فى الفرج، ولا تعده إلى غيره.

وقد دلت الأية على تحريم الوطء فى دبرها من وجهين: أحدهما: أنه أباح إتيانها فى الحرث، وهو موضع الولد لا فى الحش الذى هو موضع الأذى، وموضع الحرث هو المراد من قوله : (من حيث أمركم الله) الآية قال : ﴿ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ ﴾ وإتيانها فى قبلها من دبرها مستفاد من الآية أيضاً، لأنه قال : أنى شئتم، أى : من أين شئتم من أمام أو من خلف. قال ابن عباس: فأتوا حرثكم، يعنى : الفرج.

وإذا كان الله حرم الوطء فى الفرج لأجل الأذى العارض، فما الظن بالحش الذى هو محل الأذي اللازم مع زيادة المفسدة بالتعرض لانقطاع النسل والذريعة القريبة جداً من أدبار النساء إلى أدبار الصبيان.

وأيضاً: فللمرأة حق على الزوج فى الوطء، ووطؤها فى دبرها يفوت حقها، ولا يقضى وطرها، ولا يحصل مقصودها.

وأيضاً : فإن الدبر لم يتهيأ لهذا العمل، ولم يخلق له، وإنما الذى هيىء له الفرج، فالعادلون عنه إلى الدبر خارجون عن حكمة الله وشرعه جميعاً.

وأيضاً: فإن ذلك مضر بالرجل، ولهذا ينهى عنه عقلاء الأطباء من الفلاسفة وغيرهم، لأن للفرج خاصية فى اجتذاب الماء المحتقن وراحة الرجل منه، والوطء فى الدبر لا يعين على اجتذاب جميع الماء، ولا يخرج كل المحتقن لمخالفته للأمر الطبيعى.

وأيضاً: يضر من وجه آخر، وهو إحواجه إلى حركات متعبة جدا لمخالفته

للطبيعة.

وأيضا فإنه محل القذر والنجو، فيستقبله الرجل بوجهه ويلابسه.

وأيضاً: فإنه يضر بالمرأة جداً، لأنه وارد غريب بعيد عن الطباع، منافر لها غاية المنافرة.

وأيضاً: فإنه يحدث الهم والغم، والنفرة عن الفاعل والمفعول.

وأيضاً: فإنه يسود الوجه، ويظلم الصدر، ويطمس نور القلب، ويكسو الوجه وحشة تصير عليه كالسيماء يعرفها من له أدنى فراسة.

وأيضاً: فإنه يوجب النفرة والتباغض الشديد، والتقاطع بين الفاعل والمفعول، ولابد.

وأيضاً فإنه يفسد حال الفاعل والمفعول فساداً لا يكاد يرجى بعده صلاح، إلا أن يشاء الله بالتوبة النصوح.

وأيضاً: فإنه يذهب المحاسن منهما، ويكسوهما ضدها، كما يذهب بالمودة بينهما، ويبدلهما بها تباغضاً وتلاعناً.

وأيضاً: فإنه من أكبر أسباب زوال النعم، وحلول النقم، فإنه يوجب اللعنة والمقت من الله، وإعراضه عن فاعله، وعدم نظره إليه، فأى خير يرجوه بعد هذا، وأى شر يأمنه، وكيف حياة عبد قد حلت عليه لعنة الله ومقته، وأعرض عنه بوجهه، ولم ينظر إليه.

وأيضاً: فإنه يذهب بالحياء جملة، والحياء هو حياة القلوب، فإذا فقدها القلب، استحسن القبيح، واستقبح الحسن، وحينئذ فقد استحكم فساده.

وأيضاً: فإنه يحيل الطباع عما ركبها الله، ويخرج الإنسان عن طبعه إلى طبع لم يركب الله عليه شيئاً من الحيوان، بل هو طبع منكوس، وإذا نُكس

الطبع تنكس القلب، والعمل، والهدى، فيستطيب حينئذ الخبيث من الأعمال والهيئات، ويفسد حاله وعمله وكلامه بغير اختياره.

وأيضاً: فإنه يورث من الوقاحة والجرأة ما لا يورثه سواء.

وأيضاً: فإنه يورث من المهانة والسفال والحقارة مالا يورثه غيره.

وأيضاً: فإنه يكسو العبد من حلة المقت والبغضاء، وازدراء الناس له، واحتقارهم إياه، واستصغارهم له ما هو مشاهد بالحسن، فصلاة الله وسلامه على من سعادة الدنيا والآخرة فى هديه واتباع ما جاء به، وهلاك الدنيا والآخرة فى مخالفة هديه وما جاء به.

الجماع الضار

والجماع الضار: نوعان: ضار شرعاً، وضار طبعاً، فالضار شرعاً:

---

(١) حديث صحيح، أخرجه الشافعى ٢/٢٦٠، وعنه البيهقى ٧/١٩٦، والطحاوى ٢/٢٥، والنسائى فى «العشرة»، وابن حبان (١٢٩٩)و(٣٠٠)، وصححه ابن الملقن فى «خلاصة البدر المنير»، وابن حزم فى «المحلى» ١٠/٧٠، وجوده المنذرى ٣/٢٠٠.

(١) أخرج أحمد ٢/٢٩٥، وأبو داود (٤٤٥٧)، والترمذى (١٣٦٩٢)، والنسائى ٦/١٠٩، وابن ماجه (٢٦٠٧)، عن البراء بن عازب قال: لقيت خالى ومعه راية، فقلت له: أين تريد، قال: بعثنى رسول الله ص إلى رجل نكح امرأة أبيه، فأمرنى أن أضرب عنقه وآخذ ماله، وسنده حسن، وأخرج أبو داود أيضاً (٤٤٥٦) من حديث مسدد عن خالد بن عبد الله عن مطرف عن أبى الجهم عن البراء بن عازب قال: بينا أنا أطرف على إبل لى ضلت إذ أقبل ركب أو فوارس معهم لواء، فجعل الأعراب يطيفون بى لمنزلتى من النبى ص إذ أتوا قبة استخرجوا منها رجلاً فضربوا عنقه، فسألت عنه، فذكروا أنه أعرس بامرأة أبيه، وإسناده صحيح، وهو فى «المسند» ٤/٢٩٥ من طريق أسباط عن مطرف عن أبى الجهم عن أبى البراء، وقوله: «أعرس» قال الخطابى: هو كناية عن النكاح والبناء على الأهل، وحقيقته الإلمام بالعرس، وفيه

المحرم، وهو مراتب بعضها أشد من بعض. والتحريم العارض منه أخف من اللازم، كتحريم الإحرام، والصيام، والاعتكاف، وتحريم المظاهر منها قبل التكفير، وتحريم وطء الحائض ونحو ذلك، ولهذا لا حد فى هذا الجماع.

وأما اللازم : فنوعان. نوع لا سبيل إلى حله البتة، كذوات المحارم، فهذا من أضر الجماع، وهو يوجب القتل حداً عند طائفة من العلماء، كأحمد بن حنبل رحمه الله وغيره، وفيه حديث مرفوع ثابت(١).

والثانى : ما يمكن أن يكون حلالاً كالأجنبية، فإن كانت ذات زوج، ففى وطئها حقان. حق لله، وحق للزوج. فإن كانت مكرهة، ففيه ثلاثة حقوق، وإن كان لها أهل وأقارب يلحقهم العار بذلك صار فيه أربعة حقوق، فإن كانت ذات محرم منه، صار فيه خمسة حقوق. فمضرة هذا النوع بحسب درجاته فى التحريم.

وأما الضار طبعاً، فنوعان أيضاً: نوع ضار بكيفيته، كما تقدم، ونوع ضار بكميته كالإكثار منه، فإنه يسقط القوة، ويضر بالعصب، ويحدث الرعشة، والفالج، والتشنج، ويضعف البصر وسائر القوى، ويطفىء الحرارة الغريزية، ويوسع المجارى، ويجعلها مستعدة للفضلات المؤذية. والفالج : الشلل.

وأنفع أوقاته، ما كان بعد انهضام الغذاء فى المعدة وفى زمان معتدل لا على جوع، فإنه يضعف الحار الغريزى، ولا على شبع، فإنه يوجب أمراضاً شديدة، ولا على تعب، ولا إثر حمام، ولا استفراغ، ولا انفعال نفسانى كالغم والهم والحزن وشدة الفرح.

وأجود أوقاته بعد هزيع من الليل إذا صادف انهضام الطعام، ثم يغتسل أو يتوضأ، وينام عليه، وينام عقبه، فترجع إليه قواه، وليحذر الحركة والرياضة عقبه، فإنها مضرة جداً.

هديه ص فى علاج العشق

هذا مرض من أمراض القلب، مخالف لسائر الأمراض فى ذاته وأسبابه وعلاجه، وإذا تمكن واستحكم، عز على الأطباء دواؤه، وأعيى العليل داؤه، وإنما حكاه الله سبحانه فى كتابه عن طائفتين من الناس : من النساء، وعشاق الصبيان المردان، فحكاه عن امرأة العزيز فى شأن يوسف، وحكاه عن قوم لوط، فقال تعالى إخباراً عنهم لما جاءت الملائكة لوطاً:

﴿ وَجَاءَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ يَسْتَبْشِرُونَ (٦٧) قَالَ إِنَّ هَؤُلاءِ ضَيْفِي فَلا تَفْضَحُونِ (٦٨) وَاتَّقُوا اللَّهَ وَلا تُخْزُونِ (٦٩) قَالُوا أَوَلَمْ نَنْهَكَ عَنِ الْعَالَمِينَ (٧٠) قَالَ هَؤُلاءِ بَنَاتِي إِن كُنتُمْ فَاعِلِينَ (٧١) لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ (٧٢) ﴾[الحجر].

وأما ما زعمه بعض من لم يقدر رسول الله ص حق قدره أنه ابتلى به فى شأن زينب بنت جحش، وأنه رآها فقال : «سبحان مقلب القلوب». وأخذت

بيان أن نكاح ذوات المحارم بمنزلة الزنى، وأن اسم العقد فيه لا يسقط الحد، وأخرج ابن ماجه (٢٦٠٨) بسند صحيح عن معاوية بن قرة عن أبيه قال : بعثنى رسول الله ص إلى رجل تزوج امرأة أبيه أن أضرب عنقه وأصفى ماله.

(١) خبر باطل أخرجه ابن سعد فى «الطبقات» ٨/١٠١، ١٠٢، والحاكم ٤/٢٣ من طريق محمد بن عمر الواقدى وهو متروك وبعضهم اتهمه بالوضع، عن عبد الله بن عامر الأسلمى وهو ضعيف، عن محمد بن يحيى بن حبان الثقة لكنه تابعى وروايته عن النبى ص مرسله، وقد نبه على بطلان هذا الخبر غير واحد من الأئمة المحققين، وقالوا: إن الناقلين له، المحتجين به على مزاعمهم فى فهم الآية لم يقدروا مقام النبوة حق قدره، ولم تصب عقولهم من معنى العصمة كنهها، وإن الذى أسره ص، وأخفاه فى نفسه، ثم أبداه الله تعالى هو إخبار الله إياه أنها ستصير زوجته، والذى كان حمله على إخفاء ذلك خشية قول الناس : تزوج امرأة

بقلبه، وجعل يقول لزيد بن حارثة : أمسكها حتى أنزل الله عليه :

﴿ وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَاهُ فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولاً (٣٧) ﴾(١) [الأحزاب] ،

فظن هذا الزاعم أن ذلك فى شأن العشق، وصنف بعضهم كتاباً فى العشق، وذكر فيه عشق الأنبياء، وذكر هذه الواقعة، وهذا من جهل هذا القائل بالقرآن وبالرسل، وتحميله كلام الله ما لا يحتمله، ونسبته رسول الله ص إلى ما يراه الله منه، فإن زينب بنت جحش كانت تحت زيد بن حارثة، وكان رسول الله ص قد تبناه، وكان يدعى زيد بن محمد، وكانت زينب فيها شمم وترفع عليه، فشاور رسول الله ص فى طلاقها، فقال له رسول الله ص : «أمسك عليك زوجك واتق الله» وأخفى فى نفسه أن يتزوجها إن طلقها زيد، وكان يخشى من قالة الناس أنه تزوج امرأة ابنه، لأن زيداً كان يدعى ابنه، فهذا هو الذى أخفاه فى نفسه.

وهذه هى الخشية من الناس التى وقعت له، ولهذا ذكر سبحانه هذه الآية يعدد فيها نعمه عليه لا يعاتبه فيها، وأعلمه أنه لا ينبغى له أن يخشى الناس فيما أحل الله له، وأن الله أحق أن يخشاه، فلا يتحرج ما أحله له لأجل قول الناس، ثم أخبره أنه سبحانه زوجه إياها بعد قضاء زيد وطره منها لتقتدى أمته به فى ذلك، ويتزوج الرجل بامرأة ابنه من التبنى، لا امرأة ابنه لصلبه، ولهذا قال فى آية التحريم :

﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالاتُكُمْ

وَبَنَاتُ الأَخِ وَبَنَاتُ الأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللاَّتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُم مِّنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللاَّتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَائِكُمُ اللاَّتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلابِكُمْ وَأَن تَجْمَعُوا بَيْنَ الأُخْتَيْنِ إِلاَّ مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا (٢٣) ﴾ [النساء].

وقال فى هذه السورة : ﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا (٤٠) ﴾ [الأحزاب]

وقال فى أولها:

﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمُ اللاَّئِي تُظَاهِرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَاتِكُمْ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ذَلِكُمْ قَوْلُكُم بِأَفْوَاهِكُمْ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ (٤) ﴾ [الأحزاب]

فتأمل هذا الذب عن رسول الله ص، ودفع طعن الطاعنين عنه، وبالله التوفيق. (والذب هو الدفاع)

نعم كان رسول الله ص يحب نساءه، وكان أحبهن إليه عائشة رضى الله عنها، ولم تكن تبلغ محبته لها ولا لأحد سوى ربه نهاية الحب، بل صح أنه قال : «لو كنت متخذا من أهل الأرض خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلا»[1] . وفى لفظ

ابنه وأراد الله إبطال ما كان أهل الجاهلية عليه من أحكام التبنى بأمر لا أبلغ فى الإبطال منه، وهو تزوج امرأة الذى يدعى ابناً، ووقوع ذلك من سيد الناس وإمامهم ليكون أدعى لقبولهم. انظر «أحكام القرآن» ٣/١٥٣٠، ١٥٣٢ لابن العربى، و«فتح البارى» ٨/٤٠٤، وتفسير ابن كثير» ٣/٤٩٠ ، ٤٩٢ و«روح المعانى» ٢٢/٢٤ ، ٢٥.

(١) أخرجه البخارى ٧/١٥ فى فضائل أصحاب النبى ص: باب لو كنت متخذاً خليلاً، من حديث

فدل على أن الإخلاص سبب لدفع العشق وما يترتب عليه من السوء والفحشاء التي هي ثمرته ونتيجته، فصرف المسبب صرف لسببه، ولهذا قال بعض السلف : العشق حركة قلب فارغ، يعني فارغاً مما سوى معشوقه.

قال تعالى : ﴿ وَأَصْبَحَ فُؤَادُ أُمِّ مُوسَىٰ فَارِغًا إِن كَادَتْ لَتُبْدِي بِهِ لَوْلَا أَن رَّبَطْنَا عَلَىٰ قَلْبِهَا لِتَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٠﴾ ﴾ [القصص]

أي : فارغاً من كل شيء إلا من موسى لفرط محبتها له، وتعلق قلبها به.

والعشق مركب من أمرين : استحسان للمعشوق، وطمع في الوصول إليه، فمتى انتفى أحدهما انتفي العشق، وقد أعيت علة العشق على كثير من العقلاء، وتكلم فيها بعضهم بكلام يرغب عن ذكره إلى الصواب.

فنقول : قد استقرت حكمة الله -عز وجل - في خلقه وأمره على وقوع التناسب والتآلف بين الأشباه، وانجذاب الشيء إلى مُوافقه ومجانسه بالطبع، وهروبه من مخالفه، ونفرته عنه بالطبع ، فسر التمازج والاتصال في العالم العلوي واسفلي، إنما هو التناسب والتشاكل، والتوافق، وسر التباين والانفصال، إنما هو بعدم التشاكل والتناسب، وعلى ذلك قام الخلق والأمر، فالمثل إلى مثله مائل ، وإليه صائر، والضد عن ضده هارب وعنه نافر،

وقد قال تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا فَلَمَّا تَغَشَّاهَا حَمَلَتْ حَمْلاً خَفِيفًا فَمَرَّتْ بِهِ فَلَمَّا أَثْقَلَت دَّعَوَا اللَّهَ رَبَّهُمَا لَئِنْ آتَيْتَنَا صَالِحًا لَّنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴿١٨٩﴾ ﴾ [الأعراف]

فجعل سبحانه علة سكون الرجل إلى امرأته كونها من جنسه وجوهره، فعلة السكون المذكور -وهو الحب- كونها منه، فدف على أن العلة ليست بحسن الصورة، ولا الموافقة في القصد والإرادة، ولا في الخلق والهدى، وإن

كانت هذه أيضا من أسباب السكون والمحبة.

وقد ثبت فى «الصحيح» عن النبى ص أنه قال : «الأرواح جنود مجندة، فما تعارف منها ائتلف، وما تناكر منها اختلف»[1]. وفى «مسند الإمام أحمد» وغيره فى سبب هذا الحديث: أن امرأة بمكة كانت تضحك الناس، فجاءت إلى المدينة، فنزلت على امرأة تضحك الناس، فقال النبى ص : «الأرواح جنود مجندة» الحديث[2].

وقد استقرت شريعته سبحانه أن حكم الشىء حكم مثله، فلا نفرق شريعته بين متماثلين أبداً، ولا تجمع بين متضادين، ومن ظن خلاف ذلك، فإما لقلة علمه بالشريعة، وإما لتقصيره فى معرفة التماثل والاختلاف، وإما لنسبته إلى شريعته ما لم ينزل به سلطاناً، بل يكون من آراء الرجال، فبحكمته وعدله ظهر خلقه وشرعه، وبالعدل والميزان قام الخلق والشرع، وهو التسوية بين المتماثلين، والتفريق بين المختلفين.

وهذا كما أنه ثابت فى الدنيا، فهو كذلك يوم القيامة، قال تعالى :

﴿ احْشُرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ وَمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ (٢٢) مِن دُونِ اللَّهِ فَاهْدُوهُمْ إِلَىٰ صِرَاطِ الْجَحِيمِ (٢٣) ﴾ [الصافات].

---

(١) أخرجه البخارى ٧/٢٦٣، فى الأنبياء : باب الأرواح جنود مجندة، من حديث عائشة رضي الله عنها تعليقاً، ورواه مسلم (٢٦٣٨) فى البر والصلة: باب الأرواح جنود مجندة من حديث أبى هريرة موصولاً.

(٢) أخرجه أحمد ٢/٢٩٥و٥٢٧، وأبو داود (٣٨٣٤) وإسناده صحيح، لكن لم يذكر فيه سبب ورود الحديث، ورواه أبو يعلى الموصلي عن عمرة بنت عبد الرحمن قالت : كانت امرأة بمكة فراحة، فنزلت على امرأة مثلها فى المدينة فبلغ ذلك عائشة فقالت : صدق حبى، سمعت

قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه وبعده الإمام أحمد رحمه الله : أزواجهم أشباههم ونظراؤهم.

وقال تعالى : ﴿ وَإِذَا النُّفُوسُ زُوِّجَتْ ⑦ ﴾ [التكوير]

أى : قرن كل صاحب عمل بشكله ونظيره، فقرن بين المتحابين فى الله فى الجنة، وقرن بين المتحابين فى طاعة الشيطان فى الجحيم، فالمرء مع من أحب شاء أو أبى، وفى «مستدرك الحاكم» وغيره عن النبى ص «لا يحب المرء قوما إلا حشر معهم»[(1)].

والمحبة أنواع متعددة : فأفضلها وأجلها: المحبة فى الله ولله، وهى تستلزم محبة ما أحب الله، وتستلزم محبة الله ورسوله.

ومنها محبة الاتفاق فى طريقة، أو دين، أو مذهب، أو نحلة أو قرابة، أو صناعة، أو مراد ما.

ومنها: محبة لنيل غرض من المحبوب، إما من جاهه أو من ماله أو من تعليمه وإرشاده، أو قضاء وطر منه، وهذه هى المحبة العرضية التى تزول بزوال موجبها، فإن من ودك لأمر، ولى عنك عند انقضائه.

وأما محبة المشاكلة والمناسبة التى بين المحب والمحبوب، فمحبة لازمة لا

رسول الله ص يقول : الأرواح جنود مجندة.

(١) أخرجه أحمد ١٤٥/٦ ، ١٦٠، والنسائى: من حديث عائشة أن رسول الله ص قال : «ثلاث أحلف عليهن، لا يجعل الله عز وجل من له سهم فى الإسلام كمن لا سهم له، فأسهم الإسلام ثلاثة: الصلاة والصوم والزكاة، ولا يتولى الله عز وجل معهم، الدنيا فيوليه غيره يوم القيامة، ولا يحب رجل قوماً إلا جعله الله عز وجل معهم، والرابعة لو حلفت عليها رجوت أن لا أثم، لا يستر الله عز وجل عبداً فى الدنيا إلا ستره يوم القيامة» ورجاله ثقات خلا شيبة الخضرى (وقد حرف فى «المسند» إلى الحضرمى) راويه عن عروة، فإنه لم يوثقه غير ابن حبان، لكن

تزول إلا لعارض يزيلها، ومحبة العشق من هذا النوع، فإنها استحسان روحانى، وامتزاج نفسانى، ولا يعرض فى شىء من أنواع المحبة من الوسواس والتحول، وشغل البال، والتلف ما يعرض من العشق.

فإن قيل: فإذا كان سبب العشق ما ذكرتم من الاتصال والتناسب الروحانى فما باله لا يكون دائماً من الطرفين، بل تجده كثيراً من طرف العاشق وحده، فلو كان سببه الاتصال النفسى والامتزاج الروحانى، لكانت المحبة مشتركة بينهما.

فالجواب: أن السبب قد يتخلف عنه مسببه لفوات شرط ، أو لوجود مانع، وتخلف المحبة من الجاب الآخر لابد أن يكون لأحد ثلاثة أسباب:

الأول : علة فى المحبة، وأنها محبة عرضية لا ذاتية، ولا الاشتراك فى المحبة العرضية، بل قد يلزمها نفرة من المحبوب.

الثانى : مانع يقوم بالمحب يمنع محبة محبوبه له، إما فى خُلُقِه، أو فى خَلْقِه أو هديه أو فعله، أو هيئته أو غير ذلك.

الثالث : مانع يقوم بالمحبوب يمنع مشاركته للمحب فى محبه، ولولا ذلك المانع، لقام به من المحبة لمحبه مثل ما قام بالآخر، فإذا انتفت هذه الموانع، وكانت المحبة ذاتية، فلا يكون قط إلا من الجانبين، ولولا مانع الكبر والحسد، والرياسة والمعاداة فى الكفار، لكانت الرسل أحب إليهم من أنفسهم وأهليهم وأموالهم، ولما زال هذا المانع من قلوب أتباعهم، كانت محبتهم لهم فوق محبة الأنفس والأهل والمال.

علاج العشق

والمقصود : أن العشق لما كان مرضاً من الأمراض، كان قابلاً للعلاج، وله أنواع من العلاج، فإن كان مما للعاشق سبيل إلى وصل محبوبه شرعاً وقدراً،

فهو علاجه، كما ثبت فى «الصحيحين».

من حديث ابن مسعود رضى الله عنه، قال : قال رسول الله ص : «يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم، فإنه له وجاء»[١]. فدل المحب على علاجين: أصلى، وبدلى. وأمره بالأصلى، وهو العلاج الذى وضع لهذا الداء، فلا ينبغى العدول عنه إلى غيره ما وجد إليه سبيلاً.

وروى ابن ماجه فى «سننه» عن ابن عباس رضى الله عنهما، عن النبى ص أنه قال : «لم نر للمتحابين مثل النكاح»[2] . وهذا هو المعنى الذى أشار إليه سبحانه عقيب إحلاله النساء حرائرهن وإمائهن عند الحاجة بقوله :

﴿ يُرِيدُ اللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ وَخُلِقَ الإِنسَانُ ضَعِيفًا ﴿٢٨﴾ ﴾ [النساء].

فذكر تخفيفه فى هذا الموضع، وإخباره عن ضعف الإنسان يدل على ضعفه عن احتمال هذه الشهوة، وأنه - سبحانه- خفف عنه أمرها بما أباحه له من أطايب النساء مثنى وثلاث ورباع، وأباح له ما شاء مما ملكت يمينه، ثم أباح له أن يتزوج بالإماء إن احتاج إلى ذلك علاجا لهذه الشهوة، وتخفيفاً عن هذا الخلق الضعيف، ورحمة به.

اليأس من الحرام

وإن كان لا سبيل للعاشق إلى وصال معشوقه قدراً أو شرعاً، أو هو ممتنع عليه من الجهتين، وهو الداء العضال، فمن علاجه إشعار نفسه اليأس منه، فإن النفس متى يئست من الشيء، استراحت منه، ولم تلتفت إليه، فإن لم

يشهد له حديث ابن مسعود عن أبى يعلى، والطبرانى عنت أبى أمامة، وهو بهما صحيح.

(١) تقدم تخريجه ص 230.

يزل مرض العشق مع اليأس، فقد انحرف الطبع انحرافاً شديداً، فينتقل إلي علاج آخر، وهو علاج عقله بأن يعلم بأن تعلق القلب بما لا مطمع فى حصوله نوع من الجنون، وصاحبه بمنزلة من يعشق الشمس، وروحه متعلقة بالصعود إليها والدوران معها فى فلكها، وهذا معدود عند جميع العقلاء فى زمرة المجانين.

وإن كان الوصال متعذراً شرعاً لا قدراً، علاجه بأن ينزل منزلة المتعذر قدراً، إذ ما لم يأذن فيه الله، فعلاج العبد ونجاته موقوف على اجتنابه، فليشعر نفسه أن معدوم ممتنع لا سبيل له إليه، وأنه بمنزلة سائر المحالات، فإن لم تجبه النفس الأمارة، فليتركه لأحد أمرين: إما خشية، وإما فوات محبوب هو أحب إليه، وأنفع له، وخير له منه، وأدوم لذة وسروراً، فإن العاقل متى وازن بين نيل محبوب سريع الزوال بفوات محبوب أعظم منه، وأدوم؛ وأنفع، وألذ أو بالعكس، ظهر له التفاوت، فلا تبع لذة الأبد التى لا خطر لها بلذة ساعة تنقلب آلاماً، وحقيقتها أنها أحلام نائم، أو خيال لا ثبات له، فتذهب اللذة، وتبقى التبعة، وتزول الشهوة، وتبقى الشقوة.

الثانى : حصول مكروه أشق عليه من فوات هذا المحبوب، بل يجتمع له الأمران، أعنى : فوات ما هو أحب إليه من هذا المحبوب، وحصول ما هو أكره إليه من فوات هذا المحبوب، فإذا تيقن أن فى إعطاء النفس حظها من هذا المحبوب هذين الأمرين، هان عليه تركه، ورأى أن صبره على قوته أسهل من صبره عليهما بكثير، فعقله ودينه، ومروته وإنسانيته، تأمره باحتمال الضرر اليسير الذى ينقلب سريعاً لذة وسروراً وفرحاً فدفع هذين الضررين العظيمين. وجهله وهواه، وظلمه وطيشه، وخفته يأمره بإيثار هذا المحبوب العاجل بما فيه جالباً عليه ما جلب، والمعصوم من عصمه الله.

فإن لم تقبل نفسه هذا الدواء، ولم تطاوعه لهذه المعالجة، فلينظر ما تجلب

عليه هذه الشهوة من مفاسد عاجلته، وما تمنعه من مصالحها، فإنها أجلب شيء لمفاسد الدنيا، وأعظم شيء تعطيلاً لمصالحها، فإنها تحول بين العبد وين رشده الذى هو ملاك أمره، وقوام مصالحه.

فإن لم تقبل نفسه هذا الدواء، فليتذكر قبائح المحبوب، وما يدعوه إلى النفرة عنه، فإنه إن طلبها وتأمله، وجدها أضعاف محاسنه التى تدعو إلى حبه، وليسأل جيرانه عما خفى عليه منها، فإنها المحاسن كما هى داعية الحب والإرادة فالمساوىء داعية البغض والنفرة، فليوازن بين الداعيين، وليحب أسبقهما وأقربهما منها باباً، ولا يكن ممن غره لون جمال على جسم أبرص مجذوم وليجاوز بصره حسن الصورة إلى قبح الفعل، وليعبر من حسن المنظر والجسم إلى قبح المخبر والقلب.

فإن عجزت عنه هذه الأدوية كلها لم يبق له إلا صدق اللجأ إلى من يجيب المضطر إذا دعاه، وليطرح نسه بين يديه على بابه، مستغيثاً به، متضرعاً، متذللاً مستكيناً، فمتى وفق لذلك، فقد قرع باب التوفيق، فليعف وليكتم، ولا يشبب بذكر المحبوب، ولا يفضحه بين الناس ويعرضه للأذى، فإنه يكون ظالماً معتدياً.

ولا يغتر بالحديث الموضوع على رسول الله ص الذى رواه سويد بن سعيد، عن على بن مسهر، عن أبى يحيى القتات، عن مجاهد، عن ابن عباس رضى الله عنهما، عن النبى ص. ورواه عن أبى مسهر أيضاً، عن هشام بن

---

(2) تقدم تخريجه، وهو صحيح ص 230.

(١) أخرجه الخطيب البغدادى فى «تاريخه» ٥/156 262 و 6/50،51، و13/184 وابن عساكر وغيرهما من طرق عن سويد بن سعيد الحدثانى، ثنا على بن مسهر، عن أبى يحيى القتات، عن مجاهد، عن ابن عباس، وسنده ضعيف لضعف سويد وأبى يحيى القتات، واتفق

عروة، عن أبيه، عن عائشة، عن النبى ص ، ورواه الزبير بن بكار، عن عبد الملك بن عبد العزيز بن الماجشون، عن عبد العزيز بن أبى حازم، عن ابن أبى نجيح، عن مجاهد، عن ابن عباس رضى الله عنهما، عن النبى ص أنه قال : «من عشق، فعف، فمات فهو شهيد» وفى رواية: «من عشق وكتم وعف وصبر، غفر الله له، وأدخله الجنة»(١).

فإن هذا الحديث لا يصح عن رسول الله ص، ولا يجوز أن يكون من كلامه، فإن الشهادة درجة عالية عند الله، مقرونة بدرجة الصديقية، ولها أعمال وأحوال، هى شرط فى حصولها، وهى نوعان: عامة وخاصة، فالخاصة: الشهادة فى سبيل الله.

والعامة خمس مذكورة فى «الصحيح»(١) ليس العشق واحداً منها.

الأئمة المتقدمون من أهل الحديث على تضعيف هذا الحديث، وأعلوه بسويد، وله طريق آخر عند الخرائطى فى «اعتلال القولب» قال المؤلف فى «روضة المحبين» ص 182 : وهى من رواية يعقوب بن عيسى، وهو ضعيف لا تقوم به حجة، فقد ضعفه أهل الحديث، ونسبوه إلى الكذب.

(١) أخرج البخارى ٦/٣٢ ، ٣٣ فى الجهاد: باب الشهادة سبع سوى القتل، ومسلم (١٩١٤) فى الإمارة : باب بيان الشهداء من حديث أبى هريرة رضى الله عنه، أن رسول الله ص قال : «الشهداء خمسة : المطعون، والمبطون، والغرق، وصاحب الهدم، والشهيد فى سبيل الله» وأخرج مالك فى «الموطأ» 1/٢٣٣ ، ٢٣٤ : وأبو داود (٣١١١)، والنسائى ٤/١٣ ، ١٤، وابن ماجه (2803)، من حديث جابر بن عتيك مرفوعاً: « الشهداء السبعة، سوى القتل فى سبيل الله : المطعون شهيد، والغرق شهيد، وصاحب ذات الجنب شهيد، والمبطون شهيد، والحرق شهيد، والذى يموت تحت الهدم شهيد، والمرأة تموت بجمع شهيدة»، وصححه ابن حبان (1316)، والحاكم 352/1، ووافقه الذهبى، وفى الباب عن عمر عن الحاكم 109/2، وعن أبى مالك الأشعرى عند أبى داود (2499)، والحاكم 78/2، وعن أنس وعائشة عند

وكيف يكون العشق الذى هو شرك فى المحبة، وفراغ القلب عن الله، وتمليك القلب والروح، والحب لغيره تنال به درجة الشهادة ، هذا من المحال، فإن إفساد عشق الصور للقلب فوق كل إفساد، بل هو خمر الروح الذى يسكرها، ويصدها عن ذكر الله وحبه، والتلذذ بمناجاته، والأنس به، ويوجب عبودية القلب لغيره، فإن قلب العاشق متعبد لمعشوقه، بل العشق لب العبودية، فإنها كمال الذل، والحب والخضوع والتعظيم، فكيف يكون تعبد القلب لغير الله مما تنال به درجة أفاضل الموحدين وساداتهم، وخواص الأولياء، فلو كان إسناد هذا الحديث كالشمس، كان غلطاً ووهماً، ولا يحفظ عن رسول الله ص لفظ العشق فى حديث صحيح البتة.

ثم إن العشق منه حلال، ومنه حرام، فكيف يظن بالنبى ص أنه يحكم على كل عاشق يكتم ويعف بأنه شهيد، فترى من يعشق امرأة غيره، أو يعشق المردان والبغايا، ينال بعشقه درجة الشهداء، وهل هذا إلا خلاف المعلوم من دينه ص بالضرورة؟ كيف والعشق مرض من الأمراض التى جعل الله سبحانه لها الأدوية شرعاً وقدراً، والتداوى منه إما واجب إن كان عشقاًحراماً، وإما مستحب.

وأنت إذا تأملت الأمراض والآفات التى حكم رسول الله ص لأصحابها بالشهادة، وجدتها من الأمراض التى لا علاج لها، كالمطعون والمبطون، والمجنوب[1] والغريق، وموت المرأة يقتلها ولدها فى بطنها، فإن هذه بلايا من الله لا صنع للعبد فيها.

البخارى 10/162،163،164، وعن عبادة بنت الصامت عند أحمد 4/201و 5/323، والدارمى 2/208، وعن عقبة بن عامر عند أحمد 4/157.

(١) أى : المصاب بذات الجنب ويعود الفضل فى تصحيح هذه اللفظة إلى الشيخ أبى بن محمد

ولا علاج لها، وليست أسبابها محرمة، ولا يترتب عليها من فساد القلب وتعبده لغير الله ما يترتب على العشق، فإن لم يكف هذا فى إبطال نسبة هذا الحديث إلى رسول الله ص، فقلد أئمة الحديث العالمين به وبعلله، فإنه لا يحفظ عن إمام واحد منهم قط أنه شهد له بصحة، بل ولا يحسن، كيف وقد أنكروا على سويد هذا الحديث، ورموه لأجله بالعظائم، واستحل بعضهم غزوة لأجله.

قال أبو أحمد بن عدى فى «كامله»: هذا الحديث أحد ما أنكر على سويد، وكذلك قال البيهقى : إنه مما أنكر عليه، وكذلك قال ابن طاهر فى «الذخيرة» وذكره الحاكم فى «تاريخ نيسابور» وقال : أنا أتعجب من هذا الحديث، فإنه لم يحدث به عن غير سويد، وهو ثقة، وذكره أبو الفرج ابن الجوزى فى كتاب «الموضوعات»، وكان أبو بكر الأزرق يرفعه أولاً عن سويد، فعوتب فيه، فأسقط النبى ص وكان لا يجاوز به ابن عباس رضى الله عنهما.

ومن المصائب التى لا تحتمل جعل هذا الحديث من حديث هشام بن عروة عن أبيه، عن عائشة رضى الله عنها، عن النبى ص. ومن له أدنى إلمام بالحديث وعلله، لا يحتمل هذا البتة، ولا يحتمل أن يكون من حديث الماجشون عن ابن أبى حازم، عن ابن أبى نجيح، عن مجاهد، عن ابن عباس رضى الله عنهما مرفوعاً، وفى صحته موقوفا على ابن عباس نظر، وقد رمى الناس سويد بن سعيد راوى هذا الحديث بالعظائم، وأنكره عليه يحيى بن معين وقال : هو ساقط كذاب، لو كان لى فرس ورمح كنت أغزوه.

وقال الإمام أحمد: متروك الحديث، وقال النسائى : ليس بثقة، وقال

البخارى : كان قد عمى فليقن ما ليس من حديثه، وقال ابن حبان: يأتى بالمعضلات عن الثقات يجب مجانبة ما روى. انتهى. وأحسن ما قيل فيه قول أبى حاتم الرازى: إنه صدوق كثير التدليس، ثم قول الدارقطنى: هو ثقة غير أنه لما كبر كان ربما قرىء عليه حديث فيه بعض النكارة فيجيزه انتهى. وعيب على مسلم إخراج حديثه، وهذه حاله، ولكن مسلم روى من حديثه ما تابعه عليه غيره، ولم يتفرد به، ولم يكن منكراً ولا شاذاً بخلاف هذا الحديث، والله أعلم.

هديه ص فى حفظ الصحة بالطيب

لما كانت الرائحة الطيبة غذاء الروح، والروح مطية القوى، والقوى تزداد بالطيب، وهو ينفع الدماغ والقلب، وسائر الأعضاء الباطنية، ويفرح القلب، ويسر النفس ويبسط الروح، وهو أصدق شىء للروح، وأشده ملاءمة لها، وينه وين الروح الطيبة نسبة قريبة. كان أحد المحبوب من الدنيا إلى أطيب الطيبين صلوات الله عليه وسلامه.

وفى «صحيح البخارى» أنه ص كان لا يرد الطيب[1].

وفى «صحيح مسلم» عنه ص : «من عرض عليه ريحان، فلا يرده فإنه

الزمزمى، فقد بعث إلي برسالة لفت نظرى فيها إلي هذا الخطأ، وقال فى رسالته: وقد نبه على هذا الخطأ عمى أحمد بن الصديق فى كتابه » درء الضعف عن حديث من عشق فعف«.

(1) أخرجه البخارى 312/10 فى اللباس: باب من لم يرد الطيب، من حديث أنس بن مالك.

(2) أخرجه مسلم (2253) فى الألفاظ من الأدب : باب استعمال المسك.

(3) أخرجه أبو داود (٤١٧٢) فى الترحل: باب فى رد الطيب، والنسائى ١٨٩/٨ فى الزينة : باب الطيب، وإسناده صحيح، وصححه ابن حبان (1473).

(٤) وأخرجه الترمذى (٩٨٠٠) من حديث سعد بن أبى وقاص، وفى سنده خالد بن إلياس، قال فى

طيب الريح: خفيف المحمل»(2).

وفى «سنن أبى داود» والنسائى، عن أبى هريرة رضى الله عنه، عن النبى ص : «من عرض على طيب،فلا يرده، فإنه خفيف المحمل طيب الرائحة»(3).

وفى «مسند البزار» : عن النبى ص أنه قال:«إن الله طيب يحب الطيب، نظيف يحب النظافة، كريم يحب الكرم، جواد يحب الجود، فنظفوا أفناءكم وساحاتكم، ولا تشبهواباليهود يجمعون الأكب فى دورهم»(٤) . الأكب: الزبالة.

وذكر ابن أبى شيبة، أنه ص كان له سُكة يتطيب منها.

وصح عنه أنه قال : «إن لله حقا على كل مسلم أن يغتسل فى كل سبعة أيام، وإن كان له طيب أن يمس منه»(١). وفى الطيب من الخاصية، أن الملائكة تحبه، والشياطين تنفر عنه، وأحب شىء إلى الشياطين الرائحة المنتنة الكريهة، فالأرواح الطيبة تحب الرائحة الطيبة، والأرواح الخبيثة تحب الرائحة الخبيثة، وكل روح تميل إلى ما يناسبها، فالخبيثات للخبيثين، والخبيثون للخبيثات، والطيبات للطيبين، والطيبون للطيبات، وهذا وإن كان فى النساء، والرجال، فإنه يتناول الأعمال والأقوال، والمطاعم والمشارب، والملابس والروائح، إما بعموم لفظه، أو بعوم معناه.

«التقريب» : متروك الحديث، لكن أخرج الطبرانى فى «الأوسط» ١٩/٢ من «مجمع البحرين» عن سعد مرفوعاً قوله: «طهروا أفنيتكم فإن اليهود لا تطهر أفنيتها» وسنده حسن، وفى الباب عند ملم (٩١) والترمذى (١٩٩٩) عن ابن مسعود مرفوعاً: « إن الله تعالى جميل يحب الجمال»، وعن طلحة بن عبيد الله عند البيهقى، وعن ابن عباس عند أبى نعيم فى «الحلية» ٥/29 مرفوعاً: « إن الله تعالى جواد يحب الجود، ويحب معالى الأخلاق ويكره سفسافها ».

(١) أخرجه البخارى 302/2 من حديث أبى سعيد الخدرى بلفظ : «الغسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم، وأن يسنن، وأن يمس طيباً إن وجد».

(٢) أخرجه أبو داود (2377) فى الصوم : باب في الكحل عند النوم للصائم، والنعمان بن معبد

هديه ص فى
حفظ صحة العين

روى أبو داود ى «سننه» عن عبد الرحمن بن النعمان بن معبد بن هوذة الأنصارى، عن أبيه، عن جده رضى الله عنه، أن رسول الله ص أمر بالإثمد المروح عن النوم وقال :«ليتقه الصائم» (٣). قال أبوعبيد : المروح: المطيب بالمسك.

وفى «سنن ابن ماجه» وغيره عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : كانت للنبى ص مكحلة يكتحل منها ثلاثاً فى كل عين(١).

وفى الترمذى : عن ابن عباس رضى الله عنهما، قال : كان رسول الله ص إذا اكتحل يجعل فى اليمنى ثلاثاً، يبتدى بها، ويختم بها، فى اليسرى

بن هوذة هو مجهول ، وقال أبو داود: قال لى يحيى بن معين :هو حديث منكر، يعنى حديث الكحل.

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٤٩٩) والترمذى (١٧٥٧) وأحمد ٣٥٤/١، والترمذى فى «الشمائل» ١٢٥/١ و١٢٦ وإسناده ضعيف لضعف عباد بن منصور لسوء حفظه وتدليسه وتغيره.

(٢) حديث الترمذى عن ابن عباس: وهو الذى تقدم فيه أنه كان يكتحل ثلاثاً فى كل عين، وأما هذه الرواية، فقد أخرجها أبو الشيخ فى «أخلاق النبى ص» صفحة 183 من حديث أنس أن رسول الله ص كان يكتحل فى عينه اليمنى ثلاثاً، وفى اليسرى إثنتين بالإثمد، وسنده جيد ورجاله ثقات، وأخرج الطبرانى فى «الكبير» (13253) من حديث ابن عمر مرفوعاً: كان إذا اكتحل جعل فى العين اليمنى ثلاثاً، وفى اليسرى مرودين، فجعلها وتراً، وفى سنده ضعيفان.

(٣) أخرجه أبو داود (٣٥) فى الطهارة: باب الاستتار فى الخلاء ، والدارمى ١٦٩/١ و١٧٠، وابن ماجه (٣٣٧) من حديث أبى هريرة رضى الله عنه، وفى سنده الحسين الحبرانى، قال الحافظ

ثنتين[٢].

وقد روى أبو داود عنه ص : «من اكتحل فليوتر»[٣]. فهل الوتر بالنسبة إلى العينين كليتهما، فيكون فى هذه ثلاث، وفى هذه ثنتان، واليمنى أولى بالابتداء والتفصيل، أو هو بالنسبة إلى كل عين، فيكون فى هذه ثلاث، وفى هذه ثلاث، وهما قولان فى مذهب أحمد وغيره.

وفى الكحل حفظ لصحة العين، وتقوية للنور الباصر، وجلاء لها، وتلطيف للمادة الرديئة، واستخراج لها مع الزينة فى بعض أنواعه، وله عند النوم مزيد فضل لاشتماله على الكحل، وسكونها عقيبه عن الحركة المضرة بها، وخدمة الطبيعة لها، وللإثمد من ذلك خاصية.

عنه فى «التقريب» : مجهول، وكذا الراوى عنه، وهو أبو سعيد، ومع ذلك فلقد صححه ابن حبان (132) والعينى فى «عملقه» 732/1، وأما الحافظ ابن حجر، فقد اضطرب فيه، فحسنه فى «الفتح» 225/1، وضعفه فى «التلخيص» 103/1.

(1) أخرجه ابن ماجه (3495) وفي سنده عثمان بن عبد الملك، وهو لين الحديث، وباقى الإسناد رجاله ثقات، ويشهد له حديث ابن عباس الآتى .

(2) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» 178/3 والطبرانى فى «الكبير» رقم (183) من حديث على رضى الله عنه، وإسناده حسن وجود إسناده الحافظ العراقى، وحسنه الحافظان المنذرى

وفى «سنن ابن ماجه» عن سالم عن أبيه يرفعه: «عليكم بالإثمد، فإنه يجلو البصر، وينبت الشعر» [1].

وفى «كتاب أبى نعيم» : «فإنه منبتة للشعر، مذهبة للقذى ، مصفاة للبصر» [2].

وفى «سنن ابن ماجه» أيضاً: عن ابن عباس - رضى الله عنهما- يرفعه: «خير أكحالكم الإثمد، يجلو البصر، وينبت الشعر» [3].

توجيهات حديثة

ماذا تعرف عن جسمك

مخك يزن	1.450	ألف وربعمائة وخمسون جراما
مخ الأنثى	1.265	ألف ومائتان وخمسة وستون جراماً.
قلبك	0.315	ثلثمائة وخمسة عشر جراما.
قلب الأنثى	0.265	مائتان خمسة وستون جراماً.
الكلية اليسرى	0.150	مائة وخمسون جراماً.
الكلية اليمنى	0.140	مائة وأربعون جراماً.
كبدك	1.500	كيلو ونصف تقريبا
طحالك	0.170	مائة وسبعون جراماً.
الرئة اليسرى	0.510	خمسمائة وعشرة جراماً.
الرئة اليمنى	0.580	خمسمائة وثمانون جراماً.
البنكرياس	0.098	ثمانية وتسعون جراماً.

الغدة الدرقية 0.035 خمسة وثلاثون جراماً.

الغدة الكظرية 0.012 اثنى عشر جراماً

البروستاتا 0.020 عشرون جراماً.

عظام الجسم عدد 360

خلايا الجسم 100 مائة مليون خلية

هرمون 36

أنزيم 600

كروموسوم 48

وأن بجسمك ألاف مؤلفة من الجينات.

وأن المعدل المتوسط لإفراز الرجل البالغ من الحيوانات المنوية 60 مليون حيوان منوى فى كل ملليمتر .

وأن ضربات القلب من ٦٠ - ٨٠ دقة فى الدقيقة فى الإنسان العادى .

وأن الأوعية الدموية 100.000 ميل .

وأن مخ وقلب المرأة أقل من قلب ومخ الرجل .

وأن البروستاتا فى الرجل فقط .

والعصب الحائر هو العصب الذى يتحكم فى إنقباض الشعب - والسمبتاوى مضاد له .

والشخص الذى يزن سبعين كيلو يحتوى جسمه على ٩٠٠ جرام هيموجلوبين.

والتشنج وتقلص العضلات من نقص الكالسيوم فى الدم.

والبدانة والنقرس والبول السكرى من أمراض التغذية.

وعندما يولد الطفل يكون ضغط دمه من ٤٠/٧٠ إلى ٤٦/٨٠ ملليمتر ويرتفع ملليمتر واحد كل سنه .

وتراكم الدهون بالأوعية الدموية يخرج من عضلة القلب فى بداية الجلطة وزيت السمك يخفض مستوى الدهون بالدم.

وفيتامين (ج) المركز فى الحبوب قد تضر القلب عند كبار السن ـ فيجب الإكثار من الفاكهة .

وإذا انخفض الكوليسترول عن نسبة ١٦٠ وحدة يسبب الوفاة بمرض القلب.

والأدوية التى تقلل نسبة الكوليسترول فى الدم تتسبب فى نقص الدهون اللازمة لتغذية خلايا المخ ـ وهذا يؤدى إلى العصبية والعدوان.

والأدوية العلاجية وإن كانت مهمة جداً إلا أنها لا تؤدى إلى الغرض المنشود بدون استشارات الطبيب .

١ - منع التثاؤب :

لأنه ينشط الذاكرة ويبعث بالنشاط والحيوية .

حيث يعقب التثاؤب تدفق الدماء فى الجسم فيسبب التنشيط الذهنى والجسمانى والتثاؤب معدى بدون أمراض حتى ولو ظهر شخص فى التليفزيون وتثاءب فنجد المشاهد يتثاءب تلقائيا ـ وكذا إذا تثاءب شخص فى حجره نجد كل الموجودين يتثاءبون ـ ولم يتوصل العلم حتى الآن لهذا الحدث ـ رغم أن التثاؤب من الأمور المرفوضة لإستياء الآخرين من ناحية الذوق وهو غير مستحب حيث يشير إلى الضجر والملل من الآخرين.

٢- واحذر أربعة توهن البدن :

1- شرب الماء على الريق ـ أو عند القيام من النوم.

٢- كثرة أكل الحوامض .

٣- احذر الهم والغم .

٤- احذر كثرة الجماع (لقول رسول الله ص) احفظ منيك ما استطعت لأنه ماء الحياة .

٣ - واحذر عشرة تؤذى البدن :

أ- إنحباس الدم إذا هاج واراد الخروج من فتحة الأنف أو من فتحة الشرج.

ب- إنحباس المنى إذا تتابع عند الاجتماع أو الاحتلام .

ج- انحباس البول .

د- إنحباس الغائط .

هـ- إنحباس الريح.

و- القئ.

ز- العطاس .

ح- الجوع.

ط- العطش.

ء- النوم.

إحذر تناول الإسبرين إلا مع وجبة غذائية متوازنة من الدهون والسكريات

والنشويات لأنه يضر مرضى القولون والقرحة .

الصوم

فوائده :

١- أسهل طريق لتخفيف الوزن بأسرع ما يمكن .

٢- الشعور بالتحسن بدنياً وعقلياً.

٣- إعطاء جميع أجهزة الجسم راحة مناسبة .

٤- يخفض من الضغط العالى .

٥- التمكن من الإقلاع عن التدخين - أو على الأقل التخفيف منها.

٦- التخلص من التوتر العصبى والنفسى .

٧- عدم الإعتماد على الأدوية والمهدئات.

٨- ثقل الحواس وإيقاظ المواهب.

٩- إكتساب القدرة على ضبط النفس.

١٠- تنظيف الجسم وتطهيره بإخراج الخبث والسموم منه،

١١- تمكن المعدة من هضم الطعام بصورة أفضل .

١٢- تنظيم حركة الأمعاء (الإخراج)

١٣- إبطاء الشيخوخة .

١٤- السمو بالروح وتعليمها تقوى الله وخشيته. وهناك بعض المرضى لا يستطيعون الصوم.

البدن

قال تعالى :

﴿ خلق السموات والأرض بالحق وصوركم فأحسن صوركم وإليه المصير ﴾ ،

من هذا المنطلق ـ فقد أبدع الله سبحانه وتعالى فى خلق الإنسان وأبدع فى صنعه وعلينا أن نحافظ على الإبداع فى هذا الصرح والتكوين الإلهى سليما معافا من الطفولة إلى الشيخوخة من إعتدال واستقامة وحيوية ونشاط وأن نكون كاملى البنية.

إن هذا الجسم الإنسانى عبارة عن آلة دقيقة تحتاج إلى تجديد مستمر حتى لا تحيد عن نظامها الطبيعى وأن الجسم محتاج دائماً إلى نظافة وراحة والمحافظة على طاقته ولا تجهده فوق ما يحتمله طاقته ـ ونمتع جسدنا بالطبيعة من شمس وهواء وماء حتى تعود إلى حياتنا الطبيعية ـ لأن هذا الهيكل الإنسانى المكون من أوتار وعضلات ومفاصل وعظام ودماء وأجهزة من تنفسى وهضمى وخلافه.

للمحافظة على هذا البدن نبدأ من الفم فى مضغ الطعام ويجب الإستمرار فى شرب لتران من الماء يومياً فى الصيف ولترا على الأقل فى الشتاء ـ وكذا شرب كوب ماء دافئ عند الاستيقاظ وكوب قبل النوم بساعة وذلك لتنشيط المعدة ، مع عدم الإسراف فى النوم والمشى والعمل ، مع عدم التدخين ، ويجب ممارسة الرياضة فى الصباح ـ كما يجب عند الإجهاد التوقف عن العمل

ويتكون الجسم بعدد هائل من الخلايا الصغيرة ملتصقة بعضها ببعض تقتسم فيما بينها مجموعة كثيرة من الوظائف ومتشابهة فى تركيبها الكيماوى

الفهرس

تابع الفهرس

تابع الفهرس

تابع الفهرس

تابع الفهرس

تابع الفهرس